


مُعَنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ



العنان

للنشر والتوزيع القاهرة

SHERIF
ELSAWY

أزمة البخاري

مَحْفُوظٌ
جَمِيعُ الْحَقُوقِ

I.S.B.N.

اسم الكتاب /

أذمة البخاري

تأليف /

معتز عبد الرحمن

دار النشر /

سنة النشر /

الطبعة الأولى

رقم الإيداع - ٢٠١٦ - ١٤٣٢٥



١٠ شارع البيطار خلف الجامع الأزهر
00201005226404 - 00201114226404

al3asrya@live.com

@al3asrya

fb.al3asrya

أزمة البخاري

تأليف

معتز عبد الرحمن

الصانع

الله
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
	فهرس الموضوعات.....
٥	إهداء
٧	المقدمة: لماذا البخاري؟
٩	أصل الحكاية .. ومصادر الإشكال
١٤	الفصل الأول: حول حقيقة علم الحديث
١٧	السؤال الأول: هل ينسى الرواية أو يكذب؟
٣٢	السؤال الثاني: هل علم الحديث علم أكاديمي محترم فعلاً؟
٦٣	الفصل الثاني: حول تدوين السنة وحجيتها وعصمتها «صحيح البخاري».....
٦٤	السؤال الأول: هل نهى النبي ﷺ عن تدوين السنة مطلقاً؟ ولماذا؟
٧٩	السؤال الثاني: هل تأخر تدوين السنة فعلاً إلى أوائل القرن الثالث الهجري حتى ظهور «صحيح البخاري»؟.....
٨٨	السؤال الثالث: هل لو تأخر التدوين كل هذا الوقت يعد هذا دليلاً بالضرورة على انحراف آلية النقل وبالتالي سقوط حجية المنسوق؟
٩٣	السؤال الرابع: هل في هذه الأطروحات دلالة حقيقة أن السنة ليست حجة وليس من مصادر التشريع؟
٩٨	السؤال الخامس: ماذا لو لم تكن السنة مصدراً من مصادر التشريع؟
١٠٧	السؤال السادس: هل الحفظ الإلهي مقتصر على القرآن الكريم؟
١١٢	السؤال السابع: هل أثبت علماء الحديث العصمة للبخاري؟
١٢٥	الفصل الثالث: المصدر الثاني الجهل بمفهوم (الدين) وتعريف الإيمان والنبوة
١٣٠	كيف يكون الجهل أو الخلط في هذا الجانب مصدرًا من مصادر الشبهات؟

الصفحة	الموضوع
١٤٩	الفصل الرابع: المصدر الثالث: الجهل والسطحية في التناول والفهم.....
١٦٧	الفصل الخامس: المصدر الرابع: الاعتقاد ثم الاستدلال.....
٢٠٣	خاتمة.....



إهداء

- إلى ظهري الذي سبقني إلى القبر..
- إلى نهر العطاء الذي يمسح الله به عني الشقاء..
- إلى شريكِي في الظاهر والنهر..
- إلى من تدفع فاتورة اتصال ذهني بقلمي كاملة دون ضجر أو شكوى..
- إلى أبنائي وأبناء إخوتي..
- إلى كل باحث عن الحق بصدق وعقل لا هوى وميل..
- إلى كل من علمني حرفًا..
- إلى كل من شجعني يوماً..
- إلى كل من أسدى لي نصحاً..
- إلى أمتي الحبيبة..
- إلى أجيال أحبها في الله ولن أراها ولا يفارقني همها..
- إليكم هذا الكتاب..

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

لماذا البخاري؟

يتذكر الحديث دوماً حول إبطال ما في «صحيح البخاري» ثم «صحيح مسلم» بشكل قد يوهم من يسمع عن السنة النبوية لأول مرة أن هذين الكتابين هما الوحيدان اللذان جمعاً أحاديث رسول الله ﷺ، أو أن كافة أحاديثهما انفرد بها البخاري ومسلم ولم ترد في كتب أخرى، في حين أن كتب السنة النبوية قبل وبعد البخاري ومسلم كثيرة للغاية، والمشترك بين البخاري ومسلم وبين تلك الكتب كثير جداً.

فلمَّا يُطعن في شخص أو منهجه البخاري فقط من أجل إسقاط حديث مذكور عند غيره وصححه غيره؟

بل يتهم البعض أحياناً الإمام البخاري بوضع الحديث (تأليفه)، رغم أنه لم يذكر عنده فقط، ورواه آخرون قبله وبعده بأسانيد ليس فيها البخاري.. فلماذا البخاري؟
 ودائماً تكون هذه الطريقة عقبة كثود في طريق إزالة التشويش ودفع الخلط، وهي عدم تصريح مثير الشبهة أو صاحب الفكرة المختلطة بالسبب الحقيقي أو برؤيته الحقيقة الواضحة، فالتفافه وتديليسه يطيل طريق النقاش، ويفتح آلاف النقاشات تدور كلها من بعيد حول مصدر الإشكال ولا تتعابه؛ لأنَّه أخفاه من البداية، وتناقض في طرحة، إما بقصد التدليس وإنهاء المخالف، ثم التشويش على التابع؛ لتعقيد البسيط وإظهار أنَّ الخلاف على الأقل يعد خلافاً كبيراً، وأنَّ ما يقوله هو كلام معتبر لا يمكن رد عليه بسهولة، أو يكون هذا التناقض ناتجاً عن وقوع الطارح نفسه في الخلط وعدم وضوح الصورة لديه، فهو يتكلم ويكتب ويقول دون أن يرتب أفكاره هو أولاً ودون أن يفرق بين المقدمات والنتائج، ودون أن يدرس مآلات أطروحاته قبل أن ينشرها.

إن اللجوء إلى الخلط من أنجح الوسائل التي تمكنت من اتهام المخالف بالخلط والتعميم، فهو - فيما يبدو - يهاجم البخاري ومنهجية تصحيحه للأحاديث، ويقول: أنا

لا أهاجم السنة، إنما أهاجم البخاري. هل البخاري هو السنة؟! أتعلّقون سنة النبي العظيم ﷺ بشخص واحد؟! ما لكم كيف تحكمون؟ كيف تكذبون علىٰ وتقولون أنّي أهاجم السنة أو أهدمها؟
الليس هذا ما يقال؟

إن مثل هذا كمن ينتقد - مثلاً - سفينة صممت على قانون الطفو لأرشميدس (بمعامل أمان عال)، يؤكّد أن كل حسابات هذه السفينة خاطئة، والقواعد التي صممت عليها وهمية وتُتعرّض حتّى، ثم يدعى أنه لا ينتقد بذلك قانون الطفو، وأنه لا يقول أن كافة السفن التي صممت بناء على هذه القواعد (بمعامل أمان أقل) ستُتعرّض، أنا أتحدث عن هذه السفينة فقط، وفي هذا احتقار لأبسط قواعد العقل والمنطق، وإن أدعى أنه نصير العقل وحامي حماه.

إن القول بأن (إسقاط منهج البخاري في التصحيح والتضعيف يكافيء إسقاط السنة)، ليس نابعاً من تعصب للبخاري، أو من تعليق سنة النبي ﷺ كلها بـرجل واحد يصيب ويخطئ كما يزعم هؤلاء، ولكنه نابع من أن نفس الآلة التي استخدمها البخاري بدقة وتشدّيد عال جداً هي نفس الآلة التي استخدمها كافة رجال الحديث بدقة وتشدّيد أقل منه، فإسقاط منهجه الحديثي إسقاط لعلم الحديث بالضرورة؛ ولذلك هم الذين يختارون البخاري للهجوم، وليس المدافع هو الذي يختاره للدفاع، المدافع عن البخاري لديه سبب وجيه جداً واضح ومبني على أساس في تفضيله للبخاري على غيره، وإن كان لا يقصر في الدفاع عن غيره إن كان الهجوم عليهم بغير حق، أما الطارح فهو الذي ينبغي أن يحيّب لماذا يتركز هجومه على البخاري دون غيره، طالما أن هدفه فعلًا ليس إسقاط الأدقّ كي يسقط بالضرورة كل ما هو أدنى منه.. هل لا توجد نفس هذه الأحاديث التي تشغله وغيرها في الكتب الأخرى؟!
الإجابة واضحة.

إذن فالتفرق بينه وبين من ينكر السنة كلها، أو من ينكر قواعد علم الحديث

كلها وما يبني عليها من تصحيح وتضعيف وقبول ورد، هي تفرقة شكلية غير حقيقة، هذا المن يهاجم منهجه البخاري في الحديث جلة.

أما من يهاجم أحاديث بعينها لإشكال يراه في معناها، فهذا مشكلته أنه يزعم أن المشكلة مع البخاري، ويعطي للخلاف صورة تخالف حقيقته؛ لأن الكثير من هذه المعاني التي يرفضها عقله ليست موجودة فقط في البخاري ومسلم، بل في كثير من كتب السنة، وقد يثبت أنها موجودة في بعض آيات القرآن الكريم وهو لا يدرى، أو يدري ويخفي لغاية في نفسه، في النهاية ينبغي التفرقة بين من مشكلته في منهجه المحدثين (صرح بذلك أو لم يصرح)، وبين من مشكلته في معانٍ يرفضها سواء وردت في البخاري أو غيره، بل وفي القرآن الكريم قبل ذلك.. وسأناقش النوعين في الصفحتين القادمة بإذن الله.

عندما يجتذب المهمون عن كثير من مسائل اتهام البخاري برواية الضعيف أو بوضع الأحاديث، أو يبين آراء المحدثين فيه مدحاً ونقداً، وبين أكذوبة أن علماء السنة يصفونه بالعصمة ولا يراجعونه، أو يبين كيف وصل البخاري بينهم إلى هذه المكانة، وكيف أن هذا حديث بعد وفاته بعقود وقرون بعرض منهجه وكتابه على أصول العلم وقواعده، وظهور مدى التزامه به وتحققه في رواياته، عندما يحدث كل ذلك يجتذب أكثر هؤلاء بمعنى واحد: (مساكين هؤلاء، يحببون علينا ويدافعون عن البخاري بقواعد نرفضها أصلاً).

وهذا حدث معي شخصياً، وهذا يدل على مدى بؤس الكثير من هؤلاء الذين يضيعون وقتهم ووقتنا بطرح المشكلة في غير صورتها، قل لي أن مشكلة في المنهج كلها، وليس في حديث أو اثنين أو عشرة، وليس في محدث أو اثنين أو عشرة، أو كتاب أو اثنين أو عشرة، عدم تصرحك برأيك للمشكلة يضيع وقت الجميع.

وقبل أن تنخدع أخي القارئ مرة أخرى وتظن أن هذه مشكلته الحقيقة، فاعلم أنه وهو يحاول هدم منهجه المحدثين سيستدل لك بأحاديث نقلها نفس المحدثين بنفس

الطريقة التي يذمها، منها الصحيح الذي يحرف هو معناه، ومنها ما هو ضعيف، بل منها ما هو موضوع (مختلف) أصلاً، أي غير معترف به حتى في هذا المنهج الضعيف اللاعلمي في وجهة نظره، ولكنه يقبله ويقول به رغم عدم تقديمها آلية بديلة أكثر علمية من علم الحديث ثبت صحته.

إن القرآنيين أنفسهم منكري السنة المجاهرين بإنكار السنة، تجدهم يستدلون بأحاديث منها ذلك الحديث الموضوع المكذوب: «ما جاءكم عنني فاعرضوه على كتاب الله، فما وافقه فأنا قلته، وما خالف فلم أقله»^(١). كما يستدل بعضهم بأحاديث النبي عن التدوين المجزأة كما سيأتي. ستجد من يقول لا أقر سوى الأحاديث المتواترة فقط، أما الآحاد فلا. وسيأتي في السطور والصفحات القادمة توضيح موجز لهذه المصطلحات.

ومع ذلك ينكر معان جاءت بها الأحاديث المتواترة؛ كنعيم القبر وعداته، وتحريم الخمر، ويقر معان جاءت في أحاديث الآحاد صحيحة وغير صحيحة، ستجده في نفس المواطن التي يهزأ فيها بأحاديث البخاري التي لا تخدم فكرته، يستدل بأحاديث من نفس الكتاب يراها تنفعه، كما أن استدلاله بالأحاديث الضعيفة لا ينتهي، لا سيما التي تخدم أفكاره المنحرفة، والتي تكون عادة حول التساهل بين الرجال والنساء وترك الحجاب، وما شابه.

وأكرر: يكون هذه الاستدلال بتلك الأحاديث دون تقديم آلية بديلة أكثر علمية من علم الحديث ثبت صحتها.

وبعد ما بینت قدرًا من هذا التداخل والخلط في الأطروحات المنتشرة هذه الأيام، أو بمعنى أدق: المُعاد نشرها وانتشارها هذه الأيام؛ لأن الكثير منها يعود لعقود، وربما قرون مضت، أستهدف في السطور القادمة تفكيك بعض هذه المسائل وإيضاح

(١) «بحث كتابة السنة النبوية في عهد النبي ﷺ والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية» للدكتور أحد عمر هاشم.

محتواها وما لاتها، ومهم جدًا أن تعلم جيدًا أن الذي سيقوم بهذه المهمة إنما هو (مسلم عامي غير متخصص في العلوم الشرعية)، اضطره صمت الكثير من المتخصصين أو انشغالهم فيما هو أقل أهمية أو اكتفاؤهم بالتعليقات العامة المستهزئة بها يطرح وحسب، اضطره كل ذلك للقيام بمحاولة ذاتية للاطلاع والمعرفة من أجل نفسه من الدرجة الأولى كمسلم يتغى الوصول للحق، نسأل الله الإخلاص والصدق والتوفيق.

ولأن المؤمنين إخوة والتناصح فرض، فقرر أن يجعل ما وصل إليه متاحاً للجميع، طلباً لنصيحة القارئ والتكامل معه قبل أن يكون نصحاً للقارئ، مهم جداً أن تعلم ذلك.

فأنت لا يتتظرك في الصفحات المقلبة كتاب علمي محض، أو بحث أكاديمي يمكن محاكمة أو محاكمة كاته للقواعد المثل للعلم الشرعي والتصنيف فيه، إنني أقول وأكرر دائمًا: إن اضطرار مثلي للقيام بنشر مثل هذا العمل، والجهود الذاتي، هو علامة على أننا نعيش حنة حقيقة، حنة تخلي المتخصصين عن مهامهم، في وقت أصبحت الأمة وشبابها في أمس الحاجة إليهم أكثر من أي وقت مضى، ولكن لا يمكن أن يكون الحال هو الاستسلام لهذا الواقع المظلم تحت شعار أن الكلام يكون للمتخصصين فقط، فإذا صمتوا انتظراهم إلى يوم الدين، فليقيم كل منا بالدور المتاح بالطبع دون أن يتجاوز قدره، وليتكلم في حدود ما يعلم، منها كانت تلك الحدود ضئيلة، والله هو الكريم الرحيم القادر على جعل فسيلته بستاناً لا يدرى إلى أي مدى وإلى أي جيل يمتد تفعه.

سعيت في إعداد هذا الكتاب لمناقشة العديد من الأسئلة التي يطرحها الواقع، ومناقشة عدد من الشبهات التي تصلني كأي مسلم عادي يحتك بالمجتمع بكل أطيافه وأفكار أبنائه، وحاوت أن يكون ذلك بأسلوب مختصر ومرتب ومفيد، وبعيد عن التعقيد الذي يحول بين الكثير منا وبين الاطلاع على هذه المسائل، سائلًا الله تعالى أن يرزقنا الإخلاص والصواب والقبول، وأن يجنبنا عقبات العمل وأسباب الزلل.

معتز عبد الرحمن

١٤٣٧ هـ

٢٤ أكتوبر ٢٠١٥ م

أصل الحكاية .. ومصادر الإشكال:

أسوأ نظريات الإدارة (نظريّة الإطفائي)، وهي نظرية منتشرة جدًا في واقعنا المعاصر، ومن أسباب تخلفنا عدم البحث عن سبب المشكلة ومصدرها، ولكن الاكتفاء بحلها حلاً سريعاً بأي صورة، فإذا سكنت انتهى الأمر، ولم تتد الأذهان والأيدي لوقف أسباب حدوثها وإصلاحها، فإذا ما انفجرت غيرها لنفس الأسباب بحثنا عن الحل السريع، وهكذا.

بل إن (الإطفائي) في الحقيقة يكون تركيزه وقت الحادث إطفاء الحريق وإنقاذ الأرواح، لكن لابد أن يتبع عمله تحقیقات للبحث عن سبب الحريق والإجراءات اللازم اتخاذها كي لا يتكرر، ولكن هذا لا يعني أن دور الإطفائي سيتهي في المستقبل؛ لأن الحرائق لن تنتهي مطلقاً، ولكن في نفس الوقت لا ينبغي أن يظل الفكر الإطفائي مسيطرًا، لأنه يجعلك دوماً في حالة من الدفاعية والعشوائية في الحركة هنا وهناك.

التعامل مع ما يطرح من شبّهات وأقوال حول السنة - أو الإسلام بشكل عام - يحتاج هو أيضاً نوعاً من الإدارة، إن العمل دوماً على رد شبهة شبهة وقول قول سيتهي بنا إلى مجلدات من الردود والشروح، ولن تنهي كل شيء، وستخسر الكثير من الوقت الذي كان من الممكن أن تقدم فيه ما هو أفضل، وما هو معتمد على خطة ورؤيه مرتبة ونافعة أكثر لواقعك وللأجيال التالية، وهذا من عيوب موقع التواصل الاجتماعي في هذا العصر؛ فأكثر الشباب يتم استنزافه يومياً في مناقشة أمور تنتهي بعناء لثار في الإعلام، أكثرها بعيد تماماً عما تحتاجه الأمة من هؤلاء الشباب، ولكن على الجانب الآخر يقف المبالغون في التورع عن العمل الإطفائي والمعقدون من كثرة السقوط في حفرة ما يراد لك لا ما تريده أنت، فيرفضون الرد والتفاعل مع أي تفصيلة تثار.. والصواب وسط بينهما، لن يختفي دور الإطفائي، ولكن في نفس الوقت ينبغي إلا تستنزفه ففقد فعاليته الحقيقية تماماً.

لذلك فقد حاولت أن أبحث لا في متن ما يثار، ولكن في مواطن القصور الذي

قد تؤدي لإثارته. أو بمعنى أدق: التي تؤدي لتصديقه والافتتان به. فالثير عادة فاعل مع سبق الإصرار والترصد؛ لذلك فهو لا يعنيني في ذاته ولا يشغل اهتمامي كثيراً، لا سيما إن ثبت تدليسه وخداعه، ولكن من يعنيني بالدرجة الأولى هو من لا يجد في نفسه منعة فكرية وشرعية ومنطقية تعيق تلك الاختراقات التي تصيب ذهنه بسهولة، من يعنيني هو نفسي ومن هم مثلي، المطالبون بمواجهة تلك الأمواج التي تبدو عاتية؛ لأننا لا نملك سوى بضعة ألواح من الخشب عشوائية الأبعاد والتكونين والتي لا تصلح لأن تكون مركباً لفرد واحد، فإذا ما امتلكنا المركب ظهرت تلك الأمواج في حجمها الحقيقي.

وبشيء من التأمل فيها يثار وما يصلني كفرد في هذا المجتمع، وجدت أن أكثر ما يثار حالياً حول السنة تحديداً ماؤه ينبع من أربعة آثار رئيسية:

- ١- الجهل بعلم الحديث وألياته، ومنهج المحدثين، وتاريخ تدوين السنة ونقلها.
 - ٢- الجهل بمفهوم (الدين)، وتعريف الإيمان والنبوة.
 - ٣- الجهل والسطحية في التناول والفهم.
 - ٤- الاعتقاد قبلاً، الاستدلال.

أما المصدر الأول: وهو (الجهل بعلم الحديث وألياته، ومنهج المحدثين، وتاريخ تدوين السنة ونقلها)، فقد خصصت له الفصل الأول والثاني.

الفصل الأول: (حول حقيقة علم الحديث)، وفيه أجيب عن سؤالين:

الأول: هل ينسى الرواية أو يكذب؟

الثاني: هل علم الحديث علم أكاديمي محترم فعلاً؟

**الفصل الثاني: (حول تدوين السنة وحجيتها، وعصمة «صحيح البخاري»)،
وأجيب فيه عن الأسئلة التالية:**

الأول: هل نهى النبي ﷺ عن تدوين السنة مطلقاً؟ ولماذا؟

الثاني: هل تأخر تدوين السنة فعلاً إلى أوائل القرن الثالث الهجري حتى ظهر

(صحيح البخاري)؟

الثالث: هل لو تأخر التدوين كل هذا الوقت يعد هذا دليلاً بالضرورة على انهيار آلية النقل، وبالتالي سقوط حجية المنقول؟

الرابع: هل في هذه الأطروحات دلالة حقيقة أن السنة ليست حجة، وليست من مصادر التشريع؟

الخامس: لماذا لم تكن السنة مصدراً من مصادر التشريع؟

السادس: هل الحفظ الإلهي مقتصر على القرآن الكريم؟

السابع: هل أثبت علماء الحديث العصمة للبخاري؟

ثم يناقش الفصل الثالث: المصدر الثاني وهو الجهل بمفهوم (الدين)، وتعريف الإثبات والنبوة.

والجوانب المختلفة التي يظهر فيها تأثير هذا المصدر، مع ضرب أمثلة لشبهات قديمة وحديثة نبعث من هذه الجوانب ومناقشتها.

ثم يناقش الفصل الرابع: المصدر الثالث وهو الجهل والسطحية في التناول والفهم.

مع تفصيل لأنواع هذا الجهل وتلك السطحية، وضرب أمثلة لشبهات ناتجة عنها ومناقشتها.

ثم يناقش الفصل الخامس: المصدر الرابع وهو الاعتقاد قبل الاستدلال.

مع ذكر بعض أسباب توسيع هذا المصدر في العصر الحالي، وضرب أمثلة لأشهر آثاره، والشبهات الناتجة عنه ومناقشتها.

ثم خاتمة.



الفصل الأول

حقيقة علم الحديث

أي علم هذا الذي يبني على (عن عن عن عن)، و(رجل عن رجل عن رجل)، لا يعلم من صادق ومن كاذب.. ومن يذكر ومن ينسى.. هذا أسلوب غير علمي بالمرة.. من يدرينا أن رسول الله قال ذلك فعلاً!!

هذا أشهر ما يقال من مهاجمي علم الحديث، سواء من يهاجمه صراحة أو يدعى غير ذلك.

ومنه نخرج بأسئلة:

الأول: هل ينسى الراوي أو يكذب؟! من يدرينا؟!

الثاني: هل علم الحديث علم أكاديمي محترم فعلاً شأن أي علم آخر؟! أم منهج عشوائي غير علمي؟!

السؤال الأول: هل ينسى الراوي أو يكذب؟

إن إجابة السؤال الأول هي علم الحديث ذاته، فإن علم الحديث لم يقم أصلاً إلا من أجل هذا السؤال، إنه سؤال مشروع جدًا، بل واجب، ولا ينبغي أن نتعامل معه كما يفعل بعض الناس كأنه وساوس الشيطان، ويرفضون التفكير فيه، ولا ينبغي أن تعامل مع من يسألة على أنه مفتون أو صاحب هوى بالضرورة وتكتفي بزجره، المشكلة الحقيقة أن يطرح السؤال بأسلوب تقريري كوميدي: هل ينسى الراوي؟ وهل هناك إنسان لا ينسى؟!!

بالتأكيد لا، إذن السنة ليست ملزمة علينا تركها، أو تكون نتيجة هذا التقرير السطحي أن تخضع قبولها وردها لميزان آخر أكثر عشوائية وتغييرًا من ميزان التذكر والنسيان، وهو ميزان عقل كل فرد وذوقه ورؤيته التي لا تكاد تتطابق بين فرد وآخر، والأمر نفسه في مسألة احتفالية كذب الراوي.

أولاً: تعريفات:

وأرجو أن يتسع صدر القارئ لها؛ لأنها ضرورة لكل ما سيأتي.

الإسناد: هو سلسلة الرجال الموصولة للمرجع، مثل:
 أخبرني معتز، قال: حدثني مصطفى، قال: سمعت حساماً يقول: إن إبراهيم
 قال: (غداً إجازة رسمية).
 فكل ما قبل القوس هو الإسناد، ذكر نقلة الكلام: (معتز، مصطفى، حسام،
 إبراهيم). وذكر وسيلة نقله: (أخبرني، حدثني، سمعت ... إلخ).
 المرجع: ما ينتهي إليه السنن من كلام، الكلام الذي سيقوله إبراهيم في النهاية هو
 المرجع: (غداً إجازة رسمية).

الشيخ والراوي: كل راوٍ هو شيخ للراوي الذي يليه (الذي يسمع منه أو يكتب
 عنه)، فإذا قال أحد: حدثني محمد، قال: أخبرني حسين. فحسين شيخ محمد، ومحمد
 شيخ أحد، وهكذا.

علم المصطلح: علم بأصول وقواعد يعرف بها أحوال السنن والمرجع من حيث
 القبول والرد.

إذن فالقواعد التي سنذكرها يمكن تطبيقها في الأصل على أي سنن وأي مرجع،
 ولكن بالطبع هي لا تطبق بهذه الصرامة إلا على السنة النبوية؛ لتعلقها بالتشريع، فهي
 مصدره الثاني، ولكنها إذا طبقت على كل نصوص التاريخ في الدنيا فقد لا يصح منها
 شيء مطلقاً في ميزان علم الحديث، ناهيك عن تطبيقها على النصوص المقدسة في الملل
 الأخرى التي نقلت بأسانيد مليئة بالمجاهيل والانقطاع والشذوذ والعلل الظاهرة
 القاتحة، ومع ذلك تجد بعض المتسلين للإسلام يظهرون لها من اليقين والتجليل
 والثقة أضعاف ما يظهرون لنصوصهم الشرعية الثابتة، بحجة أن نصوصنا الشرعية لم
 تنقل بأسلوب علمي! وكأن الأخرى نقلت (فيديو) على الهواء مباشرة مثلاً! إنها نتيجة
 الهوى والهزيمة النفسية للأسف.

الجرح والتعديل:

الجرح: وصف الراوي بما يقتضي ردّ روایته، أو تلبيسه، أو تضليله.

التعديل: وصف الراوي بما يقتضي قبول روایته.

ما هو الحديث المتواتر؟

شروط الحديث المتواتر:

١- أن يرويه عدد كبير في كل طبقة يستحيل تواظؤهم على الكذب.

(عدد كبير) فمثلاً يروي الحديث عشرون صحابيًّا، ويرويه عنه عشرون أو ثلاثون تابعيًّا وهم (الجيل التالي للصحابة)، ثم يرويه عن التابعين أربعون من تابعي التابعين، وهكذا.

(يستحيل تواظؤهم على الكذب) أي: أن طبيعة حياة وسيرة وسكن الثلاثين تابعيًّا يستحيل معها أن يكون جلسوا معاً وانفقوا على اختلاق الحديث مثلاً، أو تغيير شيء فيه، فهذا في بلد وذاك في بلد، والثالث مات ولم يلق الرابع والخامس والسادس في حياته كلها، وهذا سمع من شيخ (صحابي) لم يلقاء الآخر.. وما إلى ذلك من الدلالات المنطقية على استحالة تواظؤهم على الكذب، وذلك في كل طبقة من الطبقات التالية.

٢- ألا يقل العدد في طبقة عن الطبقة التي تليها، فلا يرويه مثلاً عشرون صحابيًّا ثم ينقله عنه عشرة من التابعين، ثم خمسة من تابعي التابعين، العدد يزداد مع كل طبقة، أو على الأقل يثبت.

٣- أن يكون متنه كلامهم الحسن، أي يكون كل منهم سمع بنفسه أو شاهد بنفسه.
ما هو حديث الآحاد؟

هو أي حديث لم يتحقق شروط المتواتر؛ فليس معنى الآحاد أن يكون رواه واحد فقط كما يعتقد البعض، فقد يروي الحديث عشرة في الطبقة ولكنه آحاد لعدم تحقق الشرط الثاني مثلاً، وما إلى ذلك.. وحديث الآحاد هو ما يتعلق به أكثر عمل المحدثين وشروط الحديث الصحيح الشديدة التي سنذكرها، فعدم تحقق التواتر يزيد أهمية الحرص واليقظة في تحقيق الحديث.

أنواع حديث الآحاد:

الحديث المشهور: ما له طرق مخصوصة بأكثر من اثنين (ثلاثة فأكثر)، ما لم يجمع شروط المتواتر.

الحديث العزيز: هو ألا يرويه أقل من اثنين عن اثنين، وسمى عزيزاً لأنه عز أي قل وجوده، أو عز أي قوي بوجود طريق آخر له.

مثال العزيز: ما رواه الشیخان من حديث أنس، والبخاري من حديث أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلِيْدِهِ» الحديث.

ورواه عن أنس: قتادة وعبد العزيز بن صهيب. ورواهم عن قتادة: شعبة وسعيد. ورواهم عن عبد العزيز: إسمااعيل بن علية وعبد الوارث. ورواهم عن كل جماعة.

الحديث الغريب: هو ما يتفرد بروايته شخص واحد في أي موضع وقع التفرد في السندي، ولقبول هذا التفرد قواعد سيسشار إليها لاحقاً إن شاء الله في السياق المناسب. والعبرة في الأعداد دائمًا بأقل طبقة من طبقات السندي.

وأؤكد تقسيم الحديث إلى متواتر وأحاداد، وتقسيم الآحاد إلى مشهور وعزيز وغريب، ليس تقسيمهما متعلقاً بالصحة والضعف، ولكن من حيث عدد الرواة.

فكلمة (آحاداد) ليست مرادفة لصحيح أو ضعيف، وكذلك تقسيماتها، أما الحكم على الحديث من حيث الصحة والضعف فيكون كما يلي.

ثانية: متى يكون الحديث مقبولاً (صحيحاً أو حسناً) عند علماء الحديث؟

الحديث الصحيح عند علماء الحديث لابد أن يتحقق خمسة شروط:

الأول: أن يكون متصل السندي:

أي لا يكون هناك أي انقطاع بين الرواية، لا يجوز مثلاً أن يروي معتز عبد الرحمن عن جده وقد مات جده قبل مولده، أو وهو طفل صغير لا يميز. ولا يجوز أن يروي مثلاً عن شيخ كانت حياته كلها بين الهند والصين والجزيره العربيه، في حين أن معتزاً

حياته كلها كانت بين مصر وليبيا وتونس ولم يثبت أنها ألتقيا قط.

الثان: أن يكون الرواة عدوّاً:

والراوي العدل يكون مسلماً بالغاً عاقلاً غير فاسق ولا مخروم المروءة، والإسلام والبلوغ والعقل مفهومون، أما أن يكون غير فاسق فأن يكون من المعروفين بالصلاح والتقوى وعدم الوقوع في الكبائر والمجاهرة بالمعصية، وبالطبع من أهم الأمور التي تسقط عنه هذا الوصف أن يكون كاذباً أو متهباً بالكذب، فلا يعُدُّ الراوي من رواة الأحاديث الصحيحة إن علم عنه ذلك، أو ثبت عليه ذلك بالتحرى في مروياته، أو حتى ثبت الكذب عليه في حديثه العادي مع الناس، فحديثه مردود وإن لم يثبت أنه كذب في نقله عن رسول الله ﷺ.

أما (الّا يكون مخروم المروءة) فهو لا يأتي الأمور العيب التي تنتقص من صاحبها وإن لم تكن حراماً، وهي أمور تعرف عرفاً، وتحتفل من زمان لزمان، ومن مكان لمكان، وهي طاعنة في عدالة الرواي وإن لم تكن حراماً صريحاً؛ لعظم المسؤولية التي يؤديها الراوي في نقل المصدر الثاني للتشريع الإلهي وهو السنة النبوية.

الثالث: أن يكون الرواة ضابطين:

أي معروفين بشدة الحفظ إن كانوا يحدّثون من الذاكرة والحفظ، أو بحفظهم لكتبهم إن كانوا يحدّثون من صحفهم، والأول يسمى (ضبط صدر)، والثاني يسمى (ضبط كتاب).

وحفظ الراوي وضبطه يعرف بمقارنة مروياته دوماً بمرويات أقرانه، فكلما توافقت مروياته مع مرويات الثقات، كلما ثبت له الضبط، وبمقدار ما يزيد اختلافه عنهم وتفرده، كلما قلّ ضبطه.

واما (ضبط الكتاب) فمن علم عنه عدم المحافظة على كتبه وثبت أن غيره قد دس له في كتبه شيئاً فحدث به، قلل درجته في الضبط، أو ترك حديثه تماماً حسب مقدار الخطأ، وهذا أمر اهتم به المحدثون إلى حد تحديد تاريخ ضياع أو احتراق كتب

بعض الرواة الذين يحدثون مما يكتبون، وإسقاطهم لما رووا بعد هذه الواقعة؛ لأنهم كانوا معروفين بحفظ الكتاب فقط، مع ضعفهم في حفظ الصدر وما إلى ذلك.. وهذا شرط به درجات؛ فالراوي الثقة ليس بالضرورة أنه لا يخطئ ولكنه معدود الخطأ، بخلاف كثير الخطأ، واختلاف الدرجة في هذا الشرط هي التي يتبين عنها الحديث الحسن، فالحديث الحسن هو نفسه الحديث الصحيح، ولكن إن خف ضبط أحد رواته، ولكن دون أن يصل ضبطه إلى درجة الضعيف.

ولكن لا يزال السؤال قائماً، هل معنى أن الحديث متصل السنن وأن الرواة عدول وأنهم ضابطون ثقات في حفظهم أنهم لا يخطئون وأن أي حديث يصلنا منهم يكون بالضرورة صحيحاً؟

هذا دور الشرطين الرابع والخامس اللذين لا يذكرهما الكثير من المحدثين عمداً أو جهلاً، فالراوي الثقة الحافظ - كما قلنا - قليل الخطأ وليس عديم الخطأ، فكيف يتم التغلب على هذا الاحتمال؟

الشرط الرابع: انتفاء الشذوذ:

والشذوذ: هو مخالفة الثقة للثقات.

فالحديث بعد تحقق الشروط الثلاثة الأولى يقارن بمرويات الثقات الآخرين لنفس الحديث، فإن خالفها ولو في كلمة واحدة علم أن الراوي هنا أخطأ. والشذوذ قد يكون في السنن، أو يكون في المتن.

(في السنن) بأن يكون الثقات كلهم رووه عن شيخ معين وبتسلسل معين، والثقة المفرد رواه عن شيخ آخر أو بتسلسل مختلف. (في المتن) بأن يكون الرواة الثقات رووه بمتن معين، ثم خالفتهم هذا الثقة ولو في كلمة، فضلاً عن أن تكون جملة.

فهذا مما يثبت به خطأ الراوي الثقة؛ لذلك فكثرة الأسانيد للحديث الواحد مصلحة عظيمة بعكس ما يرى قصiro النظر الذين يعتبرون كثرة المرويات مدعماً

للنسىان والخطأ (اللخبطه).. ولكن هذه (اللخبطه) تكون للجهلاء مثلي ومثلهم، أما أهل التخصص فكثرة المرويات تساعدهم على اصطياد الخطأ ولو ورد عن ثقة، بالضبط كما في رواية التاريخ؛ كلما كثر شهوده والوثائق التي تقضيه، سهل استخلاص القصة الحقيقية والواقع الحقيقية، بخلاف أن تكون المصادر قليلة.

والشذوذ لا يثبت فقط بالعدد، أي أن يخالف القليل الكبير، بل يثبت مثلاً بفرق درجة صحبة الراوي وملازمته للشيخ الروايم؛ فالתלמיד الذي لازم الشيخ كثيراً وسمع منه الأحاديث مراراً، يكون توثيقه في الرواية عن هذا الشيخ أكبر من توثيق من لقي الشيخ لفترة وجيزة، فيقدم طويل الصحابة على قصير الصحابة.. فمعتر قد يكون أوئق من مصطفى عندما يروي عن محمد؛ لأن معتمزاً شقيق محمد ولازمه فترة طويلة وسمع منه مراراً وقرأ عليه مراراً، بينما لم يتوفّر لمصطفى ذلك، ومصطفى أوئق من معتر عندما يروي عن إبراهيم؛ لأنه لازم إبراهيم سنوات في مجلسه والدراسة على يديه، في حين أن معتمزاً لم يجالس إبراهيم إلا مرات معدودة، وارد أن يكون في إحداها مرهقاً هو أو إبراهيم، فسمع الحديث مرة خطأ، فحفظه بخطته.

ومثال على الشذوذ:

عن (همام)، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ الْحَسِنِ، عَنْ سَمْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ غُلَامٍ رَهِينٌ بِعَقِيقَتِهِ تُذَبَّحُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ، وَيُخْلَقُ رَأْسُهُ، وَيُدَمَّى».

عن (سعيد بن أبي عروبة)، أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ، عَنْ الْحَسِنِ، عَنْ سَمْرَةَ بْنَ جَنْدِبٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ غُلَامٍ رَهِينٌ بِعَقِيقَتِهِ تُذَبَّحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَيُخْلَقُ رَأْسُهُ، وَيُسَمَّى».

فـ(همام) روى الحديث بلفظ: «يدمّى»، وـ(سعيد بن أبي عروبة) روى الحديث بلفظ: «يسمي».

فحديث همام هو الشاذ؛ لأن سعيداً ثقة ومن ثبت أصحاب قتادة، أما همام فليس من الطبقات الأولى في أصحاب قتادة، وثبتت له أخطاء في الرواية عنه، وإن كان

ثقة؛ فقدمت رواية سعيد على رواية همام، وحكم على رواية همام بالشذوذ، ولم تتحقق شروط الصحة رغم اتصال السند وعدالة وضبط الرواة.

وتأمل دقة اهتمام المحدثين بدرجة قرب ملازمته الراوي لشيخه، وتسجيلهم لأدق تفاصيل حياة كل راوٍ، وانتفاعهم بها في تحقيق كلمة كلمة في الأحاديث، ولعل هذا اللفظ الشاذ في هذا الحديث - والله أعلم - سر الموروث الثقافي الذي يقوم به البعض بوضع دم العقيقة على رأس المولود وجسده.

الشرط الخامس: انتفاء العلة:

والمقصود بالعلة: وجود سبب غامض خفي يندرج في صحة الحديث، فانتفاء أحد الشروط الثلاثة الأولى: (انقطاع السند، أو وجود راوٍ غير عدل، أو غير ضابط) يعتبر علة ظاهرة، ولكن التدقيق في الحديث لا يقف عند هذا الحد الظاهر، فيبحث فيها وراء ذلك، كما الحال في الشرط الرابع.

مثال على وجود علة خفية قادحة:

روى الترمذى قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد السلام بن حرب الملائى، عن الأعمش، عن أنس قال: «كان النبي ﷺ إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض».

هذا السند متصل ظاهراً، بجانب أن رواته عدول ضابطون، العلة الخفية أن الأعمش عاصر أنس ورأه؛ فهذا (اتصال ظاهر)، ولكنه لم يسمع منه أحاديث قط، وهذه (علة خفية) تجعل هذا السند منقطعاً، وبالتالي ضعيفاً.

ولكن متن الحديث صحيح؛ لأنَّه جاء بسند آخر متصلًا محققاً الشروط الخمسة، وهذه ملحوظة مهمة أن ضعف سند معين لمن لا يعني بالضرورة ضعف المتن؛ لاحتمالية وروده بأسانيد أخرى صحيحة.

تعليقًا على ما سبق:

١ - إن الادعاء بأن علم الحديث لا ينظر سوى للسند فقط ولا يغير المتن أي اهتمام،

فإذا صعَّبَ السندُ أخذَ المتنَ مطلقاً، وبالتالي وقوع نسيان أو خطأ بشرى من رجال السند لا يتم اكتشافه، هو محض كذب؛ فالشرطان الرابع والخامس يختصان بالمتن وليس السند فقط، ويمحصان المتن بنفس طريقة مناهج النقد التاريخي الحديثة المتبعة في الغرب والشرق في مقارنة الأصول والنصوص والوثائق، وتتبع اتفاقها واختلافها، كما سيتبين في إجابة السؤال الثاني بإذن الله، بل إن دراسة العلل الخفية في الأحاديث قام لها علم كامل يسمى (علم العلل) ألغَت فيه الكثير من الكتب التي تمكَّنَ المحدثون من تبيُّن علل الأحاديث وكشفها.

٢- إن من يفهم تحقيق السند المبني على تصنيف الرواية جرحاً وتعديلأً من حيث العدالة والضبط، يدرك أن نقد المتن جاء سابقاً لنقد السند في الحقيقة؛ إذ إن تصنيف الرواية في ضبطهم وعدالتهم إنما أتى كنتيجة لمقارنة متونهم ودراساتها، فتبين منها أحدهم كثير النسيان وأهيم ضابط، وأهيم يدلُّس، وأهيم لا يدلُّس.. وهكذا. فنقد المتون ودراساتها ومقارنتها ليس كُلَّا مهملاً عند المحدثين كما يزعم الزاعمون، بل هي في الأساس المفتاح المؤدي إلى نقد السند، وقد ساعدت كثرة الطرق والأسانيد للمنْ الواحد في تحقيق تلك الغاية الهامة كما سيتبين.

٣- كل هذا التدقير وتلك الشروط المشددة منصبَة على تحقيق حديث الأحاديث، بل نشأت لأجله في الأصل؛ لأن الحديث المتواتر - بشروطه السابقة - لا يحتاج كل هذا التتبع والتدقيق، وبالتالي جعل كلمة آحاد مرادفة لكلمة ضعيف خلط كبير إن كان بغير علم، وخداع وتدعیس إن كان بعلم.

٤- إن كان تحقيق الأحاديث في المجمل عمل يحتاج لعلم ومهارة ودقة، ولكن بلا شك أن التتحقق من الشروط الثلاثة الأولى أسهل بكثير من الشرطين الرابع والخامس، فالشروط الثلاثة الأولى يمكن تحقيقها بالاطلاع على سيرة راوٍ راوٍ، وأن بينهما اتصال، وعلى تصنيف راوٍ راوٍ في كتب الرجال لمعرفة أحواهم من حيث العدالة والضبط، أما الرابع والخامس فيحتاجان إماماً كبيراً جداً بالسنة وبالطرق المختلفة

للحديث الواحد، ومعرفة درجات الرواية الثقات في المجمل، وعدم الاكتفاء بمعرفة كونهم ثقات وحسب، ثم معرفة من أوثق من غيره في الرواية عن شيخ معين، وقد ألفت كتب كاملة في (علم علل الحديث)؛ لأهميته ودقتها، كل ذلك من أجل القول بأن حديث كذا غير صحيح، وحديث كذا غير صحيح؛ ولذلك لم يبرع في دراسة وتطبيق هذين الشرطين إلا الأئمة المتميزون المبحرون في علوم الحديث، وعلى رأسهم البخاري ومسلم، وهذا من أسباب تميزهما ومكانتهما بين العلماء بشهادة العلماء من معاصريهما والأجيال اللاحقة.

٥- الحديث الذي يحقق الشروط الثلاثة الأولى يسمى (صحيح الإسناد)، أما (الحديث الصحيح) فلا بد أن يتحقق الشروط الخمسة، وهذه ملحوظة تتجدها في الواقع والبرامج الإلكترونية التي تستخدم للبحث عن الأحاديث، تجد مثلاً في (موقع الدرر السننية) الشهير في البحث المتقدم اختيارات (أحاديث حكم المحدثون عليها بالصحة)، أو (أحاديث حكم المحدثون على أساسينها بالصحة).. والفرق كبير كما تبيّن؛ فال الأول يعني تحقق الشروط الخمسة عند مصنف الكتاب الذي ستجد فيه الحديث، أما الثاني فيعني تحقق ثلاثة فقط، ولا يعني بالضرورة تتحقق الشرطين الرابع والخامس.

ثالثاً: متى يكون الحديث مردوداً (ضعيفاً أو موضوعاً) عند علماء الحديث؟ لأنه بالضبط تعرف الأشياء، فإن كل حديث يفتقد شرطاً واحداً من الشروط الخمسة، يتزل إلى مرتبة المردود (ضعيفاً أو موضوعاً).

وعلماء الحديث يطلقون على كل حديث مردود اسمًا مختلفاً حسب الشرط المفقود؛ لذلك فأنواع المردود (الضعيف) كثيرة جداً، لتعدد وتنوع سبب الرد، وليس من أهداف هذا الفصل أو الكتاب الإسراف في دقائق مصطلح الحديث، وإنما تبيان شيء من خطوطه العامة العريضة؛ لإيضاح آلية تعامل علم الحديث مع بشرية الرواية، والتي تشمل تعرضهم للنسبيان أو وقوعهم في سوء الخلق وفساد الذمة؛ لذلك فأكتفي

فيما يلي بعرض شيء من هذه الأنواع عرضاً سريعاً دون تفصيل.
يقسم علماء الحديث المردود كما يلي:

١- الحديث المردود بسبب سقط في السند، (فقدان شرط اتصال السند). والسقط في السند نوعان: سقط ظاهر، وسقوط خفي.

أ- السقط الظاهر:

أن يسقط راوٍ من بداية السند، ويسمى (معلق)، أو يسقط راوٍ في آخر السند وهو الصحابي، ويسمى (مرسل)، أو يسقط راويان متاليان في السند، فيسمى (معضل)، و(النقطع) قد يطلق بشكل عام على كل هذه الأنواع؛ لأنها صور مختلفة للانقطاع. وبعض العلماء الحديث يطلقه على أي انقطاع ظاهر صفتة مختلفة عن المعلق والمرسل والمعضل، كأن يسقط راوٍ واحد مثلاً من وسط الإسناد.

ب- السقط الخفي:

وهذا أيضاً من بدائع علم الحديث والمحاذين الذين لا يكتفون بتلك النظرة الظاهرية للروايات، والتي قد يمر بسبيها ما لا ينبغي أن يمر من أوهام الرواة وأخطائهم، وسأذكر من ذلك معمداً ما يسمى بالتدليس، فالذين يسخرون دائمًا من الأسانيد بمقولة (عن عن عن) وهي ما تسمى فعلياً بـ(العنونة)، لا يدركون أصلًا أن علماء الحديث يفرقون بين أن يقول الراوي: (حدثني فلان، أخبرني فلان، سمعت فلاناً)، وبين أن يقول: (عن فلان أنه قال). فبعض الرواة إذا قال: (عن فلان)، فهي تساوي تماماً: (حدثني فلان)، والبعض الآخر إن قالها لا تعتبر كذلك؛ لأنه من التدقيق ومقارنة المرويات ودراسة تلاميذ وشيخ كل راوٍ ثبت أن بعض الرواة قد يروي عن شيخه ما لم يسمعه منه، ولأنه في الأصل صادق فلا يقول: (حدثني فلان)، لأن هذا كذب صريح، ولكن يقول: (عن فلان)، أو: (قال فلان)، فيظن السامع للوهلة الأولى أنه سمع منه مباشرة، ولكن هذا ليس بالضرورة.

وقد يكون بينه وبين فلان هذا راوٍ ضعيف، فيعامل هذا الحديث حينها على أنه

منقطع؛ لوجود سقط (خفي) في الإسناد.. لماذا خفي؟ لأنّ الرواية روى بالفعل عن شيخه الذي عاصره وسمع منه، ولكنه لم يقل: (حدثني)، أو أخبرني، أو سمعت... إلخ). ولأنه ثبت على هذا الرواية تحديداً أنه إذا استعمل العنونة أو تعبيراً مثل: (قال فلان)، فهو لا يعني بالضرورة أنه سمع مباشرة، فمعتز سمع من محمد وروى عنه كثيراً، لكن في أحد الروايات لم يسمع من محمد مباشرة، بل سمع من حسين، وحسين هو الذي سمع من محمد، فلا يستطيع أن يقول: حدثني محمد. وفي نفس الوقت لسبب ما لا يريد ذكر حسين، فيقول: (عن محمد أنه قال)، هذا تدليس وبعد سقطاً خفياً يضعف الحديث. وهذا تحرّر شديد ومجهود عظيم لا يمكن الاستخفاف به، والتعليق عليه بتلك السطحية التي نسمعها. وللتدلّيس المقوّت المحجوز على شباك المحدثين صور وأمثلة كثيرة ليس هذا موطن بسطها.

٢- الحديث المردود بسبب الطعن في الرواية، إما في عدالته أو في ضبطه.
فالطعن في عدالته له خمسة أسباب، هي: (الكذب- التهمة بالكذب- الفسق-
البدعة- الجهالة).
والطعن في ضبطه له خمسة أسباب، هي: (فحش الغلط- سوء الحفظ- الغفلة-
كثرة الأوهام- مخالفة الثقات).

ولعل كل هذه الأسباب واضحة، ولكن في سياق ما نناقشه سأعلق فقط على (الجهالة)؛ لأن السؤال في الأصل: (ما يدرينا؟). فعلماء الحديث في تحقيقهم لرواياته لا يعتبرون برواية (المجهول)، فإذا كنا لا ندرى من القائل الناقل، فالحديث يرد أصلاً ولا يقال عنه صحيح، ولا يحتاج به.

إن كثرة الرواية- التي تزعم غير المتخصصين أمثالنا- وتنوع أسمائهم، قد توهم الجاهل منا أن بين هذه الأسماء أسماء غير معروفة، ومع ذلك الحديث يمر ونقول: نحن ما يدرينا؟ ولكن الحقيقة أن كل راوٍ في أي حديث ينبغي أن يكون معروف الاسم والسيرة عند علماء الجرح والتعديل، فإن وجد في سند ما اسم مجهول لم يرد في

أي إسناد آخر، أو اسم معروف ورد في بعض الأسانيد ولكن غير معروف السيرة ولم يوثقه علماء السير والرجال، فإن هذا يعدُّ انقطاعاً في السندي، وكأنه غير موجود، فقمة الظلم أن يكون العلم قد قام أصلًا ليعالج ويحيي كل أسنلتنا هذه، ويحمي الحديث الشريف من تلك التغرات التي قد يتسلل إليها منها ما ليس منه، ثم نهدم نحن كل ذلك بنفس الأسئلة ونحوها نجهل أن إجابة تلك الأسئلة هي ذات علم الحديث!!

رابعًا: تدقیقات بدایعه وعلوم خادمه:

تذكّر السؤال: (رجل عن رجل عن رجل) ما يدرينا من هم هؤلاء الرجال؟
 إن تحقيق هذه الدرایة أدى لظهور فروع وتفاصيل كثيرة داخل علم الحديث.. فتعملقوا في دراسة وتمييز الصحابة من غيرهم، وألّف في ذلك الكثير من المراجع مثل: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر العسقلاني، و«أسد الغابة في معرفة الصحابة» لابن الأثير، و«الاستيعاب في أسماء الأصحاب» لابن عبد البر، واهتموا أيضًا بدراسة وتمييز التابعين وسيرهم، وألّفوا أيضًا في ذلك كتاباً مثل: «معرفة التابعين» لأبي المطرف الأندلسي.

وتمييز الصحابة من التابعين مسألة هامة جدًا؛ لأن التابعي إذا قال: قال رسول الله ﷺ، فالحديث مرسل (سقط في السندي)، بخلاف الصحابي، فإذا وصف تابعي خطأ بأنه صاحب اتهمنا اتصال السندي وصحة الحديث، والواقع خلاف ذلك.

بل واهتموا في دراسة سير الرواة بتمييز الإخوة والأخوات، حتى لا يظن في راوين أنها إخوة لاشراكهما في اسم الأب مثلاً، وما ليس كذلك، وهذا يؤثر إذا روى أحدهما عن الآخر، فإذا روى راوٍ عن أخيه فهناك اتصال، ولكن ربما إذا روى عن صاحب الاسم الشبيه يكون هناك انقطاع ونقطنة اتصالاً، وألّفوا في ذلك كتاباً أيضًا، مثل: كتاب «الإخوة» لأبي العباس السراج، وكتاب «الإخوة» لأبي المطرف الأندلسي.

بل واهتموا بدراسة خاصة للرواية الذين اتفقت أسماؤهم وأسماء آباءهم، أو اتفقت أسماؤهم وكناهم ونحو ذلك، وهو ما يسمى بـ(معرفة المتفق والمفترق)؛ وذلك

لأن اتفاق الأسماء بين عدد من الرواية قد يورث أخطاء، أو يظن المحقق أنهم شخص واحد وفي الحقيقة هم عدة أشخاص، وقد يكون منهم الثقة والضعف، فعدم التمييز بينهم مؤثر جدًا، فمثلاً كان هناك أربعة رواة في عصر واحد اسمهم (أحمد بن جعفر بن حдан)، وقد ألفت كتب متخصصة في هذا الباب مثل: «المتفق والمفترق» للخطيب البغدادي، و«الأنساب المتفقة» للحافظ محمد بن طاهر.

بل بلغ الاهتمام بالتدقيق حدًّ الدراسة والتفريق لمن تتفق أسماؤهم أو أنسابهم خطًّا (كتابة)، ولكن تختلف في اللفظ والنطق، مما قد يؤدي للوهم والخطأ، وألفت في ذلك كتاب مثل: «المؤتلف والمختلف» لعبد الغني بن سعيد الأزدي، و«الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب» لعلي بن هبة الله بن جعفر بن ماكولا، و«المؤتلف والمختلف» لعلي بن عمر الدرافتني.

واهتموا بدراسة ما يسمى بالإهمال، وهو أن يروي الراوي عن شخصين متفقين في الاسم ولا يميز بينهما، فإذا كان أحدهما ضعيف يضعف الحديث؛ لأننا لا نعلم أيهما يقصد الراوي، وإذا كان كلامهما ثقة فلا يضر عدم التمييز بينهما، وقد ألف الخطيب البغدادي كتاباً عن الراوي المهمَل أسماء: «المكمل في بيان المهمَل» من أجل هذه المسألة، كذلك ألف أبو علي الغساني الجياني كتاب «تقدير المهمَل وتمييز المشكَل».

كما اهتموا بدراسة وتمييز الرواية الذين ذكرروا بأسماء وكنى وصفات مختلفة؛ حتى لا يحدث التباس في أسماء الشخص الواحد، وكي يتم اكتشاف أي تدليس في أسماء الشيوخ، فمثلاً الراوي (محمد بن السائب الكلبي) يسميه البعض (أبا النضر)، ويسميه بعضهم (حماد بن سلمة)، ويسميه بعضهم (أبا سعيد)، وهو شخص واحد. وبلغت الدراسة أيضًا حدًّ التصنيف، فمن ذلك كتاب «إيضاح الإشكال» للحافظ عبد الغني بن سعيد، و«موضع أوهام الجمع والتفريق» للخطيب البغدادي.

وكذلك الاهتمام بدراسة تواریخ الرواية ميلادًا ووفاة؛ لأنها مما يفيد جدًا في التتحقق من اتصال الأسانيد.

بل إن تصنيف الرواية بأنه ثقة ثبت حافظ ليس سارياً على كل حياته بالضرورة، فجزء لا يتجزأ من علم الحديث أنه يدرس (من اختلط من الثقات)، أي من فقد شيئاً من دقة حديثه وروايته في حياته بسبب خرق (تقديم السن)، أو عمى، أو احتراق كتبه وغير ذلك، فمن الرواية من فقد تركيزه ودقته عندما تقدم في السن، ومنهم من فقد بصره فأصبح يلقطن بعدما كان يطلع بنفسه، ومنهم من كان يقرأ من كتبه وأوراقه، فلما احترقت كتبه أصبح يحدث من ذاكرته، والتي ليست قوية كالرواية الثقات الحافظين، فعلماء الحديث يفرقون حينها بين ما رواه قبل حدوث هذا الاختلاط، وما رواه بعده؛ فإن تم التتحقق أن تلك الرواية كانت قبل حدوث هذا الاختلاط أخذ حديثه، وإن ثبت أنها بعد الاختلاط لم يؤخذ حديثه، ولو وقع الشك هل كانت قبل الاختلاط أم بعده، فهذه الحالة ترد الرواية أيضاً، وصنف في هذا المجال أيضاً كتب تؤرخ للرواية الذين أصيبوها بهذا الاختلاط، مثل: كتاب «الاغباط بمن رمي بالاختلاط» للحافظ إبراهيم بن محمد سبط ابن العجمي، وكتاب «المختلطين» لصلاح الدين أبي سعيد خليل العلائي، و«الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواية الثقات» لابن الكيال الشافعي.

كل هذه أمثلة فقط، لكن ما تتجده وتقرأ عنه في كتب الحديث عن العلوم المساعدة التي نشأت خدمة لتحقيق الحديث الشريف، وكذلك النظر السريع في كتب هذه العلوم - نظر غير المتخصص - يبرهن أن اختصار كل هذه الجهد في عبارات سطحية ساذجة والتي ناقشها أمر مثير للضحك أحياناً، وللامتناز أحياناً أخرى^(١).

(١) مراجع السؤال الأول:

- ١- «تيسير مصطلح الحديث» للدكتور محمود الطحان، أستاذ الحديث وعلومه بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة الكويت، دار المعرفة للنشر والتوزيع.
- ٢- «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الآخر» للإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق وتعليق أ. د. عبد الله بن ضيف الله الرحيل.
- ٣- «اختصار علوم الحديث» لإسحاق بن عمر بن كثير القرشي، تحقيق وتعليق وشرح الشيخ أحمد

السؤال الثاني: هل علم الحديث علم أكاديمي محترم فعلاً؟

تمهيد:

كنت دائمًا أسأل من يقول لي إن أسلوب المحدثين في تحقيق الحديث أسلوب عشوائي (غير علمي)، كنت دائمًا أسأله: وما هو الأسلوب العلمي الذي ترضاه؟ فتكون الإجابة هي العدم.

ما هي الوسيلة العلمية التي نعلم بها هل قال النبي ﷺ ذلك فعلًا أم لا؟ وماذا كان على المحدثين أن يفعلوه ولم يفعلوه، ولو فعلوه لقللت أنهم قد استخدموها أسلوبًا علميًّا؟ الإجابة هواء.

أما المآل فهو أن يكون الأسلوب العلمي الدقيق جدًا لتحقيق الحديث أن يقرأ كل منا قدر ما يقرأ من الأحاديث، فيما وافق رؤيته فهو حديث صحيح، وما لم يوافق رؤيته فهو ضعيف مكذوب.. صدقًا هذا ما كان ولا يزال يقال في النقاشات، ليصبح عندنا - عمليًّا - عدد من الأديان يساوي عدد المسلمين في العالم؛ لأن أفهم البشر كبقية أصابعهم، إذا اتفق اثنان في ٩٩٪ من الفهم والرأي، فلن يتفقا في الـ ١٪ الباقية، وعندما يكون محل الاتفاق والاختلاف هو ثبوت قول الرسول ﷺ أو عدمه، فكل ما سينبني عليه من أحكام وحِلٌّ وحرمة، بل وما يترتب عليه من عقيدة، سيختلف بالضرورة.

يبقى سؤالي لنفسي: ماذا أفعل إذا أردت أن أقيِّم مقوله أن الأسلوب المتبَّع في علم الحديث غير علمي، بدون تعصب جاف له أطلق به صيحات الدفاع والغضب فقط، وبدون أهواء تقود إلى العدمية؟

وهل يظن صاحبنا المهاجم أن إحالة مهمة تصحيح وتضييف الحديث إلى الهوى في أصلها تضير أو تضليل أي إنسان؟ هل هناك ما يربِّع الإنسان أكثر من هذا؟

ولكتنا لا نبحث عن الراحة، وإنما نبحث عن النجاة، والنجاة تتطلب الوصول للحق والصواب، فقد أخذت الأمم من قبلنا من شرعها ما شاءت وتركت ما شاءت بتقديرها ودون سند شرعي، فكانت التسليمة خراب الدنيا والآخرة، ﴿ ثُمَّ أَنْتُمْ هَتَّالُهُنَّ قَشْنُولُكُمْ أَنْفُسُكُمْ وَخَرِجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ مِنْ دِيْرِهِمْ تَقْلِمُهُرُونَ عَلَيْهِمْ بِالْأَثْمِ وَالْمَدْوَنِ وَإِنَّ يَأْتُوكُمْ أَسْتَرَى تُفَنَّدُوهُمْ وَهُوَ حَرَمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفَتُؤْمِنُونَ بِعَيْنِكُمْ وَكَتَبِكُمْ وَكَفُورُكُمْ بِعَيْنِهِمْ فَمَا جَرَأَهُمْ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خَرَّى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِ الْعَذَابِ وَمَا لِلَّهِ بِعَذَابٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة: ٨٥].

إن مهمة معرفة مدى ثبوت شيء قيل أو حدث في الماضي، مهمة شاقة في شتى المجالات، وهو عمل يبذل من أجله المؤرخون جهوداً كبيرة، ووضعوا لأجله مناهج علمية للبحث والتحقيق من أجل الوصول لأقرب صورة حقيقة ممكنة للتاريخ الذي لم نعش، وقد لفت نظري قول الأستاذ المؤرخ (أسد رستم) في كتابه «مصطلح التاريخ» الذي سنحل ضيوفاً عليه بعد سطور، إذ قال: علينا أن ثبت الأخبار كما روتها شاهدتها، لا كما كان عليه أن يرويها. وكان هنا يتكلّم عن ضبط النص والاهتمام به؛ حتى لا تبعينا تدخلات المؤرخين في الصياغة على مدى السنين عن أصل الواقع المدرورة.

وأقول: إن تشرعات أي دين والأحداث الخاصة بنشأته هي أحوج من أي حدث تاريخي آخر بوجود آلية محايده من أجل إثبات صحة وجود النص أو وقوع الحدث أو عدمه.. لماذا؟ لأن التشرعات الدينية بالذات - سواء كانت خاصة بالإسلام أو بأديان كان لها أصل سماوي كال المسيحية واليهودية، أو حتى الأديان الوثنية - تخاطب الإنسان عادة بما يخالف هواه، تختبر إيمانه بطلب بذل المال والجهد والتضحية بالنفس وتقديم القرابين، وهي كلها أشياء تختلف ما يحبه الإنسان، فالإنسان بفطرته يحب الحياة والراحة والاسترخاء من المال، كما أنها تمنعه من أشياء يحبها مطلقاً كـ(المحرمات)، أو تقيدها في مواطن أخرى كـ(مبطلات الصيام والصلوة والإحرام)، كما تطالبه بالإيمان

واليقين الجازم بأمور غيبية لم يرها بعينه ولا يستوعبها بحواسه كـ(الجنة والنار والملائكة والجن واليوم الآخر).

كما أن معجزات الأنبياء وآياتهم التي تظهر في أقوامهم أمور خارقة للطبيعة عصبية على العقل، فلا يملك المتدين الذي لم يشهدها أن يقبلها أو يرفضها بعقله، بل يتوقف إيمانه بها على ثبوتها فقط، وهذا هو منهج الصديق رض الذي قال: (إن كان قال، فقد صدق). فالكافار قيَّموا الحدث بمدى معقولة حدوثه؛ لأنهم لا يؤمنون بنبوة النبي صل، ولكن أبا بكر الصديق لأنه يؤمن بنبوة النبي صل وبقدرة رب العالمين على أن يجري الأمور الخارقة على يديه، كان إيمانه بالحدث مرتبًا بمدى ثبوته (هل قال أم لا)، لا بمدى معقوليته.

وبالتالي فتقديم عشوائية موافقة الهوى والرؤى كمنهج بدليل لمنهج المحدثين أمر مرفوض عقلاً كما ذكرنا؛ لأن مآل ملايين و مليارات الأديان والشائع، لاستحالة تطابق فهم ورؤى وقبول شخصين اثنين، فضلاً عن ملايين و مليارات المؤمنين على مدى الزمان. ولأن طبيعة الأديان أصلًا تصطدم مع أهواء الإنسان وتلزمه بخلافها اختباراً وامتحاناً، فكيف تكون نفس الأهواء هي مقاييس الثبوت والرد؟! وقد أفردت فصلاً كاملاً لهذا الموضوع في كتابي «وقت مستقطع.. تأملات قرآنية في واقع مضطرب»، وسأفرد لها جانباً في هذا الكتاب أيضًا في الفصول القادمة، وإنها عرجت على هذه النقطة سريعاً في هذا التمهيد لصعوبة تجاوزها أو تأجيلها.

وبعد قراءة قدر من المعلومات عن علم الحديث ومنهج المحدثين، لخصته في الفصل السابق، كانت الرحلة في هذا الصدد بالقراءة عن منهج المؤرخين على اختلاف مشاربهم في تحقيق الواقع والأحداث التاريخية، ودراسة ثبوتها من عدمه، مناهج علمية دقيقة متყق عليها في الغرب والشرق لم تصنف في هذه الخطوات الدقيقة المرتبة إلا منذ عقود، ثم مقارنتها بما علمته وقرأته عن علم الحديث الذي نشا تدريجياً بعد وفاة النبي صل، ليتحول في قرنين أو ثلاثة إلى صرح كامل من الأصول والقواعد والعلوم

الخادمة له، أقارن لأنبين هل هذا العلم ومكوناته وخطوطاته تمثل منهجاً علمياً أكاديمياً فعلاً، أم مغضّ عشوائية كما يتم وصفها.. وأبدأ بمقارنة يجريها المسلم العالمي غير التخصص بنفسه، ثم أشير إلى مقارنات أجراها متخصصون.

وللقراءة عن منهج المؤرخين عمدت إلى كتاب «مصطلح التاريخ» للمؤرخ اللبناني النصراني أسد جبرائيل رستم (١٨٩٧ م - ١٩٦٥ م)، والذي شمل جزئياً مقارنة فعلية بين منهج المحدثين والمنهج الغربي في كتابة وتدوين التاريخ، وأيضاً كتاب «مناهج البحث العلمي» للدكتور الفلسيوف عبد الرحمن بدوي (١٩١٧ م - ٢٠٠٢ م).

* * *

عن علم التاريخ:

في مقدمة كتابه «مصطلح التاريخ» يقول الدكتور أسد رستم: «والواقع أن المثودولوجية الغربية التي تظهر اليوم لأول مرة بثوب عربي، ليست غريبة عن علم مصطلح الحديث، بل تمت إليه بصلة قوية، فالتاريخ دراسة أولًا ثم روایة، كما أن الحديث دراسة وروایة، وبعض القواعد التي وضعها الأئمة منذ قرون عديدة للتوصيل إلى الحقيقة في الحديث تتفق في جوهرها وبعض الأنظمة التي أفرتها علماء أوروبا فيما بعد في بناء علم المثولوجية، ولو أن مؤرخي أوروبا في العصور الحديثة اطلعوا على مصنفات الأئمة المحدثين، لما تأخروا في تأسيس علم المثودولوجية حتى أواخر القرن الماضي.

ويإمكاننا أن نصارح زملاءنا في الغرب فنؤكده لهم بأن ما يفاخرون به من هذا القبيل نشأ وترعرع في بلادنا، ونحن أحق الناس بتعليميه والعمل بأسسها وقواعده،وها أنا الآن أضع يدي القارئ رسالتي في مصطلح التاريخ متوكلاً خدمة لغتي وبلامي، ومحاولاً أن أفتح باباً جديداً لطلاب التاريخ العربي، ينفذون منه إلى مجاهله، ويتوصلون به إلى فهم الروح العلمية الحديثة التي تتجلى في مؤلفات علماء الغرب اليوم، فكأي من قضية في تاريخنا لا يزال مؤرخون يخبطون في حلها خطط عشواء، وكأي من ناحية في حياة القدماء في العصور السالفة يجهلونها تمام الجهل، وحسبنا أن نذكر أن أكثر مؤرخينا اليوم يزعمون أن كتابة التاريخ لا تتعدى نقل الرواية والإمام بقواعد اللغة، ففي عرفهم أنك إذا أجدت الإنشاء وفهمت بعض النص فقد هيئت لك العدة لكتابة التاريخ، ولقد فات هؤلاء أن التاريخ هو علم أيضاً يعوزه ما يعوز سائر العلوم الأخرى من طب وهندسة وفقه وغيرها، وأنه لابد لصاحبه من أن ينشأ نشأة علمية حالصة يتربي فيها على الشروط الفنية التي يقتضيها كل علم مما أوردنا في تضاعيف هذا الكتاب، ولعلي أول من حاول من يربط ما توصل إلى علماؤنا في الحديث بها وضعه علماء الغرب اليوم في هذا الحقل من العمل».

والمقصود بالمتلودجية Methodology هو علم المنهج، وهو العلم الذي يدرس المناهج البحثية المستخدمة في كل فرع من فروع العلوم المختلفة. وعن مهمة المؤرخ يقول الدكتور عبد الرحمن بدوي في كتابه «مناهج البحث العلمي» - فصل: (المنهج الاستردادي والمحظى بمسألة التاريخ) - يقول: «يجب أن نلاحظ أولاً أن مهمة المؤرخ كأشق ما تكون المهمة؛ وذلك لأن الوثائق التي لديه ليست كالمواد الطبيعية التي يجرب فيها الفيزيائي والكيميائي، لأن هذه الوثائق ليست هي الأحداث الواقعية، وإنما هي تقريرات وأوصاف وروايات مفصلة بها، وما مثل المؤرخ في هذه الحالة إلا كمثل الكيميائي الذي لا يعاين التجارب، ولكن يكتفي بدراسة التقريرات التي يقدمها له المعلم، بل الأمر أسر بكثير؛ لأن في وسع الكيميائي أن يعاين بنفسه هذه الظواهر الكيميائية بإعادة التجارب من جديد، والتحقق من صحة تقريرات المحضر، أما المؤرخ فليست له حتى هذه الوسيلة، فما كان قد كان ولا سبيل إلى إعادته؛ لذلك كانت مهمته محفوفة بكثير من المصاعب، مما سيتبين من دراستنا لكل جزء من جزأى النقد التاريخي».

مراحل تحقيق التاريخ:

أولاً: التجميع (التقميش):

وهي المرحلة التي بدأ بها المؤلفان شرحهما لعناصر منهج المؤرخين (المنهج الاستردادي):

(إذا ضاعت الأصول ضاع التاريخ معها، هذه قاعدة عامة لا موضع للجدال فيها؛ وذلك أن التاريخ لا يقوم إلا على الآثار التي خلقتها عقول السلف أو أيديهم، فإذا سقطت محن الدهر أو عوادي الزمن على بعض هذه الآثار وأزالـت معالـها، فقدـها التاريخ وكانت كأنـها لم تـوجـدـ، وبـفقدـها يجهـلـ تاريخـ عـصـرـهاـ وـرـجاـلـهاـ، أماـ إـذـاـ بـقـيـتـ وـحـفـظـتـ فـقـدـ حـفـظـ التـارـيخـ فـيـهاـ؛ـ هـذـاـ يـرـىـ المـؤـرـخـونـ لـزـاماـ فيـ أـعـنـاقـهـمـ قـبـلـ كـلـ شـيءـ أـنـ يـتـفـرـغـواـ لـلـبـحـثـ وـالـتـفـيـشـ عـنـ شـتـىـ الـآـثـارـ الـتـيـ تـخـلـفـتـ عـنـ السـلـفـ،ـ وـالـتـيـ اـصـطـلـحـنـاـ)

أن نسميه أصولاً). «مُصطلح التاريخ».

(والآن وقد ثبت لدينا وجوب التقميش، ننتقل إلى النظر في كميته فنتساءل: أيجب أن نجمع كل الأصول أم أن نكتفي ببعضها؟ وبطبيعة الحال يصبح هذا البعض ما يسهل علينا الوصول إليه - ما قد نجده مثلاً في هذه البلدة التي نقيم فيها أو في أقرب المكاتب إلينا - نتساءل فنجيب: إذا كانت غاية المؤرخ الوصول إلى الحقيقة، فالحقيقة هي كل الحقيقة لا بعضاً، وهي وحدة تامة لا تتجزأ). «مُصطلح التاريخ».

(فالتأريخ لا يمكن أن يتم حقاً كما يقول Seignobos and Langlois كتابهما الممتاز «المدخل إلى الدراسات التاريخية»: (نقول: لا يمكن أن يقوم التاريخ إلا على أساس من الوثائق، وهذه الوثائق تنقسم إلى آثار أو مخلفات خطية، أو روايات، أو نقوش.. إلخ؛ وهذا يجبر أن تكون الخطوة الأولى في المنهج التاريخي هي خطوة البحث عن الوثائق). «مناهج البحث العلمي».

(ولا ضير على الإنسان أن يبدأ أولاً بجمع الوثائق من أي مصدر كان، وأن يضم بعضها إلى بعض دون ترتيب أو تمييز أو اختيار أو تصنيف؛ لأن المهمة الأولى في الواقع هي جمع الوثائق من مظانها في كل مكان، حتى إذا ما انتهت هذه الخطوة الأولى يمكن بعد للمؤرخين أن يعنوا بهذه الوثائق ويتوفروا على دراستها، ليستطيعوا عن هذا الطريق أن يصلوا إلى الأحداث التاريخية التي ليست هذه الوثائق غير آثار متخلفة عنها). «مناهج البحث العلمي».

أما عند المحدثين، فإن تلك القاعدة الحديثة قد عرفت منذ بداية الطريق، قال المحدث أبو حاتم الرazi (ت ٢٧٧ هـ): (إذا كتبت فقمش، وإذا حدثت ففتشر). أي وأنت في مرحلة التجميع اكتب كل شيء يصلك دون تفتيش وتحقيق، فإذا اجتمع لديك أكبر كم من المصادر والروايات، ففتشها وتحققها وانتخب منها قبل التحدث.

وقال الإمام عثمان بن عبد الرحمن تقى الدين ابن الصلاح في كتابه «معرفة أنواع

علوم الحديث» - والمشهور باسم «مقدمة ابن الصلاح» قال: (وليكتب، وليس مع ما يقع إليه من كتاب أو جزء على التمام، ولا ينتخب، فقد قال ابن المبارك رض: ما انتخبت على عالم قط إلا ندمت. وروينا عنه أنه قال: لا ينتخب على عالم إلا بذنب، وروينا - أو بلغنا - عن يحيى بن معين أنه قال: سيندم المنتخب في الحديث حين لا تنفعه الندامة).

لذلك فقد كان أئمة الحديث يجمعون ويحفظون الصحيح والضعيف من الأسانيد، وهذا أدى إلى ثراء الأصول التي يتم الانتخاب منها، وبالتالي جاء المنتخب في صورة مثلث تميزاً للأمة الإسلامية عن غيرها، وهنا يجد الإشارة لأمور:

١- يخلط البعض ويختبط بسبب الجهل بالسميات الحديبية، فيسخر ويتعجب من ذكر العلماء لعشرات ومئات الآلاف من الأحاديث، كقول الإمام محمد بن إسماعيل البخاري: (أحفظ مائة ألف حديث صحيح، ومائتي ألف حديث غير صحيح). «مقدمة ابن الصلاح». وقول الإمام مسلم: (صنفت هذا المسند الصحيح من ثلاثة ألف حديث مسموعة). «تدريب الراوي للسيوطني». ويُقول: أين كل هذه الأحاديث إذن؟ والحقيقة أن كل إسناد موصل إلى متن يسمى حديثاً، حتى لو كان عشرات الأسانيد توصل لمن واحد نقله نفس الصحابي، لذلك وظهر هذا في المثال الذي ذكرته في الفصل الأول عند الحديث عن شرط انتفاء العلة، أن المتن الواحد قد يكون ضعيفاً من جهة إسناد، صحيحًا من جهة إسناد آخر أو أسانيد أخرى، فعشرات ومئات الآلاف من الأحاديث التي تسمع عنها في سير العلماء وحفظهم وكتابتهم ليس معناها عشرات ومئات الآلاف من المتن، والأسانيد التي انتخب منها البخاري وغيره مصنفاته منها الصحيح والضعيف، وعلى حسب شرط الكتاب ودقة المحدث يكون الانتخاب.

٢- كثرة الأسانيد قطعاً هي نقطة قوة، وليس نقطة ضعف أو مدخل شبهة كما يحاول البعض أن يصورها، فبجانب توافق ذلك مع منهج المؤرخين وتوافقه مع المنطق

قبل ذلك، فإن كثرة الأسانيد والطرق هي التي ساهمت في تصنيف الرواية جرحاً وتعديلًا في ضبطهم وعدالتهم عن طريق المقارنة والتدقيق، فالمحدثون قد يألفونها عند التحقيق لا يفتحون كتاباً مختصراً على الإنترنت أو الموسوعة الشاملة، مكتوب فيه كل أسماء الرواية، وبجوار كل اسم شيوخه وتلاميذه، وتعديلاته أو جرحة، ولكن كانوا يصلون لذلك التصنيف بمقارنة الروايات الكثيرة جداً التي يحفظونها ويدونونها، وهذه ثمرة الجمع والتقطيع، بل إن اهتمام المحدثين بحفظ الأحاديث الضعيفة وعدم محوها من التاريخ مهم جداً في تعرف الأجيال المتعاقبة على الرواية الضعفاء الموجودين في تلك الأسانيد، كما أنه لا يغلق باب التحقيق في وجه من يأتي لاحقاً بناء على رؤية واجتهاد المحدث وحده، بل ولا يغلق باب التحقيق في وجه معاصريه، فهو لم يصله كل الأسانيد بالضرورة، فالحافظ على تلك الأسانيد مهم؛ إذربما إن تم ضمها لأسانيد أخرى لم تصله أبداً ذلك لاستنتاج مختلف، وهذه أمانة عظيمة بلا شك، واحترام للأجيال اللاحقة.

ثانياً: الإمام بالأدوات (العلوم) الازمة وإتقانها:

في أي تخصص علمي تنقسم العلوم التي يدرسها المتخصص إلى علوم أساسية وعلوم تخصصية، تمثل العلوم الأساسية احتياجاً ضرورياً للمتخصص وإن بدت غير مناسبة بشكل مباشر وصريح على تخصصه، وللأمر درجات، فمثلاً تعلم القراءة والكتابة والحساب ومبادئ العلوم والدراسات الاجتماعية، تمثل ضرورة لأي إنسان أيّاً كان تخصصه في المستقبل؛ فلذلك يتم تدريسها في المرحلة الابتدائية والتي يطلق عليها (التعليم الأساسي)، ثم من يتوجه تلقاء الجامعة بدخول الثانوية العامة يحتاج أيضاً شيئاً أوسع من العلوم الأساسية تتضمن تعلم أكثر من لغة، وتقسيم العلوم إلى أحیاء وكيمياء وفيزياء، وتقسيم الدراسات الاجتماعية إلى جغرافيا وتاريخ، يعرف الدارس قدرًا من كل هذا قبل أن يتخصص في الدراسة العلمية أو الأدبية، ثم في عموم الكليات تكون الدراسة في أول عام أو عامين أيضًا بمجموعة من العلوم الأساسية في المجال الذي

تمثله الكلية قبل أن يزداد التخصص بتنسيق داخلي جديد، يكون هذا التنسيق - في الأماكن المحترمة - معتمداً على مدى تفاوت إتقان الطالب وتقديراته في تلك العلوم الأساسية التي تحتاجها التخصصات المختلفة.

وما أذكر لأستاذى الدكتور متولي أبو حمد رئيس قسم الهندسة الإنسانية في جامعة القاهرة - حين تخرجى - أنه عندما طالبه بعض الطلبة بعدم احتساب الخطأ الذي يقع في الامتحانات إذا لم يكن خطأ في المفاهيم الهندسية ولكن خطأ في مفهوم رياضي، وهذا المنهج كان منهج غيره من الأساتذة، قال قوله لا يمكن رده في رأىي: (إن خطأ المهندس سواء كان في المفاهيم الرياضية أو في الفكرة الهندسية نتيجته واحدة وهي كارثية، وإن تخرج المهندس من كلية الهندسة يعني بالضرورة أنه أنقن الاثنين على سواء، فلو كان هذا غير متحقق فالخروج مزيف).

ولأننا نتكلم عن علم الحديث، فأشير أني أروي قول الدكتور متولي بالمعنى لأنني لا أذكر النص بالضبط.

إن إهمال علوم الأدوات في شتى المجالات نتائجه كارثية، كمن يتحدث في تفسير القرآن الكريم مثلاً ولا يتقن اللغة العربية، تسمع منه العجائب، والأمثلة في حياتنا العملية لا تنحصر، ولكن أين تقع تلك العلوم في خارطة اهتمام علماء التاريخ؟ هل تحظى بنفس الأهمية؟

يقول الدكتور أسد رستم في كتابه «مصطلح التاريخ»:

(لابد للمؤرخ العصري المدقق من ولوح باب آخر كي يتمكن من الوصول إلى الحقيقة، عليه أن يقلب ما قمث، وينعم النظر فيه؛ ليرى إذا كان بإمكانه أن يدرك كنهه فيستعمله في تشيد ما يبني من صروح التاريخ، فإذا فعل سرعان ما يشعر بحاجته إلى ما نريد أن نسميه بالعربية [العلوم الموصلة]).

ثم ضرب مثالاً عملياً للتوضيح:

(كيف يتم إدراك الاحتياج لتلك العلوم وتحديدها من خلال مهمة تحقيق حقبة

معينة من التاريخ الحديث؟ وقد وجدنا باختبارنا عندما خططنا خطوة التقميش في تاريخ العرب في النصف الأول من القرن التاسع عشر، أن الأصول لهذه الحقبة من تاريخنا ترد في العربية والتركية والإفرنجية والإنكليزية والألمانية والإيطالية والبولونية والروسية، وأهمها الخمس لغات الأولى، فأسرعنا لالتقاط ما ينقصنا منها، وكم كنا نود لو كان بإمكاننا أن نتعلمباقي منها كي لا تكون استنتاجاتنا موقوفة على مقدرة المترجمين من هذه اللغات).

ويضيف:

(ولدى إعادة النظر في بعض ما عثرنا عليه من الأصول المشار إليها أفيناه رسائل رسمية متبادلة بين حكام هذا العصر، توخي كاتبها نوعاً خاصاً من الخط العربي والديواني المعلق، ولا خفي أن قراءة الخطوط العربية العادية لا تكفي للت辨 من قراء الخط الديواني المعلق، فأخذنا عندئذ ندرس قواعد هذا الخط للثبت من قراءة الأصول المكتوبة به، وقل الأمر نفسه عن الأختم المستعملة في هذه الرسائل، فلا بد من معرفة المواد التي تصنع منها هذه الأختم وكيفية بضمها).

وكي لا أطيل الاقتباس وأطيل على القارئ، ذكر الدكتور بعد ذلك أيضا حاجتهم لدراسة العادات المرعية في فوائح المراسلات في هذا الوقت عن طريق دراسة أصول المراسلات الرسمية في مصر وسوريا والعراق وغيرها في القرنين الآخرين - وهذا من فوائد التقميش - كما درسوا أنواع الحبر وألوانه، وأشكال الورق ومقاساته، وغير ذلك، ثم أشار إلى أهمية دراسة المؤرخ لعلوم الاجتماع والفلسفة التي تعينه على إدراك دوافع الأحداث والواقع، ثم ختم هذه النقطة بقوله:

(وهل يختلف اثنان في أنه يجب على مؤرخ العلوم الرياضية أن يكون مؤرخاً ورياضياً من الطبقة الأولى؟ وهل بإمكان من يجهل العلوم الرياضية من المؤرخين أن يبيت في تفوق علماء اليونان على علماء الشرق القديم في مضمار علمي الهندسة والفلسفة الطبيعية؟ أو أن يحكم فيما كان علم الجبر وعلم المثلثات من ابتكارات العرب أم لا؟ أو

أن يقدر جهود لابلاس ونيوتون ومونج حق قدرها؟ أو ليس من المضحك أن يتصدى للحكم على ابتكارات أينشتاين من لا يفقه شيئاً من الرياضيات العالية؟ وقل الأمر نفسه عن تاريخ العلوم الطبيعية والطب وغير ذلك).

نعم .. كم هو مضحك فعلاً! ولكن من يدرك؟!

وفي كتابه «مناهج البحث العلمي» يقول الدكتور عبد الرحمن بدوي في مناقشته لنقد النص:

(ولكي يصلح النص إصلاحاً حقيقياً يجب على من يتصدى لهذا العمل أولاً أن يكون محيطاً باللغة التي كتب بها النص. ثانياً أن يكون عالماً بالخطوط التي كتبت بها النصوص التي يستغل فيها، وبكل الخطوط التي مرت بلغة من اللغات، إذا كان ما يتناول عصوراً متطاولة. ويجب ثالثاً أن يكون على علم بالأخطاء الشائعة الخاصة بكتابة لغة من اللغات مما يرد عادة لدى النساخ في أحوال كثيرة تبلغ درجة أن تكون هذه الأخطاء عامة، وينبغي من أجل ذلك وضع معجم أبجدي منهجي للأخطاء الشائعة الخاصة بكتابة لغة من اللغات).

ومن ذلك نستفيد ما يلي:

١- لو تأملت في حال الكثير من يتحدثون عن السنة وعلم الحديث، ويضعون لأنفسهم مسمى (مؤرخ أو باحث في التاريخ أو التراث)، وتأملت في إمكانياتهم، لوجدت أنهم أصلاً لا يصلحون للعمل في دراسة التاريخ أو التراث الذي هو أقل أهمية وأقل احتياجاً للإمكانيات من الحديث.. لا تجد عندهم شيئاً يذكر من تلك العلوم الأساسية المساعدة التي ذكرها الأستاذان عاليًا، فهي طريق قراءتي ومحاولتي للفهم أدركت أننا لا ينبغي علينا فقط لا نعتمد عليهم في نقد علم كعلم الحديث، بل لا ينبغي علينا أن نعتمد عليهم في العلوم التي يدعون أنهم متقنون لها.

٢- تبيّن عاليًا أنه حتى المؤرخ المحترف ليس محترفاً في كل مجالات التاريخ بالضرورة؛ لا اختلاف الأدوات المطلوبة لكل مجال منهم، هذا في داخل نفس المجال وهو تحقيق

التاريخ، فما باتنا بانتقاله إلى البحث والتحقيق في علم موضوعاته وأدواته تختلف عن علم التاريخ جملة؟ فلو فرضنا أن أحدهم مؤرخ متقن في مجال أو اثنين أو عشرة، درس علومهم الأساسية والمساعدة، وتمكن من الأدوات التي يحتاجها فيهم، هذا لا يعطيه الحق بالضرورة للانتقال إلى علم الحديث دون أن يحقق نفس الأمر أيضاً فيه، وهذا غاية في المنطقية قبل أن يكون متسقاً مع ما قاله الأستاذان في كتابيهما.

-٣- لقد قامت بالفعل علوم مساندة كثيرة تخدم مهمة المحدث، ولا يصبح المحدث المحق متقدماً ولا يكثر صوابه إلا بتحقيق التمكّن في تلك العلوم، وقد ذكرت في الفصل السابق جانبًا منها عندما تكلمت عن العلوم التي تخدم معرفة الرواية، كمعرفة الصحابة مثلاً، ومعرفة التابعين، ومعرفة الإخوة والأخوات، ومعرفة المتفق والمفترق، ومعرفة المؤتلف والمختلف، ومعرفة المتشابه، ومعرفة المهمل، ومعرفة من ذكر بأسماء وصفات مختلفة، ومعرفة تواريخ الرواية، ومعرفة أوطان الرواية، ومعرفة من خلط من الثقات.. إلخ. وقد صنف العلماء كتبًا متخصصة في كل علم من تلك العلوم.

بجانب العلوم الكبرى كعلم الجرح والتعديل الذي لا يمكن للمحدث أن يقوم بهمته والدخول إلى الرواية لتحقيقها مباشرة سندًا ومتناً دون إمام بالجوانب المختلفة لهذا العلم، وقيام علم العلل الذي هو من أشد ما يتميز به محدث عن غيره حسب درجة إتقانه له، وقد ذكرت أيضاً أن التمكّن فيه هو من الأمور التي ميزت الإمامين البخاري ومسلم، وأنه غير متوقف على التحقيق الظاهر للسندي؛ لأنَّه يبحث عن العلل الخفية في الأحاديث التي ظاهرها الصحة التامة والتي رواه الثقات الحفاظ.

وبالقطع اللغة العربية معلومة بالضرورة في هذا الشأن كعلم أساسي، وأداة لا يمكن أن يسمع لها من لا يتقنها أن يقول ويفتي في أي علم من علوم الدين جملة. بل ووضعوا قواعد وأصول لكتابه الحديث وتدوينه؛ لتقليل الأخطاء وتزيل الإشكال.

وقد ذكر ابن الصلاح شيئاً من هذه القواعد والأصول في مقدمته الشهيرة «معرفة علوم الحديث» تحت عنوان: (النوع الخامس والعشرون، في كتابة الحديث وكيفية ضبط الكتاب وتقييده)، وكذلك الإمام السيوطي في كتاب «تدريب الراوي». **ثالثاً: النقد والتحري:**

ولأن هذه النقطة هي عصب الموضوع، وتمثل الجزء الأكبر من التناول في الكتابين، وحرصاً على عدم الإطالة، فسألخصها كما يلي:

وقد قسم الدكتور أسد رستم في كتابه «مصطلح التاريخ» هذه المرحلة إلى قسمين رئисيين:

القسم الأول: نقد الأصول (النقد الخارجي):
وفيها:

- التأكيد من أصالة الأصول والتثبت من خلوها من أي دس أو تزوير.. وقد شرح هذه النقطة بضرب مثال تحقيق وثيقة البراق، وذلك بفحص الورق والخبر، وأسلوب الكتابة، مقارنة بالشائع في زمانها، وكذلك أسماء المرسل والمرسل إليه وتاريخهما ومناصبها في تلك الفترة، ومدى تناسب الفحوى مع الصلاحيات والمنصب، كذلك توافق روحها مع علاقة اليهود بحاطط البراق في هذا الزمان، و موقف المؤسسات الإسلامية في هذا العهد منهم عبر أبواب المؤرخين والرجال، وجود وثائق أخرى في دار المحفوظات يرجع تاريخها لنفس الحقبة تؤيد نفس المعنى. وهذا كله يعتمد بشدة على التقميس والعلوم المساعدة أو الموصلة.

- التعرف إلى المؤرخ (صاحب الوثيقة أو الرواية) المجهول، وتعيين الزمان والمكان؛ فصحة الأصل لا تعني الانقياد لما فيه دون التتحقق من هوية المؤرخ وشخصيته والمكان الذي عاش فيه، والزمان الذي دون فيه أخباره.

- تحري النص والمجيء باللفظ، يقول الدكتور: (التاريخ علم في تحريره الحقيقة، وكعلم يطلب الحقيقة كما هي، والأصول هي صلة المؤرخ الوحيدة بحوادث

الماضي؛ وإذاً فهدف المؤرخ المتقب أن يتحقق من هذه الصلة ومن حرفيه نص الشهادة التي فيها، ثم يروي هذه الشهادة كما صدرت عن صاحبها الأصلي متحرياً في ذلك درس ما يمكن أن يكون قد عرض عليها من زيادة أو تحريف أو نقصان)... (فح حيث يظفر المؤرخ بالأصل نفسه، بخط واضحه أو بتصديقه، فعليه أن يقيمه كما هو بحروفه وغلطاته؛ لأن ما يصحح اليوم ويحسب تقويمًا قد يمكن أن يكون اعوجاجاً وتضليلًا، فكم وكم من الاصطلاحات العامية تفقد قوتها أو ضعفها عندما تبدل بما يفكره الناشر مقابلًا لها بلغته الفصحى، وكم وكم من المعاني الفصحى والعامية أيضًا تغير بتقديم أو تأخير أجزاء جملها بعض عن بعض، لا.. علينا أن ثبت الأخبار كما رواها شاهدها، لا كما كان يجب عليه أن يرويها، علينا أن نتحاشى جميع الطرق في النشر التي تعرض الأصل لهذه المخاطر).

القسم الثاني: النقد الداخلي:

أولاً: النقد الداخلي الإيجابي: وهو تفسير ظاهر النص وفهم معناه بعد أن تم إثبات اللفظ في المرحلة السابقة. وهذا يحتاج معرفة لغة الأصل الذي يدرس، واستكمال النص إذا أعياه الفهم، لعله يدرك ما خفي عليه، وإن لم يكن فالاستعانة بسائر مؤلفات المؤلف التي يدرك منها ومن أسلوبه ولغته ما أعياه، وليعلم أن عدم فهم ظاهر النص قد يكون سببه وجود المجاز والاستعارة والكتنائية، فعليه دراسة ذلك ككتاب الفخر الرازي «نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز».

ثانياً: النقد الداخلي السلبي: وهو إدراك غرض المؤلف (العدالة، والضياع). يقول علماء التاريخ: شكُّ المؤرخ رائد حكمته، والأصل في التاريخ الاتهام، لا براءة الذمة. فالحواس تخدع ولا تدرك الحقيقة دائمًا، والإنسان ينسى، كما يتعمد الكذب والتضليل أحياناً.

وينحصر شك المؤرخ في سلسلتي أسئلة لابد من إجابتها؛ كي تخرج الحقائق

التاريخية من سترة الريب ..

السلسلة الأولى: (العدالة):

١- هل للراوي مصلحة مما يرويه؟

٢- هل وقع الراوي تحت ضغوط معينة؟

٣- هل شابع الراوي فتنة إلى حد قد يجعله يناصرهم على غيرهم بالباطل؟

٤- هل اندفع بالغرور والكبرياء ليقول الباطل؟

٥- هل تعمد الراوي التودد لعموم الناس أو مداراً لهم؟

٦- الترقب والتدقيق في الأسلوب الأدبي الروائي للمؤلف، فالذوق الفني قد لا يتفق مع ذكر الحقيقة كما هي، وفي الفن قد يقول الكاتب ما يتمناه لا ما حدث بالضبط، وهذا مزعج جداً للمؤرخ، إلى حد اعتبار أن الشك في عدالة الراوي يتنااسب طردياً مع زيادة إبداع الراوي أدبياً.

السلسلة الثانية: (الضبط):

١- هل كان يتمتع بعقل وحواس سليمة؟ أم أنه كثير النسيان والخطأ؟

٢- هل تمعن الراوي بكل شروط المشاهدة العلمية.. التي هي:

أولاً: أن يكون الراوي في مكان يمكن فيه من مشاهدة الحوادث مشاهدة سليمة.

ثانياً: أن يكون في أثناء المشاهدة بعيداً عن الغرض.

ثالثاً: أن يدون ما شاهده في أثناء الحوادث المروية.

رابعاً: أن يوضح بجلاء تام طريقته في المشاهدة والتدوين، فقد يشاهد الراوي ما يروي ولكنه يكون في وضع يحول بينه وبين دقة النظر والسماع، أو الاستعداد الفني لفهمه، أو لا يدون إلا بعد فترة طويلة فتطرأ عليه حوادث تضعف دقة نقله؛ لذلك الذكريات تعد عند المؤرخ هي أضعف الروايات.

٣- هل هناك حقائق كان بإمكان الراوي أن يشاهدها أو يفهمها إذا كلف نفسه مؤونة البحث عنها.

- هل روى الرواية ما لا يمكن استكماله بالمشاهدة فقط، تميز الاستنتاج عن المشاهدة، ودراسة قدرات الرواية على تحقيق هذه المشاهدة ليعلم مشاهدته من استنتاجه، بجانب دراسة قدراته الاستنتاجية.

أما الدكتور عبد الرحمن بدوي فيتناول هذه النقطة - أيضاً باختصار - فيقول: (وليس في وسعنا أن ننشد حجة قوله ما لدى إنسان لم تكن له صلة بالحدث أو الواقعية التاريخية، ولا يمكن أن تتلقى الأخبار اعتباطاً من حيث أنها أخبار دون أن نشير إلى المصدر الذي صدرت عنه؛ فلهذا لا يكفي أن تكون لدينا الوثائق صحيحة وكما كتبها واضعها، ولكن يضاف إلى هذا أن نعرف أولاً ما مصدر الوثيقة؟ ثانياً من مؤلفها؟ ثالثاً ما تاريخها؟).

وينقسم النقد عنده أيضاً إلى قسمين:

الأول: النقد الخارجي:

١ - نقد الاستعادة: يؤدي إلى استخراج النص الأصلي بعد إزالة كل التصحيحات وأخطاء النسخ والخشوه دون أن يضيف للنص شيئاً.

٢ - نقد المصدر: ليست العبرة فقط بأن تكون الوثيقة كما كتبها مؤلفها، ولكن من مؤلفها الحقيقي أصلأ؟ فقد كثر الدس ونسبة الكتب والوثائق لغير أصحابها في هذا الصدد لأغراض مختلفة.

ومن وسائل ذلك: التأمل في الخطوط، والأساليب البلاغية العامة التي تختلف من عصر لآخر، ولكن بحرص ودون سطحية. كذلك مدى إمكانية حدوث هذه الأحداث في هذا الزمان. ومن المفيد النظر مثلاً لاقتباسات المؤلفين المعاصرين من الوثيقة كدلالة على صحتها ومعرفتها، ولكن أيضاً بحذر.

الثاني: النقد الباطن:

١ - النقد الباطن الإيجابي للتفسير: معرفة مقصد الوثيقة ومعاني ما فيها، وهذا يحتاج لإلمام جيد باللغة المستخدمة وهي عملية صعبة لا سيما مع اللغات القديمة ومع

- تطور معاني الألفاظ والمصطلحات المستخدمة مع الزمن، (فمثلاً: الحافظ = الجدار = البستان)، مما قد يؤدي لأخطاء فاحشة في التفسير، فنحتاج لدراسة لغة العصر المكتوبة فيه، بل ولغة المؤلف وأسلوبه اللغوي، وواجب التزام التفسير للسياق؛ فإن الخراج الكلام من سياقه لسياق آخر لا سيما إن كان سياقاً حديثاً فيه تزييف لفكرة المؤلف.
- ٢- النقد الباطن السلبي للدقة والتزاهة: النقد الإيجابي يقدم لنا مقصد المؤلف، أما هل شاهد هذا الحدث فعلاً أم لا؟ هل عمد إلى الكذب أم لا؟ هل رواه كما حدث أم لا؟ فدور النقد السلبي - تلخيصاً - هو إجابة سؤال: إلى أي حد يمكن أن نثق في روایته؟
- يقول الدكتور بدوي: (فالأصل أن كل صاحب وثيقة متهم بالخيانة والتزييف والخطأ وعدم التزاهة، ويمكننا أن نبدأ ببحثنا إما بتأييد هذا الحكم السابق، أو بإثبات براءته، وبهذا الشك الخامس المتناول لكل شيء نستطيع أن نقيم فعلاً منهجاً علمياً لدراسة التاريخ، وهنا يجب أن نتبع قاعدتين:
- القاعدة الأولى:** هي أنه لا يجب أن نثق في رواية مجرد أن صاحبها شاهد عيان، فشهادة العيان ليست بصحيحة ذاتها؛ لأن صاحبها يمكن أن ينطع - كما سنرى بعد قليل - وقد يكون عرضة لكثير من الأوهام، حقاً إن شهادة العيان أسمى بكثير - ابتداء أو نظرياً - من شهادة غير المباشر، ولكن يجب ألا تؤخذ كأنها رواية صادقة من مجرد كونها رواية عيان.
- القاعدة الثانية:** يجب ألا نأخذ الوثيقة ككل، بل علينا أن نحللها إلى آخر ما يمكن أن تتحلل إليه من أجزاء، وأن نبحث في قيمة كل جزء من هذه الأجزاء وصحة دلالته على الواقع الوارد (به).
- ويفرق الدكتور بين اختبار الدقة والتزاهة في حالة الروايات المباشرة (شاهد العيان)، وبين الروايات غير المباشرة.

أولاً: الروايات المباشرة:

(فعلينا بادئ ذي بدء أن نبحث الأحوال العامة للوثيقة التي نحن بصدده دراستها، فنجمع أوفر قسط من المعلومات عن المؤلف، وعن أمانته، وعن ثقة الناس به، وعن العصر الذي كتب فيه، وعن الوثائق المشابهة التي روت نفس الحادث، وعن التوقيت الذي وجد به، حتى إذا ما استطعنا أن نجمع كل هذه المعلومات كان علينا كخطوة ثانية - هي خطوة البحث عن أمانته - أن نضع لأنفسنا طائفة من الأسئلة الموضوعية سابقاً؛ لأنها أسئلة عامة، وإن كانت في الواقع تتطبق على كل حالة فردية مع بعض التعديل بما يوافق الحالة الخاصة، وهذه الأسئلة تدور حول بابين: الباب الأول هو باب التزاهة، والثانى باب الدقة).

واختصاراً.. فإن الأسئلة التي ذكرها الدكتور عبد الرحمن بدوي مقاربة جداً لأسئلة الدكتور أسد رستم التي ذكرتها آنفاً.

ثانياً: الروايات غير المباشرة:

(فقليل من المؤرخين هم الذين شاهدوا الأحداث التاريخية، وقليل من المؤرخين هم من استطاعوا حتى أن يبلغوا مرتبة واحدة فيها بين الحادث الأصلي وبينهم هم أنفسهم، وحتى قائد المعركة الذي يكتب مذكرات عن معركته التي انتصر فيها قد اعتمد هو الآخر على تقريرات جاءته من صغار الضباط من قواد الوحدات المختلفة المكونة لجيشه؛ لأنه ليس في وسعه مطلقاً أن يشاهد الوحدات كلها كما هي.

وهنا يتبعنا علينا أن نلجأ إلى طريقة أخرى غير الطريقة التي امتحنا بها الدقة والتزاهة بالنسبة إلى الوثائق المباشرة، وأهم ما في هذه الطريقة أولاً أن نحاول قدر المستطاع أن نسلسل فيها بين الرواية المتوسطتين؛ حتى نصل إلى الراوى الأصلي الذي قد يكون عاين الحادث، فإذا استطعنا بلوغه تمكننا حينئذ من أن نحدد الرواية من حيث قيمتها الحقيقية على وجه التقرير، كما هي الحال تماماً إذا كانت الوثيقة مباشرة، فننظر في الراوى الأصلي من حيث أمانته ودقته والظروف التي وجد بها كما فعلنا في الحالة

السابقة، ولكن معرفة ذلك عسيرة كل العسر وتبلغ في أكثر الأحيان درجة الاستحالة، ولا نكاد نجد لهذا شبيها إلا في حالة الأحاديث النبوية، فهي وحدتها تقريباً في كل الأخبار العالمية تلك التي وردت مقرونة برواتها رواية عن راوٍ حتى نصل إلى الشاهد الحقيقي في عهد الرسول، والمهمة تنحصر حينئذ في أمرتين: الأول أن نتحقق الرواية المكونين للسلسلة الطويلة واحداً واحداً من حيث أمانته في الرواية من جهة، وثانياً من حيث دقتها في الرواية).

تعليقًا على ما سبق:

لعل قراءة العناصر الرئيسية في المنهج النقدي عند المؤرخين - الذي أخذ هذه الصورة المنهجية المنظمة في العصر الحديث - بعد قراءة المختصر البسيط جداً الذي ذكرته في الفصل السابق حول علم الحديث وشروط الحديث الصحيح، يظهر للقارئ الكريم مدى تحقق المنهج النقدي للمؤرخين (المنهج العلمي الأكاديمي) في علم الحديث، وبصورة أكثر دقة وتشدداً، ولكن هذا لا يمنع من أن نلقي مزيداً من الضوء من خلال الملاحظات التالية:

- ١- منهج المؤرخين يتخد الشك في الرواية أصلًا ونقطة بداية دائمًا، وكذلك الشك في الراوي وفي براءة ذمته، ففي التاريخ الراوي متهم حتى تثبت براءاته، والرواية أو الوثيقة مزيفة حتى تثبت صحتها، وهذا مطابق لمنهج المحدثين الذي يسقطون - مثلاً - رواية المجهول، رغم أن احتمالية أن يكون هذا المجهول صادقاً ضابطاً احتمالية كبيرة وقائمة، ولكن تغلب هنا احتمالية أن يكون المجهول كاذباً خطأً وتسقط روايته بناءً على ذلك، فهو متهم لم تثبت براءاته بذكر تعديله، وكذلك تضييف الحديث الذي لا يجهر فيه الراوي المعروف بالتدليس بلفظ (حدثنا، أو أخبرنا، أو سمعت)؛ لأنه عندما يقول: (عن فلان)، أو: (قال فلان)، قد يكون هناك راوٍ ساقط في السند، وهذا الراوي غير معلوم العدالة والضبط، والأصل في التحقيق سوء الظن؛ فيرد الحديث من هذا الطريق، وهو ما ورد في مناقشة السؤال

السابق تعليقاً على (السقوط الخفي في الإسناد).

٢- في مسألة تحرير اللفظ والمعنى، فإن تلك المسألة مما درسه المحدثون ووضعوا لها قواعد وأصول في مسألة الرواية بالمعنى، ومتى تجوز ومتى لا تجوز.. يقول الشيخ المحدث أحد محمد شاكر في كتابه «الباعث الحيث شرح اختصار علوم الحديث» للإمام ابن كثير:

(اتفق العلماء على أن الراوي إذا لم يكن عالماً بالألفاظ ومدلولاتها ومقاصدها، ولا خبيراً بها يحيل معانيها، ولا بصيراً بمقادير التفاوت بينها، لم نجز له رواية ما سمعه بالمعنى، بل يجب أن يمحكي اللفظ الذي سمعه من غير تصرف فيه، هكذا نقل ابن الصلاح والنwoي وغيرهما الاتفاق عليه، ثم اختلفوا في جواز الرواية بالمعنى للعارف العالم، فمنها أيضاً كثير من العلماء بالحديث والفقه والأصول، وبعضهم قيد المنع بأحاديث النبي ﷺ المرفوعة، وأجازها فيما سواه، وهو قول مالك، رواه عنه البيهقي في «المدخل»، وروى عنه أيضاً أنه كان يتحفظ من الباء والياء والتاء في حديث رسول الله ﷺ، وبه قال الخليل بن أحمد، واستدل له بحديث: «رب مبلغ أوعى من سامع». فإذا رواه بالمعنى فقد أزاله عن موضوعه ومعرفة ما فيه).

ثم نقل الشيخ أحد شاكر قول ابن الصلاح في «مقدمته»:

(ومنه بعضهم في حديث رسول الله ﷺ، وأجازه في غيره. والأصح: جواز ذلك في الجميع، إذا كان عالماً بما وصفناه، قاطعاً بأنه أدى معنى اللفظ الذي بلغه؛ لأن ذلك هو الذي تشهد به أحوال الصحابة والسلف الأولين، وكثيراً ما كانوا ينقلون معنى واحداً في أمر واحد بالألفاظ مختلفة، وما ذلك إلا لأن معولهم كان على المعنى دون اللفظ).

ثم إن هذا الخلاف لا نراه جارياً، ولا أجراه الناس فيما نعلم فيما تضمنته بطون الكتب، فليس لأحد أن يغير لفظ شيء من كتاب مصنف ويثبت بذلك فيه لفظاً آخر بمعناه، فإن الرواية بالمعنى رخص فيها من رخص، لما كان عليهم في ضبط الألفاظ، والجمود

عليها من الخرج والنصب، وذلك غير موجود فيها اشتملت عليه بطون الأوراق والكتب، ولأنه إن ملك تغيير اللفظ فليس يملك تغيير تصنيف غيره، والله أعلم).

إذن فالملخص: أن الراوي إذا لم يكن عالماً عارفاً بالمعنى، فلا خلاف في منع روایته بالمعنى، وأما إذا كان عارفاً عالماً بالمعنى، ففي ذلك خلاف كبير، ومن أجازه وضع له ضوابط وشروط، ومنهم من قصر جوازه على الصحابة فقط، وفي جميع الأحوال لا يجوز ذلك في شأن المكتوب المسجل في بطون الكتب والأوراق، فالاستثناء في الرواية بالمعنى مساحته ضيقة ومحاطة بسياج من الضوابط، وهذا مما وجد في منهج المؤرخين النقدي الحديث، وهو مقتول بحثاً وضبيطاً في منهج المحدثين منذ القدم.

٣- ألقى الكتابان الضوء أكثر من مرة على خطورة مسألة تطور الخطوط وأساليب الكتابة، وأثر ذلك في تغيير الكثير من المعاني عن مراد الرواية الأصلية، لا سيما أن اللغة العربية كانت ابتداء بلا نقط، وبالطبع بلا تشكيل، وكذلك تناولاً أخطاء النسخ في النقل، وهنا يظهر - في رأيي - أهمية دور الرواية المسموعة والتي كانت سابقة في الانتشار على الرواية المكتوبة، ومع انتشار الكتابة والتدوين - والذي سأفرد له الفصل القادم بإذن الله - ظل التلقي ساعياً من الشيخ لتلמידه قائماً لقرون، وهذا بلا شك ساهم كثيراً في ضبط الألفاظ ونقلها كما هي.

فالوثيقة المسموعة (الرواية) قد خضعت لكل شروط التحقيق القاسية التي وضعها المؤرخون للوثيقة المكتوبة، بل وكانت شروط المحدثين فيها أشد قسوة، فلا أدرى لماذا يعتبرها البعض نقطة ضعف! وما الفرق بين تحقيقها رواية رواية ولفظاً لفظاً، وبين تحقيق الوثائق المكتوبة إذن؟!

بل وزاد على ذلك فائدة ضبط الألفاظ بالسماع والحفظ والتحديث، وقراءة التلاميذ لما يكتبون على شيخهم، وقراءة شيخهم لكتابه عليهم، وعدم الاكتفاء بتناول الوثائق المكتوبة.

٤- أما عن العدالة وأسئلتها، فقد تقدم شروط الراوي العدل، أن يكون مسلماً بالغاً

عاقلاً، غير فاسق ولا مخروم المروءة، وانظر كيف وضع في شروطها ليس فقط الثقة في أمانته وعدم ارتكابه للكبائر ومجاهرته بالمعاصي، بل جعل من شروط عدالته إلا يقع في الأمور (العيوب) وإن لم تكن حراماً، وفي ذلك مزيد من المحرص والتحري والحذر.

وما اجتمع عليه الأستاذان في دراسة هذه النقطة مسألة أن يكون للراوي انتهاء أو توجه يدفعه في اتجاه الأخلاق والكذب أو الاجتزاء، وضرورة دراسة تلك المسألة وأخذ المؤرخ لها في الاعتبار، وهي نقطة أيضاً لم تفلت من اهتمام المحدثين ومنهجيتهم؛ فكان - مثلاً - ما حظي بدراستهم وتقعيدهم مسألة رواية المبتدع، وهي موجودة في كل كتب المصطلح التي رأيت، أنقل كلام ابن الصلاح في «مقدمته»:

(التاسعة: اختلفوا في قبول رواية المبتدع الذي لا يكفر في بدعته؛ فمنهم من رد روایته مطلقاً لأنّه فاسق ببدعته، وكما استوى في الكفر المتأول وغير المتأول يستوي في الفسق المتأول وغير المتأول، ومنهم من قبل رواية المبتدع إذا لم يكن من يستحلّ الكذب في نصرة مذهبة أو لأهل مذهبة، سواء كان داعية إلى بدعته أو لم يكن، وعوا بعضهم هذا إلى الشافعي؛ لقوله: أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الرافضة؛ لأنّهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم. وقال قوم: تقبل روایته إذا لم يكن داعية، ولا تقبل إذا كان داعية . وهذا مذهب الكثير أو الأكثر من العلماء، وحکى بعض أصحاب الشافعی خلافاً بين أصحابه في قبول رواية المبتدع إذا لم يدع إلى بدعته، وقال: أما إذا كان داعية فلا خلاف بينهم في عدم قبول روایته. وقال أبو حاتم بن حبان البستي أحد المصنفين من أئمة الحديث: الداعية إلى البدع لا يجوز الاحتجاج به عند أئمتنا قاطبة، لا أعلم بينهم فيه خلافاً. وهذا المذهب الثالث أعدّها وأولاها، والأول بعيد مباعد للشائع عن أئمة الحديث، فإن كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة. وفي «الصحيحين» كثير من أحاديثهم في الشواهد والأصول، والله أعلم).

والراجح الذي ذكره الإمام في النهاية قد جمع الخيرين، خير تحري تأثير انتهاء

المبتدع ومنهجه في الرواية التي يرويها، وخير الإنفاق في عدم المساواة بين كل من تلبس ببدعة ورد روايته وإن لم يكن لبدعته تأثير على روايته.

ومن الحرص والتدقيق في هذا الباب - وهذه كلها أمثلة سريعة وليست على سبيل الحصر - فرق المحدثون بين التائب من الكذب في حديث الناس، وبين التائب من الكذب في حديث رسول الله ﷺ.. إن من يكذب في حديث الناس أو في حديث رسول الله ﷺ كلاهما حديث مردود، ولكن ماذا إذا تاب؟

يقول الإمام ابن الصلاح في «المقدمة» أيضاً:

(العاشرة: التائب من الكذب في حديث الناس وغيره من أسباب الفسق تقبل روايته، إلا التائب من الكذب متعمداً في حديث رسول الله ﷺ، فإنه لا تقبل روايته أبداً وإن حست توبته، على ما ذكر عن غير واحد من أهل العلم، منهم أحمد بن حنبل وأبو بكر الحميدى شيخ البخارى، وأطلق الإمام أبو بكر الصيرفى الشافعى فيما وجدت له في شرحه لرسالة الشافعى، فقال: كل من أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب وجدها عليه لم نعد لقبوله بتوبة نظره، ومن ضعفنا نقله لم نجعله قوياً بعد ذلك. وذكر أن ذلك مما افترقت فيه الرواية والشهادة).

وذكر الإمام أبو المظفر السمعانى المروزى أن من كذب في خبر واحد وجب إسقاط ما تقدم من حديثه، وهذا يضاهى من حيث المعنى ما ذكره الصيرفى، والله أعلم).

تأمل: من كذب في خبر واحد وجب إسقاط ما تقدم من حديثه، ومهمها كان الكاذب ماهراً في صياغاته فلا بد أن كذبه - تحت ميكروسkop هذه القواعد - سيشتبه ولو مرة، وهي كفيلة بإسقاط كل ما قاله من قبل؛ فالامر ليس بسيطاً.

٥ - وأما في مسألة الضبط، فقد مررنا سريعاً أيضاً في الفصل السابق عن اعتناء المحدثين بهذا الباب، وتصنيفهم الدقيق للرواية في درجات إتقانهم وحفظهم وكثرة أخطائهم، وكيف لم يتوقف تصنيف الضبط فقط على حفظ الصدر بل حفظ

الكتاب أيضاً من الدس والتزييف؛ فمن كان مهملاً في كتبه يسهل على غيره أن يضيف فيها ويعدل سقط ضبطه.

وذكرنا كيف بلغ تدقيقهم درجة تحديد الرواية الثقات الذين اضطرب حفظهم مع ضعف حواسهم عند الكبر، أو التعرض لمرض، أو التعرض لضياع الكتب التي يحدثون منها إذا كانوا ضابطين لكتبهم ضعفاء في حفظ الصدر، ووضعت تلك التأريخات بدقة في كتب الرجال والسير، وأشارت إليها كتب المصطلح؛ كـ«تدريب الراوي» للسيوطى، وـ«مقدمة ابن الصلاح»، وـ«الباعث الحيث» لابن كثير، وأقتبس من الأخير: (النوع الثاني والستون، معرفة من اختلط في آخر عمره إما لخوف، أو ضرر، أو مرض، أو عرض؛ كعبد الله بن هبعة لما ذهبت كتبه اختلط في عقله، فمن سمع من هؤلاء قبل اختلاطهم قُيلت روايتهم، ومن سمع بعد ذلك أو شَكَ في ذلك لم تقبل).

٦- ومن الاحتياط والتدقيق الشديد أيضاً أنه إذا اجتمع في رأي جرح وتعديل، فالجرح مقدم على التعديل كما في «تدريب الراوى في شرح تقريب النواوى»، وقال ابن الصلاح: (إذا اجتمع في شخص جرح وتعديل، فالجرح مقدم؛ لأن المعدل يخبر بما ظهر من حالة، والخارج يخبر عن باطن خفي على المعدل، فإن كان عدد المعدلين أكثر، فقد قبل التعديل أولى، والصحيح -والذي عليه الجمهور- أن الجرح أولى؛ لما ذكرناه، والله أعلم).

كما أنه لا يقبل التعديل على المبهم، بمعنى أنه إذا قال الراوى: حدثني الثقة. دون أن يسميه، لا يقبل ذلك؛ لأنه قد يكون ثقة عنده وليس ثقة عند غيره، وقد يكون للمبهم جرح لا يعلمه ذاك الراوى.

٧- وعن القاعدة الثانية التي وضعها الدكتور عبد الرحمن بدوي في النقد الباطن السلبي: (يجب ألا نأخذ الوثيقة ككل، بل علينا أن نحللها إلى آخر ما يمكن أن تنحل إليه من أجزاء، وأن نبحث في قيمة كل جزء من هذه الأجزاء، وصحة دلالته على الواقع الوارد به).

فهذا واضح جلي في منهج المحدثين الذين يستطيعون بالمقارنة وجمع روایات الحديث الواحد استخراج الجملة الشاذة، بل وأحياناً الكلمة الواحدة الشاذة في الحديث كله، فصححة عموم الحديث لا تدفعهم لقبول كل كلمة في متنه دون تدقيق، فيسجلون ما انفرد به راوٍ عن سائر الرواية، أو ما خالف فيه ثقة من هو أوثق منه ثم يحكمون عليه بما يناسبه في التصحيح والتضعيف.

-٨- أشار الدكتور أسد رستم إلى نقطة (التفرد)، وشرحها في نقطة وقاعدة منفصلة تحت عنوان: (إثبات الحقائق المفردة)، طالب فيها المؤرخين بالابتعاد عن الروایات التاريخية التي انفرد بها واحد، ثم قدم شرحاً مفصلاً لتقسيم علماء الحديث للحديث من حيث عدد النقلة - والذى ذكرته في الفصل الأول - إلى متواتر، ومشهور وعزيز، وغريب، وأقوال علماء الحديث في اعتبار كون الحديث عزيزاً شرطاً من شروط الصحة أو لا. (والراجح لا كما نقل الدكتور وكما هو معلوم في كتب المصطلح).

ثم علق على ذلك في هامشه قائلاً: (هذا ولا يخفى أن التاريخ شيء والحديث شيء آخر، وأن ما دفع المحدثين إلى قبول رواية الفرد في الحديث الصحيح إنها هو تدقيقهم في أحوال الرواية وعنايتها في الجرح والتعديل، وليدرك القارئ الفطن في الوقت نفسه أن القواعد الواردة أعلاه هي للروايات التاريخية لا لرواية الحديث فقط). وهذه نقطة هامة ينبغي الإشارة إليها، فعلماء الحديث وإن كانوا لم يجعلوا وجود راوين في الطبقة كحد أدنى شرطاً لصحة الحديث، فإنهم أيضاً لم يقبلوا التفرد مطلقاً، فهم لم يقبلوا تفرد الثقة عن الثقات في شرط انتفاء الشذوذ كما ذكرنا؛ فلذلك كان لقبول التفرد أيضاً شروط متعلقة بهذا الراوي المفرد، فليس كل الرواية يقبل منهم التفرد، حتى وإن كان حديثهم في الأصل مقبولاً، يقول ابن الصلاح في «المقدمة»:

(ومثال الثاني: وهو الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والإتقان ما يحتمل معه فرده، ما رويناه من حديث أبي زكير يحيى بن محمد بن قيس، عن هشام بن عروة، عن

أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال: «كلوا البَلْعَ بالتمْر؛ فإن الشيطان إذا رأى ذلك غاظه، ويقول: عاش ابن آدم حتى أكل الجديد بالخلق». تفرد به أبو زكير، وهو شيخ صالح، أخرج عنه مسلم في كتابه، غير أنه لم يبلغ مبلغ من يحتمل تفرده، والله أعلم).

وذلك في تعريف الحديث المنكر، وفي «تدريب الراوي» يقول الإمام السيوطي: (والحاصل أن الشاذ المردود هو الفرد المخالف، والفرد الذي ليس في رواته من الثقة، والضبط ما يجبر به تفرده، وهو بهذا التفسير يجامع المنكر وسيأتي ما فيه).

إذن فقد وقع التهاب حتى بين الثقات والصدوقين من الرواية، فيمن يقبل من التفرد ومن لا يقبل منه التفرد بحسب درجة الوثوق في حفظه وإتقانه، يقول ابن الصلاح:

(إذا انفرد الراوي بشيء نظر فيه؛ فإن كان ما انفرد به مخالفًا لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبطه، كان ما انفرد به شاذًا مردودًا، وإن لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره، وإنما هو أمر رواه هو ولم يروه غيره، فينظر في هذا الراوي المنفرد؛ فإن كان عدلاً حافظًا موثوقًا بإتقانه وأضبطه، قُبِّلَ ما انفرد به، ولم يقدح الانفراد فيه، كما فيما سبق من الأمثلة، وإن لم يكن من يوثق بحفظه وإتقانه لذلك الذي انفرد به، كان انفراده به خارجاً له، مزحزاً له عن حيز الصحيح، ثم هو بعد ذلك دائر بين مراتب متفاوتة بحسب الحال فيه؛ فإن كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفرده، استحسنا حدثه ذلك، ولم نحطه إلى قبيل الحديث الضعيف، وإن كان بعيداً من ذلك رددنا ما انفرد به، وكان من قبيل الشاذ المنكر).

فخرج من ذلك أن الشاذ المردود قسمان: أحدهما: الحديث الفرد المخالف، والثاني: الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط ما يقع جابرًا لما يوجبه التفرد والشذوذ من النكارة والضعف، والله أعلم).

٩- في ظل كل ما سبق فإن العبارة الشهيرة: (وما يمنع أن يختلف أحدهم حديثاً ويركب

له سندًا ذهبيًّا كاملاً متصلاً، رواه عدول ضابطون، وبالتالي يدرس في السنة بسهولة ما ليس منها). تبدو شديدة السذاجة رغم انتشارها، وهل يظن أحدهم أن الأحاديث الموضوعة المحجوزة على شباك المحدثين كان الرواوى يرويها بالضرورة بلا سند، أو بسند فيه رواة معلومو الكذب والضعف؟ بالقطع لا، فإن كان هذا المختلق الواضح للحديث في زمن الرواية، فلا بد أن يتنهى السند إليه، فإن ركب للحديث إسناداً صحيحاً تماماً كـ(مالك، عن نافع، عن ابن عمر)، سيقى السؤال: كيف وصله الحديث عن مالك؟ فإن قال: سمعت مالكاً، أو حدثني مالك. فقد دخل الواضح بنفسه في السند وستكشفه قواعد الحديث ومعرفة الرواية، هل سمع من مالك حقاً أم بينهما انقطاع؟ هل هو ضابط حافظ؟ هل انفرد به عن مالك ولم يذكره أي تلميذ من تلاميذ مالك غيره؟ وهل هو أهل لهذا التفرد؟ وهكذا.

أما بعد انتهاء زمن الرواية واستقرار الحديث في الكتب الكبرى، فهو حينها لا يملك بعد أن يسوق الإسناد المزيف إلا أن ينسبه وجوده إلى كتاب من تلك الكتب؛ لأنَّه قطعاً لن يكون قد سمع من آخر راوٍ كالبخاري، أو مسلم، أو النسائي، أو أحمد، أو ابن ماجه، أو أبو داود، أو الطبراني... إلخ، والكتب موجودة ويمكن دراسة إذا ما كان الحديث بسنته هذا موجود في الكتاب أم لا؛ لذلك تكون أن يخرج خطيب مثلاً ويقول حديثاً لا أصل له ويؤلف له سندًا، أو يقول: رواه فلان. وهو لم يروه، أو لا يقول من رواه أصلاً ولا ما مصدره، فهذا لا يعني نجاحه في تمرير الباطل، أو فشل منهج المحدثين في كشفه، فكون المستمعين يثقون فيه ولا يبحثون في الكتاب الذي ينسب إليه الحديث، أو لا يبحثون وراءه في الأحاديث التي يرويها بلا أي ذكر للمصدر، فهنا علم الحديث لم يستخدم أصلاً كي نقول أنه فشل في الإمساك بهذا الأخلاق، بل كم أمسك هذا العلم ربهما بآلاف الأحاديث المختلفة خلال أربعة عشر قرناً، وهل قام علم الحديث أصلاً إلا من أجل هذا؟

جدير بالذكر والتذكير في نهاية هذا الفصل:

ليس هدف هذا الفصل هو شرح منهج علماء الحديث فضلاً عن منهج المؤرخين، فهذا ليس مقامه ولا الكاتب أهله، وإنما هدفنا - ولا تنس - الإجابة عن سؤال: هل علم الحديث علم أكاديمي محترم فعلاً، أم مجموعة من القواعد العشوائية غير العلمية؟

لذا وبعد عرض الخطوط العامة للمنهج العلمي الحديث في علم التاريخ المستخدم شرقاً وغرباً، والذي وضع قواعده في القرنين الماضيين فقط، أردت الإشارة إلى مدى انطباق تلك القواعد على علم الحديث وبشكل أشد تفصيلاً وتدقيقاً، رغم أن نشأته بدأت - تدربيجاً - منذ أربعة عشر قرناً، فكانت اختياراتي للأمثلة والتعليقات منصبة على ما يوضح ذلك - في رؤيتي - أولاً، ومنصبة ثانياً على نقاط يكثر فيها التشويش على علم الحديث وادعاء إغفاله لها إما بجهل من المتحدث أو اعتقاداً على جهل المستمع.

هذه المقارنة قمت بها بنفسي التزاماً برسالة الكتاب وعنوانه الفرعى: (محاولة مسلم عامي لفهم جوانب مما يثار حول السنة النبوية).. والتزاماً بما ختمت به الفصل العاشر والأخير من كتابي الأول «وقت مستقطع»: وفي زماننا هذا للأسف أصبح لزاماً على كل منّا أن يحرص على حد أدنى من العلم والاطلاع، ولو في الأصول الأساسية؛ كي تمثل منعة فكرية وشرعية أمام هذه الفتنة، وأمام تقلبات الرجال، فإن طلب الحق والهدایة عموماً يحتاج إلى عمل ومجهد وصبر على العوائق المختلفة، حتى إن ربنا تبارك وتعالى سماه جهاداً: ﴿وَالَّذِينَ جَنَاحُوا فِي سَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلًا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٩]. وإن العمل والصبر والجهد المطلوبين في هذا الزمان أكبر، فمن يتضرر أن يأتيه الحق وهو جالس مكانه سيطول انتظاره، ومن يريد تحديد رجل أو اثنين أو جماعة ينسب الحق الكامل إليهم ويتبعهم اتباعاً كاملاً مستريحاً في كل المواقف، فلن يصل إلى شيء، وسيحييد كلما حادوا وهو يحسب أنه يحسن صنعاً.

قمت بها بنفسي بين ما قرأته وتعلمته من كتب المصطلح البسيطة - المذكورة في مراجع السؤال السابق والتي لم أقرأها كاملة من الجلدة للجلدة - وبعض شروحها، وبين ما قرأت عن منهج المؤرخين العلمي في الكتابين اللذين صاحبنا في هذا الفصل، ولكن بالقطع هناك مقارنات ودراسات قام بها متخصصون غير عوام وهي أشد نفعاً وعمقاً ونظاماً بالتأكيد من مقارنتي ودراستي البسيطة؛ ولذلك فأحيل القارئ الكريم إليها ومنها: «المنهج النقدي عند المحدثين وعلاقته بالمناهج النقدية التاريخية» للدكتور عبد الرحمن بن نويفع فالح السلمي، الصادر عن مركز نماء للبحوث والدراسات ٢٠١٤، وهو كتاب نافع جداً، تناول أموراً لم أشر إليها هنا منها جهود علماء الحديث المتأخرين في ضمان حفظ الكتب ومحتوها كما تركها أصحابها على مدى قرون ما بعد زمن الرواية، والحفاظ عليها من الدس والحذف، وكذلك كتاب «منهج النقد عند المحدثين مقارنة بالمنهج النقدي الغربي» للدكتور أكرم ضياء العمري، مركز الدراسات والإعلام، دار أشبيليا.



الفصل الثاني

حول تدوين السنة وحجيتها وعصمة «صحيح البخاري»

هي من أكثر المسائل التي تطرق آذان وعيون ذاك المسلم العامي وهو يسمع ويقرأ شيئاً مما يثار حول السنة النبوية هذه الأيام، والحديث حول تدوين السنة بشكل سلبي له صور متعددة تظهر المتكلمين كأنهم أصحاب أفكار مختلفة، ولكن كالعادة يكون مآل كل هذه التصورات واحد، وهناك صورتان رئيسيتان للرؤى الناقضة والناقمة على السنة من خلال أطروحة التدوين:

الأولى: لقد ظلت السنة غير مدونة لقرنين من الزمان حتى جاء البخاري، فالانقطاع بين ما دونه البخاري ورفاقه (في المجال) وبين عصر النبي ﷺ كبير وواضح، فيما الذي يضمن سلامته ما كتب بعد هذا الضياع؟

الثانية: لو كان الرسول ﷺ يريد تدوين السنة لدونها، بل هناك أحاديث تنهى عن التدوين، وبالتالي ما فعله المحدثون بتدوين السنة ابتداع مخالف لما أمر النبي ﷺ أصلاً، فالرسول بشر يتكلم في الرضا والغضب، فالنبي ﷺ لم يأمر بتدوين القرآن الكريم فقط.

الأول يتحدث عن منطقية قبول التدوين الذي تأخر لمدة قرنين من الزمان (بزعمه) ويسقط به حجية السنة لعدم ضمان سلامتها، والثاني يتحدث عن عدم مشروعية تدوين السنة أصلاً وعن إسقاط حجيتها؛ لأن النبي ﷺ لم يأمر بتدوينه، بل نهى عن ذلك مطلقاً (بزعمه أيضاً).

الأول مشكلته مع الآلة التي تؤدي عملياً إلى إسقاط حجية السنة وإن لم يدرك هو نفسه ذلك المآل، والثاني لا يرى أن للسنة حجية أصلاً؛ لأن النبي ﷺ لم يأمر بتدوينها، فدونت أو لم تدون لا فرق عنده.

ولوجود هذا الارتباط بين قضية تدوين السنة وبين حجيتها ومرجعيتها الشرعية، جمعت المسألتين في فصل واحد؛ لاشتراك الفريقين في بعض المخرج، وفي طريقنا للدراسة تلك النقطة سنحتاج لمناقشة وإجابة بعض الأسئلة، ثم كتيبة لمناقشتها

هذه الأسئلة بجانب أسئلة الفصل الأول يمكننا التعقيب تعقيباً إجمالياً حول أهم نقطة تثار حول «صحيح البخاري» النموذج الأشهر من الناحية الفنية والحديثية، أما ما يثار حول المحتوى فمناقشته في الفصل التالي.

أسئلة هذا الفصل:

السؤال الأول: هل نهى النبي ﷺ عن تدوين السنة مطلقاً؟ ولماذا؟

السؤال الثاني: هل تأخر تدوين السنة فعلاً إلى أوائل القرن الثالث الهجري حتى ظهور «صحيح البخاري»؟

السؤال الثالث: هل لو تأخر التدوين كل هذا الوقت يعد هذا دليلاً بالضرورة على انهيار آلية النقل وبالتالي سقوط حجية المنسوق؟

السؤال الرابع: هل في هذه الأطروحات دلالة حقيقة أن السنة ليست حجة وليس من مصادر التشريع؟

السؤال الخامس: ماذا لو لم تكن السنة مصدراً من مصادر التشريع؟

السؤال السادس: هل الحفظ الإلهي مقتصر على القرآن الكريم؟

السؤال السابع: هل أثبت علماء الحديث العصمة للبخاري؟

وسيرافقنا في هذا الفصل من المراجع نفس كتب مصطلح الحديث التي رجع إلىها المسلم العامي الحائز في الفصول السابقة، ويضاف إليها كتاب «السنة قبل التدوين» وهي رسالة ماجستير للدكتور محمد عجاج الخطيب، وكتاب «تدوين الحديث» للسيد مناظر أحسن كيلاني، ترجمة الدكتور عبد الرزاق إسكندر رئيس جامعة العلوم الإسلامية في كراشي، وورقة بحثية بعنوان «كتابة السنة النبوية في عهد النبي ﷺ والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية» للدكتور أحمد عمر هاشم، ومراجع أخرى يأتي ذكرها في السياق.

السؤال الأول: هل نهى النبي ﷺ عن تدوين السنة مطلقاً؟ ولماذا؟

إن الأسلوب الاجزتائي في الاستدلال منهج قديم نابع من هوى الإنسان

التقلب ومتناسب معه، ﴿وَإِذَا أَخْذَنَا مِيقَاتَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَ كُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُمْ مِن دِيْرِكُمْ ثُمَّ أَفْرَزْنَا وَأَشْتَرَ نَشَدُونَ ﴾^{٤١} ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ نَقْتُلُوكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ مِنْ دِيْرِهِمْ تَظَاهِرُونَ عَلَيْهِمْ بِالْأَثْمِ وَأَعْدُوْنَ وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسْرَى تُفَدِّوْهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفْتُؤْمِنُونَ بِعَيْنِ الْكَتَبِ وَتَكْفُرُونَ بِعَيْنِ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خَرَجَ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ يُغَنِّي عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ٨٤، ٨٥]. وقد تكررت معنا هذه الآية وربما ستتكرر، وهذا الأسلوب الذي نصطلح عليه في عصرنا (طريقة فوويل للمصلين)، فليست العبرة والحججة دائمًا بظاهر فهمك أنت لنصل واحد أو اثنين أو ثلاثة دون دراسة لسياق النصوص ودون دراسة للنصوص الأخرى التي تبين لك المقيد والمطلق والناسخ والنسخ منها، هذا إذا كنت باحثًا عن الصواب بغير غرض، ولكن بغير علم في ذات الوقت، أما الذي يعتقد أولاً ثم يستدل فطبيعي أن يتمسك بأي نص يوافق ظاهر معناه هواه وهدفه دون النظر لا لسياق أو للنصوص الأخرى في نفس الباب.

ولعل هذا ما يحدث عندتناول نهي النبي ﷺ عن تدوين السنة، فذكر بعض النصوص وإهمال البعض الآخر يؤدي إلى نتائج مضللة:

النتيجة الأولى هي اعتبار أن هذا النهي مطلق، والنتيجة الثانية الأسوأ أن السنة ليست بحججة، وهو استدلال خاطئ حتى لو كان النهي مطلقاً.. وفيما يلي التفصيل.

نقل الدكتور محمد عجاج الخطيب في رسالته «السنة قبل التدوين» عدداً من الأدلة التي وردت في هذا الباب في النهي والإباحة كما يلي، والمراجع المذكورة بعد كل نص في الاقتباس هي المراجع التي ذكرها الدكتور في الهاشم.

(أولاً: ما روي عن رسول الله ﷺ في الكتابة:

[أ]- ما روي من كراهة الكتابة:

١- روى أبو سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تكتبوا عنِّي، ومن كتب عنِّي

غير القرآن فليمحه»^(١).

وهذا الحديث أصح ما ورد عن رسول الله ﷺ في هذا الباب.

٢- وقال أبو سعيد الخدري: جهدنا بالنبي ﷺ أن يأذن لنا في الكتاب فأبى.
وفي رواية عنه قال: استأذنا النبي ﷺ في الكتابة فلم يأذن لنا^(٢).

٣- روي عن أبي هريرة أنه قال: خرج علينا رسول الله ﷺ، ونحن نكتب الأحاديث، فقال: «ما هذا الذي تكتبون؟». قلنا: أحاديث نسمعها منك. قال: «كتاب غير كتاب الله!؟ أتدرون ما ضل الأمم قبلكم إلا بما اكتبوا من الكتب مع كتاب الله تعالى؟»^(٣).

[ب]- ما روى من إباحة الكتابة:

١- قال عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنها: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ، أريد حفظه، فنهتني قريش، وقالوا: تكتب كل شيء سمعته من رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغصب والرضا؟ فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فأوّلما بأصبعه إلى فيه وقال: «اكتب، فوالذي نفسي بيده ما خرج منه إلا حق»^(٤).

٢- قال أبو هريرة رضي الله عنه: ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حدثاً عنه مني، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو؛ فإنه كان يكتب ولا أكتب^(٥).

٣- روي عن أبي هريرة أن رجلاً كان يشهد حديث رسول الله ﷺ فلا يحفظه، فيسأل

(١) «صحيح مسلم بشرح النووي» (١٨ / ١٢٩)، «جامع بيان العلم وفضله» (١ / ٦٣).

(٢) «المحدث الفاصل» نسخة دمشق، (٤ / ٥)، و«الإلماع» (ص ٢٨)، ونحوه في «تقيد العلم» (ص ٣٢، ٣٣).

(٣) «تقيد العلم» (ص ٣٤).

(٤) «سنن الدارمي» (١ / ١٢٥)، ونحوه في (١ / ١٢٦)، ونحوه في «تقيد العلم» بطرق كثيرة (ص ٧٤ - ٨٣)، وفي «جامع بيان العلم» (١ / ٧١)، و«الإلماع» (ص ٢٧: ب).

(٥) «فتح الباري» (١ / ٢١٧).

أبا هريرة، فيحدثه، ثم شكا قلة حفظه إلى رسول الله ﷺ، فقال له النبي عليه الصلاة والسلام: «استعن على حفظك بيمينك»^(١).

٤- روى رافع بن خديج أنه قال: قلنا: يا رسول الله، إنا نسمع منك أشياء، أفنكتبها؟ قال: «اكتبوا ولا حرج»^(٢).

وقد ضعف السيد رشيد رضا صاحب «المنار» هذا الحديث^(٣). وله رأي في الأحاديث التي تسمح بالكتابة. [انظر «المجلة» (١٠ / ٧٦٥، ٧٦٦)].

٥- روى عن أنس بن مالك أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «قيدوا العلم بالكتاب»^(٤). وقد ضعف السيد محمد رشيد رضا هذا الحديث؛ لأن في سنته عبد الحميد بن سليمان، وقد تكلم فيه الذهبي، كما ضعفه من طريق عبد الله بن المؤمل الذي قال فيه الإمام أحمد: أحاديثه مناكير^(٥).

أقول: إلا أن هذا الحديث روى من طريق إسماعيل بن يحيى، عن ابن أبي ذؤيب، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، ولا يطعن فيه تفرده به^(٦).

والسيد رشيد رضا ضعف الحديث من طريقيه الأوليين، فلا يطعن برواية إسماعيل بن يحيى هذه^(٧).

٦- روى عن رسول الله ﷺ أنه كتب كتاب الصدقات والديات والفرائض والسنن

(١) «تقيد العلم» (ص ٦٥، ٦٦)، وفي «الجامع لأخلاق الراوي» (ص ٥٠: أ). وقد أخرجه الترمذى أيضاً من طريق أبي هريرة، انظر: «توضيح الأفكار» (٢ / ٣٥٣).

(٢) «تقيد العلم» (ص ٧٢، ٧٣)، و«المحدث الفاصل» (٤ / ٣: ب- خطوطه دمشق). وانظر: «توضيح الأفكار» (٢ / ٣٥٣).

(٣) انظر: «مجلة المنار» (١٠ / ٧٦٣).
(٤) «الجامع لأخلاق الراوي وأداب السامع» (ص ٤٤: أ)، و«تقيد العلم» (ص ٦٩)، و«جامع بيان العلم» (١ / ٧٢).

(٥) انظر: «مجموع الزوائد» (١ / ١٥٢).

(٦) انظر: «تقيد العلم» (ص ٦٩).

(٧) انظر: «مجلة المنار» (١٠ / ٧٦٣ - ٧٦٦).

لعمرو بن حزم وغيره^(١).

٧- روي عن أبي هريرة أنه لما فتح الله على رسوله مكة، قام الرسول صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وخطب في الناس، فقام رجل من أهل اليمن يقال له أبو شاه، فقال: يا رسول الله، اكتبوا لي. فقال: «اكتبوا له»^(٢).

قال أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد: ليس يروى في كتابة الحديث شيء أصح من هذا الحديث؛ لأن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمرهم، قال: «اكتبوا لأبي شاه»^(٣).

٨- روي عن ابن عباس أنه قال: لما اشتد بالنبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وجعه قال: «اتنوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لا تضلوا به». قال عمر: إن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غلبه الوجع، وعندي كتاب الله حسبنا، فاختلقو واكثر اللغط، قال: «قوموا عنني، ولا ينبغي عندي التنازع»^(٤). إن طلب الرسول هذا واضح في أنه أراد أن يكتب شيئاً غير القرآن، وما كان سيكتبه هو من السنة، وإن عدم كتابته لمرضه لا ينسخ أنه قد هم به، وكان في آخر أيام حياته عليه الصلاة والسلام، فيفهم من ذلك إباحته عليه الصلاة والسلام الكتابة في أوقات مختلفة، ولمواضيع كثيرة، في مناسبات عده، خاصة وعامة.

وإذا كانت الأخبار الدالة على إباحة الكتابة منها خاص كخبر أبي شاه، فإن منها أيضاً ما هو عام لا سبيل إلى تخصيصه؛ كسامحة لعبد الله بن عمرو بالكتابة، وللرجل الأننصاري الذي شكا سوء حفظه.

ويمكن أن نستشهد في هذا المجال بخبر أنس ورافع بن خديج وإن تكلم فيها؛ لأن طرقها كثيرة يقوى بعضها ببعض، وللعلماء مع هذا آراء في هذه الأخبار سأوجزها فيما يلي:

(١) انظر: «جامع بيان العلم وفضله» (١/٧١).

(٢) «مسند الإمام أحمد» (١٢/٢٢٢)، و«فتح الباري» (١/٢١٧)، و«جامع بيان العلم وفضله» (١/٧٠)، و«تقيد العلم» (ص ٨٦).

(٣) «مسند الإمام أحمد» (١٢/٢٣٥).

(٤) «فتح الباري» (١/٢١٨)، و«صحيح الإمام مسلم» (٣/١٢٥٧، ١٢٥٩)، وفي «طبقات ابن سعد» (٢/٣٦، ٣٧).

حاول العلماء أن يوفقاً بين ما ورد من نهي عن الكتابة، وما وري من إباحة لها، وترجع آراؤهم إلى أربعة أقوال). انتهى الاقتباس.

وأنقل الأربعه أقوال هنا باختصار تجنبنا للإطالة، ثم أنقل تعقيب الدكتور:

الأول: قال بعضهم إن حديث أبي سعيد الخدري مرفوق عليه؛ فلا يصلح لللاحتجاج به. وروي هذا الرأي عن البخاري وغيره، إلا أننا لا نسلم بهذا؛ لأنه ثبت عند الإمام مسلم، فهو صحيح، ويؤيد صحته وبعده ما رويناه عن أبي سعيد رض، رواه أبو سعيد نفسه إذ يقول: استأذنت النبي ﷺ أن أكتب الحديث، فأبى أن يأذن لي.

الثاني: أن النهي عن الكتابة إنما كان في أول الإسلام؛ مخافة اختلاط الحديث بالقرآن، فلما كثر عدد المسلمين وعرفوا القرآن معرفة رافعة للجهالة وميزوه من الحديث، زال هذا الخوف عنهم، فنسخ الحكم الذي كان مترتبًا عليه، وصار الأمر إلى الجواز. وفي هذا قال الراemer مزي: وحديث أبي سعيد: حرصنا أن يأذن لنا رسول الله ﷺ في الكتاب فأبى. أحسب أنه كان محفوظاً في أول الهجرة وحين كان لا يؤمن الاشتغال به عن القرآن.

الثالث: أن النهي في حق من وثق بحفظه، وخيف اتكاله على الكتابة والإذن في حق من لا يوثق بحفظه كأبي شاه.

الرابع: أن يكون النهي عاماً وخص بالسماح له من كان قارئاً كاتباً مجيداً، لا يخطئ في كتابته، ولا يخشى الغلط، كعبد الله بن عمرو الذي أمن عليه ﷺ كل هذا، فأذن له.

يعقب الدكتور محمد عجاج الخطيب فيقول:

(ورأينا في هذه الأخبار هو صحة ما روي عن أبي سعيد من النهي، وصحة ما ورد عن غيره من إباحة الكتابة، فنحن لا نقول بوقف خبر أبي سعيد عليه، فالرأي الأول مردود، ويمكن أن تكون جميع هذه الآراء الثلاثة صواباً، فنهى عليه الصلاة والسلام عن كتابة الحديث الشريف مع القرآن في صحيفة واحدة خوف الالتباس، وربما يكون نهيه عن كتابة الحديث على الصحف أول الإسلام حتى لا يشغل المسلمين

بالحديث عن القرآن الكريم، وأراد أن يحفظ المسلمين القرآن في صدورهم، وعلى الألواح والصحف والمعظام؛ توكيداً لحفظه، وترك الحديث للممارسة العملية؛ لأنهم كانوا يطبقونه، يرون الرسول فيقلدونه، ويسمعون منه فيتبعونه، وإلى جانب هذا سمح لملا يختلط عليه القرآن بالسنة أن يدون السنة كعبد الله بن عمرو، وأباح لمن يصعب عليه الحفظ أن يستعين بيده، حتى إذا حفظ المسلمون قرآنهم وميزوه عن الحديث جاء نسخ النهي بالإباحة عامة، وإن وجود علة من علل النهي السابقة لا ينفي وجود غيرها ولا يتعارض معه، كما أن وجود علة النهي لا ينفي تخصيص هذا النهي بالسماح لبعض من لا تتحقق فيهم هذه العلة؛ فالنهي لم يكن عاماً، والإباحة لم تكن عامة في أول الإسلام، فحيثما تحققت علة النهي منعت الكتابة، وحيثما زالت أبيح الكتابة.

وأرى في حديث أبي شاه وفي حديث ابن عباس: «اتوفى بكتاب ...»، إذنًا عاماً، وإباحة مطبقة للكتابة، وعلى هذا لا تعارض بين جميع تلك الروايات، فقد سهل التوفيق بينها وبين وجه الصواب، وانتهى أمر رسول الله ﷺ بإباحة الكتابة، وسنرى فيما بعد بعض ما دون في عهده ﷺ. انتهى من كتاب «السنة قبل التدوين».

ويقول أبو عمرو تقي الدين ابن الصلاح في «مقدمته»:

(اختلف الصدر الأول رضي الله عنهم في كتابة الحديث؛ فمنهم من كره كتابة الحديث والعلم، وأمروا بحفظه، ومنهم من أجاز ذلك.. ومن روينا عنه كراهة ذلك: عمر، وابن مسعود، وزيد بن ثابت، وأبو موسى، وأبو سعيد الخدري، في جماعة آخرين من الصحابة والتابعين. وروينا عن أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ قال: «لا تكتبوا عني شيئاً إلا القرآن، ومن كتب عني شيئاً غير القرآن فليمحه». أخرجه مسلم في صحيحه).

ومن روينا عنه إباحة ذلك أو فعله: علي، وابنه الحسن، وأنس، وعبد الله بن عمرو بن العاص، في جم آخرين من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم أجمعين. ومن صحيح حديث رسول الله ﷺ الدال على جواز ذلك: حديث أبي شاه

اليمني في التباسه من رسول الله ﷺ أن يكتب له شيئاً سمعه من خطبته عام فتح مكة، وقوله ﷺ: «اكتبا لأبي شاه».

ولعله ﷺ أذن في الكتابة عنه لمن خشي عليه النسيان، ونهى عن الكتابة عنه من وثق بحفظه؛ خافة الاتكال على الكتاب، أو نهى عن كتابة ذلك حين خاف عليهم اختلاط ذلك بصحف القرآن العظيم، وأذن في كتابته حين أمن من ذلك). [انتهى من «مقدمة ابن الصلاح»].

ويقول ابن كثير في «اختصار علوم الحديث»:

(قال البيهقي، وابن الصلاح، وغير واحد: لعل النهي عن ذلك كان حين يخاف التباسه بالقرآن، والإذن فيه حين أمن ذلك، والله أعلم. وقد حكي إجماع العلماء في الأعصار المتأخرة على توسيع كتابة الحديث، وهذا أمر مستفيض شائع ذاتع من غير نكير).

يقول الشيخ أحمد شاكر في «الباعث الحديث» بعد ذكر أحاديث النهي والإباحة: (وهذه الأحاديث مع استقرار العمل بين أكثر الصحابة والتابعين ثم اتفاق الأمة بعد ذلك على جوازها - كل هذا يدل على أن حديث أبي سعيد منسوخ، وأنه كان في أول الأمر حين خيف اشتغالم عن القرآن، وحين خيف اختلاط غير القرآن بالقرآن. وحديث أبي شاه في أواخر حياة النبي ﷺ، وكذلك إخبار أبي هريرة وهو متاخر الإسلام أن عبد الله بن عمرو كان يكتب، وأنه لم يكن يكتب، يدل على أن عبد الله كان يكتب بعد إسلام أبي هريرة).

ولو كان حديث أبي سعيد في النهي متاخراً عن هذه الأحاديث في الإذن والجواز، لعرف ذلك عند الصحابة يقيناً صريحاً، ثم جاء إجماع الأمة القطعي بعد قرينة قاطعة على أن الإذن هو الأمر الأخير، وهو إجماع ثابت بالتواتر العملي عن كل طوائف الأمة بعد الصدر الأول رضي الله عنهم أجمعين). [انتهى من «الباعث الحديث»].

إذن فنص النهي ليس نصاً وحيداً، فمع نصوص النهي نصوص إباحة وثبتت كتابة وتدوين بعض الصحابة بعلم النبي ﷺ، فالامر ليس بهذا الإطلاق الذي يذكر،

بل مجتمع النصوص يوضح بجلاء ارتباطه بعلة، يدور معها الحكم حيث دارت، وقد بدا هذا أيضاً جلياً في موقف الصحابة من التدوين بعد وفاة النبي ﷺ؛ حيث تبانت مواقفهم بناء على تبادر رؤيتهم وتقديرهم لتحقق انتفاء العلة من عدمه، فمن الصحابة من التزم ترك التدوين، ومنهم من رأى جوازه وحث عليه وعمل به، بل إن الصحابة الذين التزمو ترك التدوين لم يتركوه مطلقاً، فمنهم من قام به ولكن لنفسه وتحت نظره، وكان يوصي بحرق أو غسل وثائقه عند وفاته أو شعوره باقتراب الأجل؛ لعدم ضمانه حدوث الخلط بين ما كتب وبين القرآن الكريم بعد وفاته؛ لأنَّه وهو حي يضبط ذلك ويحمي كتبه، وكل هذا في وقت مبكر بعد وفاة النبي ﷺ، فما إن حصل التمايز التام للقرآن الكريم وحفظه في الصدور والمصاحف تماماً اختفى هذا الخلاف تماماً.

وقد علق السيد مناظر أحسن كيلاني على هذه النقطة تعليقاً بلينا في كتابه «تدوين الحديث» فقال:

(وعلى كل حال يقول عبد الله بن عمرو رضي الله عنها عندما سمع النبي ﷺ كلامي، وعلم أن بعضهم منعني عن كتابة الحديث بناء على زعمه أن ما يتكلم النبي ﷺ به في حالة الغضب أو يفعله ليس بالضرورة صحيحاً، فقد رأيته أو ما يأصبه إلى فيه. هذا هو النبي ﷺ الذي أعلن عنه قبل أيام: «من كتب عنِي غير القرآن فليمحه». لأنَّه أراد بذلك أن يسد الخطأ بأن لا تصبح قوة طلب الأحاديث العامة مساوية لقوة طلب القرآن الكريم، نرى هذا النبي ﷺ نفسه يأمر عبد الله بن عمرو بكتابة غير القرآن أيضاً، فيقول له: «اكتُب». ليسد به خطراً آخر وهو أن البعض قد وقع في فهم خاطئ أن ما يقوله النبي ﷺ في حالة الغضب ليس من الضروري أن يكون خالياً من الخطأ، فأراد أن يزيل هذا الخطأ فأشار إلى لسانه وبدأ الكلام بالقسم: فوالذي نفسي بيده لا يخرج منه إلا حق).

والذين لا علم لهم بالذوق النبوى رأوا بين قوله ﷺ وهو يمنع عن كتابة الأحاديث، وبين قوله وهو يأمر عبد الله بن عمرو بكتابة الأحاديث تضاداً بين النفي والإثبات، مع أن الأمر كان واضحاً جداً، فالامر الذي أعلنه به عن المنع كان متوجهاً

كلياً إلى سد خطر رواج كتابة الحديث النبوي عاماً مثل القرآن الكريم، وقد أفل هذا الخطر عندما أحرق الذين كتبوا هذه المجموعات مجموعاتهم، أما إجازة كتابة الحديث لشخص خاص وأن يكتبه في الرضا والغضب، فكان الغرض منه القضاء على ذلك الخطأ الخطير الذي نشأ من منع كتابة الحديث عامة، وهو ما نشأ في خلد بعض من أن النبي ﷺ بشر إذا تكلم في غضب فليس بالضرورة أن يكون كلامه يخلو عن الخطأ.

فالمانع عن كتابة الحديث - كما كان الغرض منه - درء الخطر الذي كان يمكن أن يحدث في المستقبل، كذلك الغرض من إجازة كتابة الحديث وهو القضاء على ذلك الخطأ الذي لم يكن الخوف على حدوثه في المستقبل فحسب، بل إنه كان قد حدث فعلاً كما أخبر عبد الله بن عمرو رضي الله عنهم، فكروا، هل هناك طريق أنجع من هذا الطريق العملي). [انتهى من كتاب «تدوين الحديث»].

وفي ذلك رد ضمني على من استخدم أحاديث من الكتاب لإسقاط حجية السنة كلها. يقول الدكتور محمد عجاج الخطيب:

(وهذا عمر بن الخطاب يفكر في جمع السنة، ثم لا يلبث أن يعدل عن ذلك.. عن عروة بن الزبير، أن عمر بن الخطاب ﷺ أراد أن يكتب السنن، فاستفتى أصحاب النبي ﷺ في ذلك، فأشاروا عليه بأن يكتبه، فطفرق عمر يستخير الله فيها شهراً، ثم أصبح يوماً وقد عزم الله له، فقال: إني كنت أريد أن أكتب السنن، وإن ذكرت قوماً كانوا قبلكم كتبوا كتاباً، فاكتبو عليها وتركوا كتاب الله، وإن الله لا أشوب كتاب الله بشيء أبداً^(١)).

وفي رواية عن طريق مالك بن أنس، أن عمر قال عندما عدل عن كتابة السنة: لا كتاب مع كتاب الله^(٢).

(١) «جامع بيان العلم وفضله» (١/٦٤)، ونحوه في «تقيد العلم» (ص ٥٠)، و«طبقات ابن سعد» (٣/٣٠٦-٣٠٦) قسم (١).

(٢) «جامع بيان العلم وفضله» (١/٦٤).

فتتأمل في موافقة الصحابة على كتابة السنة حين استشارهم عمر رض، وإن كان غسلك في النهاية بها رأه أشد ورعاً، ولكن هذا يعكس أن الأمر لم يكن مجمعاً عليه بين الصحابة كما يوهم البعض، بل إن استخارة عمر بن الخطاب في كتابة السنن واستشارته لهم دليل على أنها مباحة عنده، فالاستخارة والاستشارة لا تكون إلا في أمر مباح يحاول المرء أن يرجح بين فوائده وأضراره العملية، ولكن إن كانت محمرة أو مكرورة مطلقاً، لما جاز فيها الاستخارة والاستشارة).

يقول الدكتور الخطيب:

(ونرى عمر نفسه حين يؤمن حفظ القرآن، يكتب بشيء من السنة إلى بعض عماله وأصحابه.. عن أبي عثمان النهدي قال: كنا مع عتبة بن فرقان فكتب إليه عمر بأشياء يحدثه عن النبي صل، فكان فيما كتب إليه: إن رسول الله صل قال: «لا يلبس الحرير في الدنيا إلا من ليس له في الآخرة منه شيء، إلا هكذا». وقال ياصبغيه السبابة والوسطى. قال أبو عثمان: فرأيت أنها أزرار الطيالسة حين رأينا الطيالسة^(١).

وأضيف أن الحديث في «صحيح مسلم» أيضاً عن أبي عثمان، قال: كنا مع عتبة بن فرقان، فجاءنا كتاب عمر أن رسول الله صل قال: «لا يلبس الحرير إلا من ليس له منه شيء في الآخرة، إلا هكذا». وقال أبو عثمان ياصبغيه اللتين تليان الإيمان فرأيتها أزرار الطيالسة حين رأيت الطيالسة.

وبعد أن نقل الدكتور الخطيب عدداً من الأقوال والموافق التي رویت عن الصحابة الذين كرهوا الكتابة في صدر الإسلام مثل عبد الله بن مسعود، والذي شملت الرواية عنه دلالة على المنع ودلالة على الإباحة بثبوت وجود كتاب خاص به يكتب فيه السنة، وكذلك عن علي بن أبي طالب، وزيد بن ثابت، وابن عباس، وأبي سعيد الخدري، وعبد الله بن عمر، منسوبة إلى مصادرها - قال:

(هؤلاء معظم الذين كرهوا كتابة الحديث في الصدر الأول، حاولت أن أثبت

(١) «مسند الإمام أحمد» (١/ ٢٦١).

رأى كل منهم إلى جانب وجهه نظره فيما ذهب إليه من المنع والكراءة؛ لأنّك من استنتاج أسباب هذه الكراهة، فوجدت كما قال الخطيب البغدادي: أن كراهة من كره الكتاب من الصدر الأول إنما هي لثلا يضاها بكتاب الله تعالى غيره، أو يشتغل عن القرآن بسواء، ونهي عن الكتب القديمة أن تتخذ؛ لأنّه لا يعرف حقها من باطلها، وصحيحها من فاسدها، مع أن القرآن كفى منها، وصار مهمّتنا عليها، ونهي عن كتب العلم في صدر الإسلام وجده لقلة الفقهاء في ذلك الوقت، والمميزين بين الوحي وغيره؛ لأن أكثر الأعراب لم يكونوا فقهوا في الدين ولا جالسوا العلماء العارفين، فلم يؤمن أن يلحقوا ما يجدون من الصحف بالقرآن، ويعتقدوا أن ما اشتملت عليه كلام الرحمن^(١). أضف إلى هذا ورع الصحابة وخشيتهم من أن يكون ما يملونه أو يقيدونه غير ما سمعوه من الرسول عليه الصلاة والسلام).

من أجل هذا أولى الصحابة رضوان الله عليهم كتاب الله تَعَالَى في هذه الحقبة عنابة الحفظ في الصحف والمصاحف وفي الصدور، وجمعوه في عهد الصديق، ونسخوه في عهد عثمان، وبعثوا به إلى الآفاق؛ ليضمّنوا حفظ المصدر التشريعي الأول من أن تشويه آية شائبة، ثم حافظوا على السنة بدراستها ومذاكرتها وكتابتها أحياناً عند زوال مانع الكراهة، وقد ثبت عن كثير من الصحابة الحث على كتابة الحديث وإجازة تدوينه.

ولا نشك في هذه الأخبار كما شك غيرنا؛ لأنّنا لا نرى فيها ذلك التعارض الذي تصوره بعض المستشرين، حتى استجروا لأنفسهم أن يحكموا على بعضها بالوضع والأخلاق، وسنوجز فيها بلي بعض ما روی عن الصحابة من إجازة تقييد الحديث؛ ليتبين صحة ما ذهبنا إليه.

و قبل أن أتناول هذه الأخبار لابد لي من أن أقلب النظر فيما روی عن محاولة عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جمع السنة وتدوينها، كما جمع القرآن الكريم، ثم عدوله عن ذلك خوفاً من أن يلتبس الكتاب بالسنة، وخشية ألا يميز المسلمين الجدد بينهما.

(١) «تقييد العلم» (ص ٥٢).

أقول: إن محاولته هذه تدل على افتئاته بجواز كتابة الحديث الشريف، وهذا ما انتهى به أمر رسول الله ﷺ بعد النهي عن الكتابة، ولو شك عمر رض في الجواز ما هم بأن يفعل ما منعه رسول الله ﷺ وما كرمه، فإحجام الفاروق لم يكن لكراهة الكتابة، بل لمانع يقتضي أن يتريث في التدوين والجمع لمصلحة أخطر وأعظم؛ ولذلك رأينا يكتب بنفسه لمن يأمن عليه اللبس ويثق به، وربما سمح عمر رض بالكتابة بعد أن رأى حفظ الأمة لكتاب الله تعالى بجمعه في المصحف الشريف، ويقوى هذا ما يروى عن عمرو بن أبي سفيان من أنه سمع عمر بن الخطاب يقول: قيدوا العلم بالكتاب^(١). ووجد ابن عمر في قائم سيف أبيه صحيحة^(٢).

ثم إن بعض الصحابة أنفسهم قد أجاز الكتابة، وكتب بعضهم بيده، وتغير رأي من عرف منهم النهي عن كتابة الحديث حينها زالت أسباب المنع، وخاصة بعد أن جمع القرآن في المصاحف وأرسل إلى الآفاق.

ولا ينقض هذا الرأي الذي ذهبنا إليه ما روي عن أنس بن مالك أن أبي بكر الصديق كتب له فرائض في الصدقة التي سنها رسول الله ﷺ^(٣)، وفي «مسند الإمام أحمد» أن أبي بكر كتب لهم: إن هذه فرائض الصدقة التي فرض رسول الله^(٤) – بأن هذا كان قبل نسخ المصاحف؛ لأننا لم نجعل الخشية من التباس الكتاب بالسنة السبب الوحيد لمنع الكتابة، بل هناك أسباب أخرى قد ذكرتها فيما سبق.

ثم إن أنسا رض من لا يلتبس عليه ذلك؛ لأنه خدم رسول الله ﷺ وعرفه وتلقى عنه عشر سنوات، وعلى هذا نقول: إنه ثبت عن أبي بكر كتابة شيء من السنة، وكذلك ثبت عن الفاروق مثل ذلك^(٥).

(١) «تقيد العلم» (ص ٨٨)، و«جامع بيان العلم» (١ / ٧٢).

(٢) انظر: «الكتفافية» (ص ٣٥٤)، و«توجيه النظر» (ص ٣٤٨).

(٣) انظر: «تقيد العلم» (ص ٨٧).

(٤) انظر: (١ / ١٨٣).

(٥) انظر: «مسند الإمام أحمد» (١ / ٢٦١)، و«الكتفافية» (ص ٣٣٦).

وهذا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول: ما كنا نكتب في عهد رسول الله صلوات الله عليه وسلم من الأحاديث إلا الاستخارة والتشهد^(١). فهذا دليل على كتابة الصحابة غير القرآن الكريم في عهده صلوات الله عليه وسلم، وعلى عدم كراهة ابن مسعود للكتابة، وقد رويانا خبر الكتاب الذي كان عند ابنته بخط يده^(٢).

وروي عن علي رضي الله عنه أنه كان يحضر على طلب العلم وكتابته؛ فقد قال: من يشتري مني علمًا بدرهم؟ قال أبو خيثمة: يقول: يشتري صحيفةً بدرهم يكتب فيها العلم^(٣). وخبر صحيفة على رضي الله عنه مشهور، وقد كانت معلقة في سيفه، فيها أستان الإبل وهي من الجراحات^(٤).

واختصاراً فقد ساق الدكتور المزيد من الآثار الدالة على إباحة بعض الصحابة أيضاً لتدوين السنة، إما مطلقاً وإما حال الاطمئنان لانتفاء علة المنع. ومنهم - بجانب من ذكرت في الاقتباس عالياً - الحسن بن علي، وأم المؤمنين عائشة، وأبو هريرة، ومعاوية بن أبي سفيان، وابن عباس، والبراء بن عازب، وابن عمر، وأنس، والمغيرة بن شعبة، وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين. إذن فالاستدلال أيضاً بأقوال بعض الصحابة دون بعض، بل بأقوال صحابي في موقف وإهمال قوله وفعله في موقف آخر، بالضبط كالاستدلال بأحاديث الكراهة وإهمال أحاديث الإباحة رغم ثبوت الجميع، وفي المصادر المذكورة في بداية الفصل - وفي غيرها بالتأكيد - المزيد من الإفادة والتفصيل، ولكن أكتفي بهذا القدر في التعليق على هذا السؤال.

(١) «مصنف ابن أبي شيبة» (١/١١٥: ب).

(٢) انظر: «جامع بيان العلم» (١/٧٢).

(٣) «العلم» لزهير بن حرب (ص ١٩٣: ب)، و«تقيد العلم» (ص ٩٠).

(٤) انظر: «مسند الإمام أحمد» (٢/٤٥، ١٢٢)، وغيرها، و«تقيد العلم» (ص ٨٨-٩٩)، و«جامع بيان العلم» (١/٧١)، و«فتح الباري» (٧/٨٣).

الخلاصة:

نفي النبي ﷺ عن تدوين السنة ليس نهياً مطلقاً، ولكنه متعلق بعلة، علم ذلك من النصوص الصحيحة الأخرى التي أباح فيها النبي ﷺ الكتابة، وكذلك نفي بعض الصحابة عن التدوين كان لنفس العلة، علم ذلك من سماح بعض الناهين عن التدوين بالتدوين في بعض الأحيان التي أمنوا فيها وقوع العلة، بل وقيامهم هم أنفسهم بذلك، وكذلك من مواقف الصحابة الآخرين الذي كانوا يبيحون التدوين وي يثثون عليه |.

* * *

السؤال الثاني: هل تأخر تدوين السنة فعلاً إلى أوائل القرن الثالث الهجري حتى ظهور «صحيح البخاري»؟

أظن أن القارئ الكريم قد لمس شيئاً من إجابة هذا السؤال من خلال السؤال السابق، فإذا كان قد ثبت تدوين بعض الصحابة للسنة في حياة النبي ﷺ ثم في عهد الخليفة الراشدة وحث الكثير منهم على التدوين وتقييد العلم، فبالقطع ادعاء أن التدوين بدأ به محمد بن إسماعيل البخاري (١٩٤ هـ - ٢٥٦ هـ) هو ادعاء لا أساس له، ولن نكتفي بما سبق، ونزيد من فهم هذه المسألة كما يلي:

أولاً: ثبوت التدوين في عهد النبي ﷺ والقرن الأول الهجري:

وقد سبق ذكر هذا، وأذكر تفصيلاً لبعض الأمثلة، كصحيفة عبد الله بن عمرو بن العاص التي كان يسميها الصادقة، وقال عنها: (هذه الصادقة، فيها ما سمعته من رسول الله ﷺ، ليس بيدي وبينه فيها أحد).

يقول الدكتور الخطيب: (وتضم صحيفة عبد الله بن عمرو ألف حديث، كما يقول ابن الأثير^(١)).

إلا أن إحصاء أحاديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده لا يبلغ خمساً مائة حديث، وإذا لم تصلنا الصحيفة الصادقة كما كتبها ابن عمرو بخطه، فقد نقل إلينا الإمام أحمد محتواها في «مسنده»، كما ضمت كتب السنن الأخرى جانبًا كبيرًا منها، وهذه الصحيفة أهمية علمية عظيمة؛ لأنها وثيقة علمية تاريخية، ثبتت كتابة الحديث النبوي الشريف بين يدي رسول الله ﷺ وباذنه).

ويعلق الدكتور في المامش: (انظر «مسند عبد الله بن عمرو وصحيفته الصادقة» (ص ٦٧١) حيث أحصى السيد محمد سيف الدين عليش أحاديث الصادقة، فكان منها:

٢٠٢ حديثاً من أصل ٦٣٢ حديثاً رواها الإمام أحمد في «مسنده» عن عبد الله بن عمرو.

(١) انظر: «أسد الغابة» (٣ / ٢٣٣).

و ٨١ حديثاً من أصل ٢٣٢ حديثاً رواها أبو داود في «سننه» عن عبد الله بن عمرو.
 و ٥٣ حديثاً من أصل ١٢٨ حديثاً رواها النسائي في «سننه» عن عبد الله بن عمرو.
 و ٦٥ حديثاً من أصل ١١٧ حديثاً رواها ابن ماجه في «سننه» عن عبد الله بن عمرو.
 و ٣٥ حديثاً من أصل ٨٩ حديثاً رواها الترمذى في «سننه» عن عبد الله بن عمرو.
 فعدد أحاديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده - وهي أحاديث الصادقة كما هو المرجح - بلغ (٤٣٦) حديثاً بما فيه المكرر عند الإمام أحمد وفي «السنن الأربع»، وقد يكون حكم ابن الأثير مبنياً على أن جميع ما روي عن ابن عمرو هو الصادقة وليس بعيداً.

ثم عدد الدكتور الخطيب أيضاً أخبار صحف العديد من الصحابة التي دونت على عهد رسول الله ﷺ، مثل صحيفة جابر بن عبد الله، وكتب عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أجمعين، كما ذكر توثيق صحيفة التابعى الجليل همام بن منبه (٤٠ - ١٣١ هـ) والذى لقى أبا هريرة وكتبها عنه وأسميت بـ (الصحيفة الصحيحة):
 (وقد وصلتنا هذه الصحيفة كاملة، كما رواها ودونها همام عن أبي هريرة، فقد عثر على هذه الصحيفة الدكتور المحقق محمد حيدر الله في مخطوطتين متباينتين في دمشق وبرلين. وتزداد ثقتنا بصحيفة همام حينما نعلم أن الإمام أحمد قد نقلها بتمامها في «سننه»، كما نقل الإمام البخاري عدداً كثيراً من أحاديثها في «صحيحه» في أبواب شتى^(١)). انتهى من «السنة قبل التدوين».

ومع العلم بأن وفاة أبي هريرة كانت في عام (٥٩ هـ)، فهذا يثبت أن التدوين قد بدأ مبكراً في القرن الأول.

وقد ذكر الدكتور أحمد عمر هاشم في ورقته البحثية «كتابة السنة النبوية في عهد النبي ﷺ والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية» نحواً من ذلك عن الصحيفة الصادقة، وعن صحيفة أنس بن مالك وصحيفة همام بن منبه، وأضاف ذكر صحيفة

(١) [راجع «صحيفة همام» (ص ٢١-٢٢) حيث وصف الدكتور حيدر الله المخطوطتين].

سعد بن عبادة الأنباري وصحيفة سمرة بن جندب. وكذلك السيد مناظر أحسن كيلاني ذكر الصادقة وصحيفة أنس بن مالك، يقول السيد مناظر كيلاني: (بل توجد صحيفة أخرى للصحابي الجليل أنس بن مالك رض لأحاديث رسول الله ص، وكان أنس يقول: إني عرضتها على رسول الله).

وأورد الدكتور الخطيب ذكرًا السعي أمير مصر عبد العزيز بن مروان (ت ٨٥ هـ) لجمع السنة وتدوينها تدوينًا رسميًّا، ناسباً ذلك القول لإمام مصر ومحدثها الليث بن سعد، وأن الأمير طلب هذه المهمة من كثير بن مرة المتوفى بين عامي (٧٠ و ٨٠ هـ)، وإن لم يثبت هل استجاب كثير بن مرة أم لا، ولكن الدلالة واحدة:

(ونقول الآن بعد هذا الخبر: إذا ثبتت استجابة كثير بن مرة لطلب أمير مصر، فيعني هذا أن بعض الحديث النبوي قد دون رسمياً في منتصف العقد الهجري الثامن قبل انتهاء القرن الأول. وعلى أية حال، فإن اهتمام أمير مصر بحديث رسول الله عليه الصلاة والسلام وتدوينه يزيدنا ثقة بأن التدوين قد سار جنبًا إلى جنب مع الحفظ، ولم يتاخر قط إلى عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز، فيكون شرف المساهمة في تدوين الحديث قد كلل الوالد الأمير والابن الخليفة البار، ويكون لهما جميعاً شرف العمل لحفظ الحديث وتدوينه رسميًّا). [انتهى من «السنة قبل التدوين»].

* * *

ثانيًا: عمر بن عبد العزيز والتدوين الرسمي:

من المفهوم جدًّا أن نقرأ عن خلاف أو نزاع عن بقاء السنة بدون تدوين حتى نهاية القرن الأول ومطلع القرن الثاني الهجري، حيث تولى الخليفة عمر بن عبد العزيز الحكم والمعروف بسعيه لجمع الحديث النبوي، وما ذكرت مختصرًا له عاليًا إنما ناقشه أهل العلم ورتبه وذكروه في المصنفات المتأخرة ردًا على هذا الزعم، ولكن من غير المفهوم تمامًا أن يتم تجاوز عصر عمر بن عبد العزيز نفسه ليقال أن السنة لم تدون إلا على عهد البخاري في مطلع القرن الثالث الهجري، ليسقطوا بذلك فرناً كاملاً جديداً

من تاريخ التدوين بعد أن أسقطوا القرن الأول.

وقد أفرد الدكتور الخطيب فصلاً كاملاً في كتابه بعنوان: (خدمة عمر بن عبد العزيز للسنة)، يرصد فيه أدلة وروايات قيام عمر بن العزيز بهذه المهمة العظيمة في خلافته القصيرة بين عامي ٩٩ - ١٠١ هـ، أي قبل ميلاد البخاري بحوالي قرن كامل، وذكر نحواً من ذلك أيضاً الدكتور أحمد عمر هاشم في دراسته المذكورة آنفًا، وسأنقل هنا لنفسي وللقارئ الكريم مقتطفات بسيطة توضح الحدث من كتاب الدكتور الخطيب فقط؛ لعدم التكرار، وبالقطع مسألة تدوين عمر بن عبد العزيز للسنة مشهورة وليست مقتصرة على المصادر التي انتقيتها هذه الدراسة التي أذكر باستمرار أنها محاولة مسلم عامي لفهم بعض جوانب ما يثار حول السنة النبوية.

يقول الدكتور الخطيب: (وكان فيما كتب إلى أهل المدينة: انظروا حديث رسول الله ﷺ فاكبوه؛ فإني خفت دروس العلم، وذهب أهله^(١)). وكان في كتابه إلى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم (١١٧ هـ) عامله على المدينة أن: «اكتب إلى بما ثبت عندك من الحديث عن رسول الله ﷺ، ويحدث عمرة؛ فإني قد خشيت دروس العلم وذهباته»^(٢). وفي رواية: أمره أن يكتب له العلم من عند عمرة بنت عبد الرحمن (٩٨ هـ)، والقاسم بن محمد (١٠٧ هـ)، فكتبه له^(٣).

والمراد أن يكتب له حديث عمرة؛ لأنها توفيت قبل سنة (٩٩ هـ)، السنة التي تولى فيها عمر بن عبد العزيز الخلافة، وواضح هذا في الخبر الذي قبله.

وفي رواية: فإني خفت دروس العلم وذهباء العلماء، ولا يقبل إلا حديث النبي ﷺ.

(١) «سنن الدارمي» (١/١٢٦)، وقارن بـ«المحدث الفاصل» نسخة دمشق (٤/٤: أ)، وقارن بكتاب «الأموال» (ص ٣٥٨، ٣٥٩).

(٢) «سنن الدارمي» (١/١٢٦)، وقارن بـ«طبقات ابن سعد» (٢/١٣٤ قسم ٢)، وبـ«الأموال» لابن سلام (ص ٥٧٨)، وبـ«التاريخ الصغير» للبخاري (ص ١٠٥)، وـ«تقييد العلم» (ص ١٠٥).

(٣) «تقدمة الجرح والتعديل» (ص ٢١).

وليفشو العلم، ول يجعلوا حتى يعلم من لا يعلم؛ فإن العلم لا يهلك حتى يكون سرًا^(١). كما أمر ابن شهاب الزهري (١٢٤ هـ) وغيره بجمع السنن^(٢). وربما لم يكتف عمر بن عبد العزيز بأمر من أمرهم بجمع الحديث، فأرسل كتاباً إلى الآفاق يبحث المسؤولين فيها على تشجيع أهل العلم على دراسة السنة وإحيائها، ومن هذا ما يرويه عكرمة بن عمّار قال: سمعت كتاب عمر بن عبد العزيز يقول: أما بعد، فأمرروا أهل العلم أن ينشروا العلم في مساجدهم؛ فإن السنة كانت قد أمتت^(٣).

(وقد اعتبر علماء الحديث تدوين عمر بن عبد العزيز هذا أول تدوين للحديث، ورددوا في كتبهم هذه العبارة: وأما ابتداء تدوين الحديث فإنه وقع على رأس المائة في خلافة عمر بن عبد العزيز أو نحوها. ويفهم من هذا أن التدوين الرسمي كان في عهد عمر بن عبد العزيز، أما تقييد الحديث وحفظه في الصحف والرقاع والعظام فقد مارسه الصحابة في عهد رسول الله ﷺ، ولم ينقطع تقييد الحديث بعد وفاته عليه الصلاة والسلام، بل بقي جنباً إلى جنب مع الحفظ حتى قيض الله للحديث من يودعه في المدونات الكبرى).

وسيتبين لنا بعد قليل أن والد عمر بن عبد العزيز قد سبق ابنه في طلب تدوين الحديث، وأن أهل الحديث لم يمسكوا طوال القرن الأول عن تقييد حديث رسول الله ﷺ، متظرين ساح الخليفة وأمره، وقد ذكرنا شيئاً من هذا فيما عرضناه من أخبار عن سماح الصحابة والتابعين بالكتابة وكتاباتهم لأنفسهم.

وهكذا كانت نهاية القرن الأول الهجري وبداية القرن الثاني خاتمة حاسمة لما كان من كراهة الكتابة وإياحتها، فدونت السنة في صحف وكراريس ودفاتر، وكثرت الصحف في أيدي طلاب الحديث). [انتهى من «السنة قبل التدوين»].

(١) «فتح الباري» (١/٢٠٤).

(٢) انظر: «جامع بيان العلم وفضله» (١/٧٦).

(٣) «المحدث الفاصل» (ص ١٥٣).

وقد ذكرت في النقطة السابقة ما أشار إليه الكاتب هنا عن سعي والد عمر بن عبد العزيز لتدوين الحديث.

ثالثاً: حركة التصنيف والتدوين في القرن الثاني الهجري:

وما لا شك فيه لعاقل أن الزمان بين عمر بن العزيز وبين البخاري لم يكن خالياً من التصنيف والجمع والكتابة، بعدهما تدرج توسيع الكتابة والتدوين بين العمل الفردي في عهد النبي ﷺ إلى التدوين الرسمي الذي تبناه الدولة في عهد عمر بن العزيز، مروراً بعهد الصحابة وكبار التابعين الذين زاد فيهم حراك التدوين متناسباً تناسياً عكسياً مع علة الكراهة وهي خافة اختلاط القرآن بالسنة والانشغال عنه.

(ولم يلبث التدوين المحبوب أن انتشر، فجمعت الأحاديث في الجواجم والمصنفات؛ كـ«جامع معمر بن راشد» (١٥٤ هـ)، وـ«جامع سفيان الثوري» (١٦١ هـ)، وـ«جامع سفيان بن عيينة» (١٩٨ هـ)، وكـ«مصنف عبد الرزاق» (٢١١ هـ)، وـ«مصنف حماد بن سلمة» (١٦٧ هـ)، ووضع الإمام مالك كتابه «الموطأ»، وهو أصح التأليف آنذاك، لكن أحاديثه قليلة قدرت بخمسين حديث، وقد ذكر فيه أقوال الصحابة والتابعين، وقلده كثير من الناس حتى بلغت الموطآت الأربعين، وعنى مالك بانتقاء أحاديث «الموطأ»، حتى قال الإمام الشافعي: ما على أديم الأرض بعد كتاب الله أصح من «موطأ مالك»).

وقد أخرجوا في هذه التأليف الحديث المرفوع والموقف والمقطوع؛ لأنهم قصدوا جمع الحديث للمحافظة عليه، فلذلك توسعوا وذكروا في المسألة كل ما ورد، ونقلوه بأسانيدهم إلى قائله). [موقع مقالات الشبكة الإسلامية].

ثم تأمل معي ما يلي، وتدرج معه بهدوء:

(لم يلبث هذا التيار من النشاط العلمي وكتابة الحديث أن طالع العالم بمدونات حديثية مختلفة على يدي أبناء النصف الأول من القرن الثاني الهجري، وقد ظهرت تلك المصنفات والكتب في أوقات متقاربة، وفي مناطق مختلفة من الدولة الإسلامية، فبعد أن

كان أهل الحديث يجمعون الأحاديث المختلفة في الصحف والكراريس، أصبحوا يرتبون الأحاديث على الأبواب، وكانت هذه المصنفات تشتمل على السنن وما يتعلق بها، وكان بعضها يسمى مصنفاً، وبعضها يسمى جامعاً أو مجموعاً، وغير ذلك.

وقد اختلف في أول من صنف ويبوب؟ فقيل: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج البصري (١٥٠ هـ) بمكة، ومالك بن أنس (٩٣ - ١٧٩ هـ)، أو محمد بن إسحاق (١٥١ هـ) بالمدينة المنورة، وصنف بها محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب (٨٠ - ١٥٨ هـ) موطاً أكبر من «موطاً مالك»، والريبع بن صبيح (١٦٠ هـ)، أو سعيد بن أبي عروبة (١٥٦ هـ)، أو حاد بن سلمة (١٦٧ هـ) بالبصرة، وسفيان الثوري (٩٧ - ١٦١ هـ) بالكوفة، ومعمر بن راشد (٩٥ - ١٥٣ هـ) باليمن، والإمام عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي (٨٨ - ١٥٧ هـ) بالشام، وعبد الله بن المبارك (١١٨ - ١٨١ هـ) بخراسان، وهشيم بن بشير (١٠٤ - ١٨٣ هـ) بواسطة، وجرير بن عبد الحميد (١١٠ - ١٨٨ هـ) بالري، وعبد الله بن وهب (١٩٧ - ١٢٥ هـ) بمصر. ثم تلاهم كثير من أهل عصرهم في النسج على منوالهم.

وقد كان هذا التصنيف بالنسبة إلى جمع الأبواب وضمها إلى بعضها في مؤلف أو جامع، وأما جمع حديث إلى مثله في باب واحد، فقد سبق إليه التابعي الجليل عامر الشعبي (١٩ - ١٠٣ هـ)، الذي يروى عنه أنه قال: هذا باب من الطلاق جسيم، إذا اعتدت المرأة ورثت. وساق فيه أحاديث.

وكان معظم هذه المصنفات، والمجاميع بضم الحديث الشريف وفتاوي الصحابة والتابعين، كما يتجلّى لنا هذا في «موطاً الإمام مالك بن أنس»، ثم رأى بعضهم أن تفرد أحاديث النبي ﷺ في مؤلفات خاصة؛ فألفت المسانيد، وهي كتب تضم أحاديث رسول الله ﷺ بأسانيدها حالية من فتاوى الصحابة والتابعين، تجمع فيها أحاديث كل صحابي - ولو كانت في مواضع مختلفة - تحت اسم مستند فلان، ومستند فلان، وهكذا.

وأول من ألف المسانيد: أبو داود سليمان بن الجارود الطيالسي (١٣٣ - ٢٠٤ هـ)، وتبعه من عاصره من أتباع التابعين وأتباعهم؛ فصنف أسد بن موسى الأموي (٢١٢ هـ)، وعبيد الله بن موسى العبسي (٢١٣ هـ)، ومسلد البصري (٢٢٨ هـ)، ونعيم بن حماد الخزاعي المصري (٢٢٨ هـ)، واقتني الأئمة آثارهم؛ كأحمد بن حنبل (١٦٤ - ٢٤١ هـ)، وإسحاق بن راهويه (١٦١ - ٢٣٨ هـ)، وعثمان بن أبي شيبة (١٥٦ - ٢٣٩ هـ)، وغيرهم. ويعتبر «مسند الإمام أحمد بن حنبل» - وهو من أتباع أتباع التابعين - أول تلك المسانيد وأوسعها.

جمع هؤلاء الحديث ودونوه بأسانيده، واجتنبوا الأحاديث الموضوعة، وذكروا طرقاً كثيرة لكل حديث، يمكن بها جهابذة هذا العلم وصياراته من معرفة الصحيح من الضعيف، والقوي من المعلول، مما لا يتيسر لكل طالب علم، فرأى بعض الأئمة أن يصنفوا في الحديث الصحيح فقط، فصنفوا كتبهم على الأبواب، واقتصرت فيها على الحديث الصحيح، وظهرت «الكتب الستة» في هذا العصر، عصر أتباع أتباع التابعين، وكان أول من صنف في ذلك الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (١٩٤ - ٢٥٦ هـ)، ثم الإمام مسلم بن الحجاج القشيري (٤٠٤ - ٢٦١ هـ). [انتهي من كتاب «السنة قبل التدوين»].

تأمل كيف كان الحال قبل البخاري ومسلم، تأمل ما الذي سيقهم والذي جمع وكتب وصنف ورتب قبل أن يولدوا، لتدرك أن الذي بين البخاري ومسلم وبين الصحابة ليست عقوضاً من الهواء والضياع كما يوهم البعض، تأمل في كل ما سبق في هذا الفصل؛ لتدرك أن القول بأن البخاري هو أول من دون الحديث هي كذبة صرفة محوجة، وغض هدف التشويش وبناء نتائج مريعة على مقدمات باطلة، بطلاناً يغنى عن إبطالها.

وكما سبق فإن البخاري أول من صنف كتاباً يقتصر على ذكر الحديث الصحيح، وليس أول من صنف أو أول من دون في كل علم الحديث، بل للبخاري كتب أخرى

كتب غيره، وإنما كتابه «الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه» المشهور بـ«صحيح البخاري»، تميز فقط عنها سبقه من المصنفات وعن مصنفات البخاري الأخرى بأنه أول من جمع الصحيح فقط بين دفتري كتاب، والفارق كبير في المعلومة والتائج المرتبة عليها كما ترى.

الخلاصة:

لم يتأخر التدوين إلى عهد البخاري ومسلم في مطلع القرن الثالث، بل لم يتأخر حتى إلى عهد عمر بن عبد العزيز في العام الأول من القرن الثاني، والبخاري ليس أول من صنف كتاباً في الحديث، بل سبقته عشرات المصنفات والكتب، وإنما فقط كان أول من ألف كتاباً في الحديث لا يحتوي إلا على الصحيح فقط بناء على تحقيقه.

* * *

السؤال الثالث: هل لو تأخر التدوين كل هذا الوقت يعد هذا دليلاً بالضرورة على انها آية النقل، وبالتالي سقوط حجية المنسوق؟ فإذا فرضنا - مجرد فرض - أن تدوين السنة قد تأخر لأقرب الأجلين، وهو عهد عمر بن عبد العزيز، في العام الأول من القرن الثاني؛ لأن بطلان القول بتأخر التدوين للقرن الثالث لا يحتمل مجرد التنزل والافتراض، فهل هذا يعني بالضرورة أن السنة قد ضاعت في هذه السنوات؟!

أولاً: مقدمة خطأ = نتيجة خطأ:

لقد أشرت في الفصل الأول من خلال مقارنة منهج المؤرخين بمنهج المحدثين، أن الوثيقة المسموعة إذا ما مرت بقواعد التحقيق الصارمة، والتي وجدناها مشتركة بين منهج المؤرخين الحديث وبين منهج المحدثين، مع زيادة حرص وأدوات في الثاني، أقول قد أشرت إلى أنها في هذه الحالة لا تقل قيمة ووثقية عن الوثيقة المكتوبة، بل تمتاز بميزة إضافية وهي الحفاظ على اللفظ والمعنى، وتجنب التصحيف والأخطاء الناتجة عن النسخ وتطور أسلوب الكتابة بين العصور، بالضبط كما ظلت الإجازة الشفهية للقرآن الكريم حافظة لأدق قواعد النطق والتلاوة حتى اليوم، بجانب تدوينه في المصاحف، ولو اعتمد النطق على المكتوب دون سماع وتلقٍ لسمعنا العجائب ولتغير المعاني. كلية.. إن انتقال الرواية بالسمع والحفظ والتلقى لم يحل بين تحقيق الروايات بدقة تصل إلى استخراج اللفظ الواحد الشاذ من النص الطويل، وكأنك بالضبط تنشر أمامك عدداً من الوثائق المكتوبة وتقارنها.

فافتراض مقدمة خطأ ثم بناء نتيجة عليها، يجعلها بالضرورة خطأ، فافتراض أن الكتابة هي الوسيلة الوحيدة لحفظ الحديث ونقله، ينبغي عليه نتيجة خطأ وهي أن ما نقل روایة وشفاهة ليس بشيء، بل إن الأمر في حقيقته بخلاف ذلك تماماً، وإذا عدت إلى تاريخ التابعين ستتجد أن بعضهم قد تمسك بترك الكتابة، ولكن هذه المرة ليس للأسباب التي ترك بعض الصحابة لأجلها الكتابة، ولكن خوفاً من الاتكال عليها

وترک الحفظ، ما يؤدی لضياع الحديث في ظنهم، وسهولة الدس في الوثائق، الذي لن ينكشـف بسهولة إذا ترك المحدثون الحفظ.

وقد ذكر ذلك الخطيب البغدادي (٤٦٣ هـ) في كتابه «تقيد العلم» تحت عنوان: (خوف الاتكال على الكتاب، وترك الحفظ، وما ورد في ذلك)، وأسهـب في ذكر الآثار الدالة على ذلك، وأنقل منها اختصاراً:

(وكان غير واحد من السلف يستعين على حفظ الحديث بأن يكتبه ويدرسه من يكتابه، فإذا أتقنه معا الكتاب؛ خوفاً من أن يتكل القلب عليه، فيؤدي ذلك إلى نقصان الحفظ وترك العناية بالمحفوظ.. أخبرنا ابن الفضل، أخبرنا ابن درستويه، حدثنا يعقوب، حدثني عبد العزيز بن عبد الله الأوسي، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن عكرمة قال: كنا نأتي الأعرج ويأتيه ابن شهاب. قال: فنكتب ولا يكتب ابن شهاب. قال: فربما كان الحديث فيه طول. قال: فيأخذ ابن شهاب ورقة من ورق الأعرج. قال: وكان الأعرج يكتب المصاحف، فيكتب ابن شهاب ذلك الحديث في تلك القطعة، ثم يقرؤه ثم يمحوه مكانه، وربما قام بها معه فيقرأها ثم يمحوها.

أخبرنا ابن رزقيه، أخبرنا إسماعيل بن علي، وأبو علي بن الصواف، وأحد بن جعفر بن حدان قالوا: حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثنا أبي حجاج قال: قال شعبة، قال خالد الحذاء: ما كتبت شيئاً قط إلا حديثاً طويلاً فإذا حفظه محوته.

حدثني محمد بن حمد بن علي الدقاق، حدثنا أحد بن إسحاق النهاوندي، حدثنا الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد، حدثنا أحد بن يحيى الخلوني، حدثنا يحيى بن عبد الحميد، حدثنا أبي، عن عقبة بن أبي حفصة، عن أخيه، عن عاصم بن ضمرة، أنه كان يسمع الحديث ويكتبه، فإذا حفظه دعا بمغراض فقرضه). [انتهى «من تقيد العلم»].

وقد أجاد السيد أحسن مناظر كيلاني التعليق على هذه المقدمة الخطأ فقال: (والحق أن الكتابة والحفظ كلاماً وسليتان فطريتان لحفظ العلوم والتجارب، الواقع يشهد أن الأمور كما تحفظ بالكتاب تحفظ بالحفظ أيضاً، مثاله: القرآن الكريم

أماكم، أقرءوا آية أو سورة من المصحف، واسمعوا نفس الآية أو السورة من حافظ القرآن، فهل تجدون أي فرق في الاعتماد على هذا أو ذلك؟

فليست القضية أن أيهما - الكتابة أو الحفظ - يصلح أن يكون وسيلة لحفظ المعلومات، بل الحق أن استخدام أي الوسائل - سواء كانت الحفظ أو الكتابة - يحمل حامله بعض المسؤوليات، فلو قام بأداء هذه المسؤوليات كما ينبغي، ولم يقصر في الأمور التي لابد منها من ناحية الحبطة، فالأمور التي تحفظ بهذه الوسيلة تكتسب ثقة في نفوس أصحاب الفطرة السليمة، سواء كانت هذه الوسيلة الكتابة أم الحفظ، ولكن لو حصل فيه التقصير والغفلة في أداء هذه المسؤوليات لاشتبه ضمان الثقة تلقائياً، سواء استخدم الحفظ أو الكتابة، وهذه هي الحقيقة فقط). [انتهى من «تدوين الحديث»].

وقد ذكرت في الفصل الأول في ملخص شروط الحديث الصحيح، أن ضبط الرواوى الذي يختره المحدث ويدرسه مداه قبل التحقيق قد شمل ضبط الصدر (الحفظ) وضبط الكتاب، الذي يهتم بمدى حفاظ الرواوى على كتبه ووثائقه من الدس والتبديل وما شابه، والذي تكون نتائجه السلبية أشد فداحة من نتائج الوهم في الحفظ، نظراً للمكانة التي تكتسبها الوثيقة المكتوبة في العصور المتأخرة، والتي من علوها وأهميتها قد أضعفت تصور أجيالنا لأهمية الحفظ ووثوقيته، وساهمت في نشأة هذه المقدمة الخاطئة.

وقد أفرد السيد كيلاني فقرات لذكر أمثلة من الأخطاء التي حدثت في التحديد؛ بسبب أن الرواوى كان يقرأ من الكتاب دون أن يتلقى سماعاً، وأيضاً هناك أمثلة في كتب مصطلح الحديث كـ«مقدمة ابن الصلاح»، أنقل منها: (ومثال التصحيف في المتن: ما رواه ابن همزة، عن كتاب موسى بن عقبة إليه، بإسناده عن زيد بن ثابت، أن رسول الله ﷺ احتجم في المسجد. وإنما هو بالراء: (اختَّجَرَ في المسجد بِخُصْصٍ أو حَصِيرٍ حُجْرَةً يَصْلِي فِيهَا). فصحفه ابن همزة؛ لكونه أخذه من كتاب بغير سماع، ذكر ذلك مسلم في كتاب «التمييز» له).

وبلغنا عن الدارقطني في حديث أبي سفيان، عن جابر قال: رمي أبي يوم الأحزاب على أكحله، فكواه رسول الله ﷺ، أن غندراً قال فيه: أبي. وإنما هو: أبي، وهو أبي بن كعب). [انتهى من «مقدمة ابن الصلاح»].

ثانياً: قصر الأسانيد في القرن الأول:

وما نففه عند الحديث في هذه المسألة أنها نقيس الحفظ في القرن الأول على ما نراه من أسانيد طوال في كتب الحديث المتأخرة، ورغم أن هذا ليس معجزاً، لا سيما في هذا الجيل قريب العهد بمن كانوا يحفظون المعلقات والقصائد المنظومة من مئات الآيات، رغم أن أكثرهم لا يعلمون الكتابة أصلاً، ويحفظون الأنساب الطوال ويختصص بعضهم فيها، ثم حفظوا القرآن الكريم بقراءاته وتجويده بشكل سابق أو مواز لتدوينه في عهد النبي ﷺ بعد انتشار الكتابة في عهده وتکاثر عدد الكتبة، رغم هذا فينبغي أن ندرك أن الأسانيد في القرن الأول لم تكن بهذا الطول كي يبدو حفظها معجزاً، بلو فرضنا من جديد أن القرن الأول كان حالياً من التدوين – وقد أثبتنا خلاف ذلك – فالسند كان سهل الحفظ، فيه بين المحدث وبين النبي ﷺ رجل أو اثنان، فإن كان البخاري في مطلع القرن الثالث الهجري قد استطاع أن يروي بعض **الثلاثيات**، (أي أحاديث فيها بينه وبين النبي ﷺ ثلاثة رواة فقط، وهم معرون بالطبع)، فما بالنا بالقرن الأول.

كما أن هذا الكثير من الصحابة قد امتد بهم العمر إلى بعد منتصف هذا القرن يزيد، منهم المكثرون في الرواية عن النبي ﷺ، وفي هذا أيضاً تقصير للسند وحفظ لمحدث في القرن الأول، فوجودهم يصعب الاختلاق عليهم، ويكثر تلاميذهم ومن تلقى عليهم، وهذا يسهل كشف الخطأ وسوء الحفظ؛ فالسيدة عائشة رضي الله عنها مثلاً التي روت الكثير من الأحاديث عن النبي ﷺ توفيت عام (٥٧ هـ أو ٥٨ هـ)^(١)،

١) «سير أعلام النبلاء».

وكذلك أبو هريرة رضي الله عنه توفي في نفس العام تقريباً أو بعدها بعام^(١)، ومات عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنها عام ٦٥ هـ^(٢)، ومات أبو سعيد الخدري رضي الله عنه عام ٧٤ هـ^(٣)، ومات جابر بن عبد الله رضي الله عنه نحو عام ٧٨ هـ^(٤)، ومات عبد الله بن عباس رضي الله عنه حبر الأمة عام ٦٨ هـ^(٥)، ومات أنس بن مالك رضي الله عنه عام ٩٣ هـ^(٦)، وقد تخيرت هذه الأسماء لكثرة ما رووه عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه، وهو ما يمثل نسبة كبيرة من الأحاديث الواردة في كتب السنة، ولكن عدد الصحابة الذين عمروا بعد النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه حتى نهايات القرن الأول أكثر من ذلك، منهم أيضاً من روى أحاديث عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه مذكورة في كتب السنة، وإن كان عدد أحاديثهم ليس بكثرة عدد أحاديث من ذكرت أسماءهم.

الخلاصة:

لم تنعدم كتابة الحديث في عهد النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه ولا في القرن الأول، كما يزعم الزاعمون، ولكن لو افترضنا حدوث ذلك فلا يحمل هذا أي دلالة على ما يقولون من أن هذا يمثل انهياراً لآلية النقل وسقوط لحجية المنقول.

* * *

- (١) «سير أعلام النبلاء».
- (٢) «سير أعلام النبلاء».
- (٣) «سير أعلام النبلاء».
- (٤) «سير أعلام النبلاء».
- (٥) «سير أعلام النبلاء».
- (٦) «سير أعلام النبلاء».

السؤال الرابع: هل في هذه الأطروحتات دلالة حقيقة أن السنة ليست حجة، وليست من مصادر التشريع؟ بداية.. وهل يصح أن يستدل منكر السنة المشكك في حجيتها والرافض لآلية نقلها وتحقيقها بحديث منها ليستدل على وجهة نظره؟ وكما ذكرت في المقدمة: هذا مما يكثر جداً ويثير العجب، وضررت مثلاً باستدلال منكري السنة بحديث مكذوب أساساً لا سند له، يستدل منكر السنة مطلقاً باليسنة، ويستدل من يزعم افتقاره على الحديث المتواتر بالحديث الآحاد، وينكر المتواتر في موضع آخر وهكذا.

ثانياً، لو كان نهي النبي ﷺ عن التدوين شيئاً مطلقاً وليس معللاً بعلة معينة، كما يبين، فلا يحمل هذا النهي دلالة جازمة على سقوط حجيتها، وذلك لأسباب:

- أن التدوين ليس الوسيلة الوحيدة للحفظ والنقل، لا سيما في تلك العصور التي تميزت بعظام ملكة الحفظ عند عموم الناس.
- أن الأدلة القرآنية على حجية السنة، ثم الأدلة النبوية أكثر وأشد جزماً ووضوحاً من دلالة خفية ملتوية في حديث هنا أو هناك.
- أن سقوط حجية السنة متعدراً عملياً.

أما الأول فقد ذكر آنفاً، والثاني نذكر جانباً منه هنا، والثالث في إجابة السؤال الخامس.

لقد صرخ القرآن الكريم بوجوب طاعة النبي ﷺ، وجاءت معطوفة على طاعة رب العالمين في مواطن كثيرة في كتاب الله، ولنفهم هنا فرقاً هاماً بين أن تكون طاعة لنبي ﷺ مصدراً ثانياً للتشريع، وليس مجرد جزء من المصدر الأول، أي ليس المقصود منها كما يزعمون أن ننظر هل ما قاله النبي ﷺ موجود نصاً أو معنى صريحاً في القرآن الكريم فنأخذه، أو ليس موجوداً فنتركه.. لنفهم هذا الفرق تأمل في قوله تعالى: ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولُو الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنْزَعُمُ فِي شَيْءٍ فَرْدُوهُ إِلَى اللَّهِ

وَالرَّسُولُ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْأَيُّوبُ الْآخِرُ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿النساء: ٥٩﴾]. لقد تكرر أمر (وأطعوا) للنبي ﷺ، ولم يتكرر لأولي الأمر؛ لأن طاعة أولي الأمر هي طاعة تابعة لطاعة الله سبحانه وتعالى وطاعة النبي ﷺ، طاعة أولي الأمر هي التي تنطبق عليها تلك الصفة التي يراد نسبتها لطاعة النبي ﷺ، وهي كون النبي ﷺ يكرر معنى أو عملاً ما ذكر في القرآن الكريم فقط، ولكن هذا غير حقيقي؛ لأن للنبي ﷺ طاعة فيها يقول ويفعل؛ يخصّص عموم القرآن، ويفصل جملة، ويشرع بمحبي الله له ما شاء الله أن يكون تشريعاً على لسان نبيه وليس في القرآن الكريم، ويظهر المعنى أكثر مع إكمال الآية: أَنَا إِذَا تَنَازَعْنَا نَعُودُ لِكَلَامِ اللَّهِ وَلِكَلَامِ الرَّسُولِ؛ لَنَعْلَمُ الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ^١ والصواب من الخطأ، وليس إذا تنازعنا مع كلام الرسول ﷺ نعود لكلام الله لنقيمه، سلطة النبي ﷺ التشريعية هي سلطة منحها الله له تبارك وتعالى بنصوص القرآن الكريم، وعصمه من الزلل فيها؛ فهو لا ينطق عن الهوى: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْمَوْئِلِ إِنَّهُ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ﴾ [النجم: ٤، ٣].

وقد سبق حديث عبد الله بن عمرو بن أبي العاص في إباحة التدوين، وفيه: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه، فنهنني قريش، وقالوا: تكتب كل شيء سمعته من رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ بشر يتكلّم في الغضب والرضا؟! فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فأوّلما بأصبعه إلى فيه وقال: «اكتب؛ فوالذي نفسي بيده ما خرج منه إلا حق». ولكنهم يأخذون بعض السنة ويتركون بعضًا،أخذوا حديث النهي وجردوه عن علته ليستدلوا على رؤيتهم، وتركوا حديث الإباحة مع ما فيه من دلالة إضافية صريحة على بطلان زعمهم في إنكار حجيتها.

وفي سورة «النساء» أيضًا: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَحِدُّوْا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مَمَّا فَضَيَّتْ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا ﴾ الآية [النساء: ٦٥]، ذكرت فقط تحكيم الرسول ﷺ، وهذه دلالة جلية على حجية قوله ﷺ، وقد

يقولون أو يأتي ببالك أن الرسول ﷺ حكمه هنا كالقاضي، نذهب إليه لنعلم منه حكم القرآن فقط، وفي هذه الفكرة قصور شديد، إن رب العالمين يعلم الغيب ويعلم السر وأخفى، ويعلم أن النبي ﷺ سيموت، بل أخبره بذلك في كتابه: «إِنَّكَ مَيِّتٌ وَلَيَهُمْ مَيِّتُونَ» [الزمر: ٣٠]. وأخبرنا هذا الدين هو الدين الخاتم إلى يوم القيمة، وعلى المسلمين أن يثبتوا عليه وعلى شريعته، ويدعوا الناس إليه مهما طال الأمد بين وفاة النبي ﷺ وبين قيام الساعة: «وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ فَدَخَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرَّشْأَنُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِّلَ أَنْقَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَبِكُمْ وَمَنْ يَنْقِلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ» [آل عمران: ١٤٤].

فإن قصر طاعة النبي ﷺ على حياته وجوده- كفاحض- يعني أن ربنا تبارك وتعالى- وحاشاه- يحيط المسلمين الذين عاشوا وولدوا بعد النبي ﷺ إلى العدم، ليس في آيات سورة «النساء» فقط، ولكن في آيات عديدة، فقد أخبرني ربى: «وَمَا ءانَكُمْ بِالرَّسُولِ فَخَذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْهُوا وَأَنْقُوا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ» [الحشر: ٧]. وقد ولدت لم أجده النبي ﷺ، فماذا آخذ؟ وعن ماذا أنتهي؟

بجانب- أيضاً- أنه لو كان النبي ﷺ مجرد مكرر لما جاء القرآن الكريم وكلامه ليس مصدراً ثانياً للتشريع، فلا ينسب الأمر والنهي إليه في هذا الحين، يخبرني ربى: «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمْ الْخَيْرَ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا» [الأحزاب: ٣٦]. ولا أجده ما قضاه الرسول ولا ما نهى عنه، يخبرني أن من صفات المؤمنين التحاكم للرسول ﷺ، ومن علامات المنافقين- كي لا أكون منهم أو لا ثم أعرفهم فأحذر مكرهم ثانياً- أنهم يرفضون ذلك التحاكم «وَيَقُولُونَ إِمَّا نَأْتَهُمْ بِالرَّسُولِ وَأَطْعَنَاهُمْ ثُمَّ يَرْتَدُّونَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ⑦ وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ شَعْرَرُونَ ⑧ وَإِنْ يَكُنْ لَّهُمْ الْمُغْنَى يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذَعِّنِينَ ⑨ أَفَفُلُوْهُمْ مَرَضٌ أَمْ أَنْ قَابُوا أَمْ يَخْافُونَ أَنْ يَحْيِفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ⑩ إِنَّمَا كَانَ قَوْلُ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا أَسْمَعْنَا وَأَطْعَنْا وَأَفْلَتْنَا هُمُ الْمُفْلِحُونَ ⑪

وَمَنْ يُطِعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَى اللَّهَ وَيَسْتَقِئُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِرُونَ ﴿٤٧﴾ [النور: ٤٧].

يخبرني ربى بكل ذلك وأأمرني بكل ذلك، ولا أجد النبي ﷺ لكي أطبق الأمر! وتدل كل هذه الآيات - وغيرها كثير - أن للنبي ﷺ طاعة سلطاناً تشير عيناً منحه الله له، طاعته في مضمونها طاعة الله، ومعصيته في مضمونها معصية الله؛ لأن النبي ﷺ لا ينطق عن الهوى، ولأن طاعته تكتسب وجوبها من أمر الله، ولكن فرق بين أن يكون مآل ومتهى كل طاعة في النهاية إلى الله، وبين أن نقول أن طاعة الله تعنى الاكتفاء بالقرآن فقط وكأن النبي ﷺ بشر عادي لا يوحى إليه، وكأن نفس القرآن لم يجعلنا إليه لنعلم مراد ربنا منا، ولم يجعل طاعته من طاعة الله رب العالمين بنص صريح! ﴿مَنْ يُطِعَ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾ [النساء: ٨٠].

القرآن الكريم نفسه هو ما يبطل تلك الدعاوى، وما يبطل الادعاء بأن هذا الاحتکام المذکور يكون في حياته فقط ليخبرنا بما قاله القرآن الكريم، بل حتى في حياته الدلالة غير مستقيمة، وهل يحتاج الصحابة العرب الفصحاء أن يذهبوا للنبي ﷺ في كل نازلة ليخبرهم فقط بما قاله القرآن الذي يحفظه كثیر منهم؟! إن هذه الدعاوى تسقط القرآن نفسه وتحوله تشعیاته لنوع من القصص عن هؤلاء القوم الذين كانوا يجدون النبي ﷺ بينهم ليحتکموا إليه، ثم صرنا نحن من بعدهم لا ندری ماذا نفعل رغم أن القرآن الكريم بيتنا؛ لأننا عند التطبيق التعبدي العملي سنكتشف مفاجآت، محلها السؤال الخامس.

هل في السنة دلالات على حجية السنة؟

نعم كثیر، ولكنني لن أذكرها؛ لأنني كما أتعجب من منكر السنة الذي يستدل بها على عدم حجيتها، فلن أفعل العكس، ولكنني سأكتفي فقط بذكر حديث أوجهه لا لمنكر السنة ولكن لرفيقي الذي يعتقد في حجيتها واستحالاته إسقاطها.

قال رسول الله ﷺ: «يوشك أن يقع الرجل متكتماً على أريكته»، يحدث بحدث من حديثي، فيقول: بينما وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه من حلال استحللناه، وما

وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حِرَامٍ حِرَمَنَاهُ، أَلَا وَإِنْ مَا حَرَمَ رَسُولُ اللَّهِ مِثْلُ مَا حَرَمَ اللَّهُ^(١). إِنْ ظَهُورَ
مُنْكَرِي السَّنَةِ دَلَالَةٌ فِي حَدِّ ذَاتِهِ عَلَى إِعْجَازِ السَّنَةِ وَحِجَّتِهَا.

* * *

(١) رواه ابن ماجه، وصححه الألباني.

السؤال الخامس: ماذا لو لم تكن السنة مصدراً من مصادر التشريع؟
 من أهم ما يفعله مثير الشبهات في المراحل الأولى إخفاء مآلات تلك الشبهات
 لتسهيل انتشارها، فقد يلحـ - مثلاً - على عقلك ليرفض معنى موجوداً في حديث
 شريف؛ لأن حلها بسيط - عنده - هو رد الحديث، ويثير حول السنة ما ناقشه في هذه
 الدراسة، والمستمع لا يعلم أن نفس هذا المعنى موجود صريحاً في القرآن الكريم، فيسير
 معه في رفض المعنى المؤدي لرد الحديث؛ ليجد نفسه مستقبلاً في مواجهة صريحة مع
 كتاب الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، والله أعلم في أي اتجاه تحركه الصدمة، للخلف محظياً تلك الأفكار
 الخاطئة، أم يستمر للأمام ليرد القرآن نفسه.

وكذلك في أمر إنكار السنة، إن العبارة الماكرة التي تستغل حقيقة تقديس
 المسلمين لكتاب ربهم وأنه كتاب محكم عظيم كامل، لا يستطيع أحد أن يأتي بمثله، ولا
 أن يجد فيه خطأ أو تناقضاً، تلك العبارة الماكرة التي تقول: (هل تحتاج مع كتاب الله
 الكامل العظيم شيئاً؟!). استغفر يا رجل كيف تقول هذا!!..

هذه عبارة سفيهة تحاول أن تجعل الاستدلال بالسنة علامة على نقص القرآن،
 فيضع المسكين أمام اختيار الإقرار بكمال القرآن - بمفهوم مثير الشبهة - وبالتالي إسقاط
 السنة أو اتخاذها مصدراً للاستئناس لا التشريع، أو أن يقر بحجية السنة وحينها يكون
 جاحداً لكمال القرآن الكريم، وهذا أمر قمة في السفه، لا تدع أحداً أبداً يضعك أمام
 اختيار من اختراه، كذلك الكافر من أهل الطائف الذي قال للنبي بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: إن كنتنبياً
 فأنت أعظم خطراً - شأننا - من أن أحذثك، وإن كنت كاذباً فأنا لا أحدث كاذباً.
 اختياران أحلاهما كفر، لا تدع أحداً يرسم لك الطريق في أي أمر كهذا.

أما في نقطة نقاشنا فإن هذا القرآن الكامل هو الذي جعل للنبي بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ سلطاناً
 تشريعيًا بأمر الله، أليست الآيات التي ذكرناها في النقطة السابقة من القرآن الكريم
 الكامل ومن كلام الله البلigh؟! أم من كلام علماء الحديث وكتب التراث؟!.. بل تجاهل
 سنة النبي بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ والزعم بانتهاء مرجعيته بوفاته هي التي تعطن في هذا القرآن الكامل،

وليس العكس، وتطعن في حكمة وعلم رب العالمين، كما أن وضع مقدمة خاطئة وترسيخها بشدة وهي أن كمال القرآن الكريم يعني أن نجد فيه تفاصيل كل التشريعات، سيؤدي إلى نتيجة صادمة يواجهها هؤلاء الطيبون عندما يفاجئون أنهم لن يستطيعوا أن يمارسو شعائر تذكر من خلال القرآن الكريم فقط! سيد القرآن يأمره بأمور لا يعلم كيف يطبقها؛ ليحمله شيطانه—الإنسى والجنى— إلى المرحلة التالية: أين كمال القرآن الكريم وإحكامه إذن؟ أو على أدنى تقدير يجلس ليختبر ديناً جديداً لنفسه بإكمال احتياجاته التشريعية برأيه وهواء، والمآل في الحالتين إلى ضياع في الدنيا والآخرة.

إن كتاب الله كامل، ومن كماله أنه أحالنا إلى النبي ﷺ؛ لتعلم منه الكثير من التفاصيل التي لم يذكرها ربنا في القرآن الكريم، ولتعلم منه أحكاماً لم يذكرها في القرآن الكريم؛ ليختبر إيماناً بنبوة محمد ﷺ، لأننا مطالبون بإيجابنا بالإيمان بالنبي ﷺ، وأنه مبلغ عن رب العالمين، ولا يمكن إسلام المرء ولا يدخل الجنة إذا اقتصر إيمانه على الإيمان بالله فقط، ولتعلم من النبي ﷺ تخصيصات للأحكام العامة في القرآن الكريم، وتفسيراً للمعاني التي قد تلتبس علينا، إن إسقاط السنة—عملياً—إسقاط للإسلام كله، وتغريغ للأحكام القرآنية من مضمونها لعجزنا عن تطبيق الكثير منها فعلياً.

وقد نشرت يوماً وسماً (هاشتاج) على موقع التواصل الاجتماعي (فيسبوك) بعنوان: (#لولا_السنة)؛ لأنشط ذهني وذهن القراء للتأمل في المسائل التي لا غنى فيها عن السنة، ولو سقطت السنة لأدى ذلك إما لعجز كامل عن أدائها، أو لفهم ناقص يؤدي لمشقة أكبر، أو لتضييع واجب أو فرض، أو خسارة الكثير من السلوكيات والمعاني الجميلة الرحيمة الحضارية الراقية، فكثير منا يفعل الخيرات ولا يدرى أكان مصدرها القرآن الكريم أم السنة، فكان هدف الوسم أن نقفز لل堞ولات ونتأملها ابتداء، بدلاً من السير كالعميان إليها لنجاجاً حينها بأشياء معلومة بالضرورة وغاية في المنطقية، وكان ينبغي أن تكون ظاهرة لنا قبل أن نسير في ركب هذا وذاك، وسأذكر هنا شيئاً مما

تجمع على هذا الوسم، وهي أمثلة محدودة جدًا لتنشيط الذهن، وليس على سبيل الحصر؛ لأنَّه يكاد يكون مستحيلاً:

لولا السنة ما علمنا أحكام الصلاة وعدد الركعات وما نؤدي فيها، وقد ظهر في عصرنا بالفعل من يقول أن الصلاة ليس فيها كلام وذكر، حركات فقط، ولا أدرى أيضًا من أين جاء بعدد الركعات وهيئة الحركات.

لولا السنة لما جاز لنا أن نقصر الصلاة في السفر طالما أنه ليس هناك تهديد من الكفار، فالآية ربطت القصر بالخطر، ﴿وَإِذَا صَرَّأْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جَنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خَفِيتُمْ أَنْ يَقْتَنِكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عُدُوًّا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١٠١].

ولكن علمنا من السنة أن الله تبارك وتعالى ترك تلك الرخصة تفضلاً منه جل وعلا، حتى بعد أن أمن الناس.. عن يعلى بن أمية قال: قلت لعمر بن الخطاب: (ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يقتلكم الذين كفروا) فقد أمن الناس! فقال: عجبت مما عجبت منه، فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال: «صدقة تصدق الله بها عليكم، فاقبلوا صدقته»^(١).

لولا السنة لكان شهود صلاة الجمعة في المسجد واجب على النساء، بعموم النداء في آية سورة «الجمعة»، ولكن استثناء النساء من (وجوب) شهود الجمعة في المسجد جاء في السنة.

لولا السنة لكان واجباً عليك إخراج زكاة المال حتى لو كانت ثروتك جنيها واحداً؛ لأن نصاب الزكاة حدد في السنة، ولو لاها لاضطررت أن تخرج أغلب مالك زكاة احتياطاً؛ لأن المقدار حدد في السنة، ولن يأتي في بال من يخشى الآخرة ويعظم شعائر الله أن يكتفي برقم بسيط (ك ٢، ٥٪)، هذا في زكاة المال، أما زكاة الزروع والثمار وغيرها فقد شرعت أيضاً في القرآن الكريم إجala ولم يحدد لها مقدار، ولا تفرقه بين ما تسقيه الأمطار تلقائياً وبين ما يبذل فيه الفلاح مجهدًا ليرويه - يخفف مقدار

الزكاة عن الثاني للنصف برحة الله— وكل هذه المقادير والآليات جاءت في السنة فقط.
 - لولا السنة ما علمنا هل كانت الخمر محمرة ثم خف حكمها للإباحة في غير
 أوقات الصلاة، أم كانت مباحة ثم حرمت؟ الآيات في المصحف، لو انعزلنا عن السنة
 لما علمنا أي حكم نسخ الآخر، وكذلك الكثير مواطن الناسخ والمنسوخ، والعجيب أن
 من منكري السنة من ينكر وجود ناسخ ومنسوخ أصلاً ليخرج من هذا المأزق، ليقع
 ويوقع الناس في مأزق أكبر وهو وجود حكمين مختلفين للعمل الواحد في القرآن
 الكريم، ينفي النسخ رغم أنه مذكور في القرآن الكريم وليس في السنة فقط: ﴿مَا
 نَسْخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا ثُمَّ أَتَ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾
 [البقرة: ١٠٦]، ﴿وَإِذَا بَدَّلَنَا آيَةً مَكَانَ آيَةً وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَبْرُرُ فَالْوَلَا إِنَّمَا
 أَنَّ مُفْتَرٌ بِلَّ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾^{١٥١} ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقَدُّسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِتَتَبَيَّنَ
 الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدَىٰ وَيُشَرِّئَ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [التحل: ١٠٢، ١٠١].

- لولا السنة لخسرنا معرفة أسباب نزول الآيات والتي لها أهمية كبيرة في الفهم
 الصحيح للآيات.. فمثلاً لولا السنة لفهمنا من ظاهر آية سورة «البقرة» أن السعي بين
 الصفا والمروءة مباح أو مستحب فقط، في حين أنه ركن من أركان الحج والعمره لا يتمان
 بدونه، والأية نزلت بسبب تحرج بعض المسلمين منه؛ لقيام المشركين به في الجاهلية،
 فخافوا ألا يكون مشروعاً، فنزل قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ
 أَبْيَنَتْ أَوْ أَغْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ حَيْزِرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلَيْهِ﴾
 [البقرة: ١٥٨]، فنفي الجناح هنا ليس لحكم السعي في مناسك الحج، ولكن نفي الجناح
 عن فعل نسك تشابه مع نسك المشركين؛ لأنه كان مما تبقى من ملة إبراهيم فيهم.
 وكذلك عندما غاب سبب النزول عن أحد الصحابة الكرام البدررين (قدامة بن
 مظعون) عليه، ففهم آية خطأ فشرب الخمر.

عن ابن عباس، أن قدامة بن مظعون شرب الخمر بالبحرين، فشهد عليه، ثم
 سئل فأقر أنه شربه، فقال له عمر بن الخطاب: ما حملك على ذلك؟ فقال: لأن الله

يقول: «لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ مَأْمُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا أَتَقْوَا وَمَا مَأْمُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ» [المائدة: ٩٣]، وأنا منهم. أي من المهاجرين الأولين، ومن أهل بدر، وأهل أحد. فقال للقوم: أجبوا الرجل. فسكتوا، فقال لابن عباس: أجب. فقال: إنما أنزل لها عذرًا من شربها من الماضين قبل أن تحرم وأنزل: «لَئَنَّا لَخَرَّ وَأَتَيْرُ وَلَا أَصَابَ دَلَّالُكُمْ يَجْسُلُ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَنِ» حجة على الباقيين، وأقيم عليه حد الخمر^(١).

فالآية نزلت لتبيّن حكم من شربوا قبل التحرير، وأنهم ليس عليهم جناح، كما نزلت آية «البقرة» لتبيّن حكم من ماتوا قبل تحويل القبلة إلى الكعبة «وَمَا كَانَ اللَّهُ يُضِيقُ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ يُنَاهِي النَّاسَ لَمَّا وُفِّ رَحِيمًا» [البقرة: ١٤٣]. أما من حضر التحرير فعليه الوزر إن فعل، فتأمل كيف تأثير أسباب النزول المذكورة حصرياً في السنة. وقد أشار الصديق أبو بكر رض إلى خطورة فهم القرآن الكريم بمعزل عن السنة، فقال بعد حمد الله والثناء عليه:

(أيها الناس، إنكم تقررون هذه الآية: «يَتَأَبَّلُ الَّذِينَ مَأْمُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضْرِبُكُمْ مَنْ صَلَّى إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ» [المائدة: ١٠٥]، وإنكم تضعونها على غير موضعها، وإنني سمعت رسول الله صل قال: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الْمُنْكَرَ وَلَا يَغْيِرُونَهُ، أَوْ شَكَ اللَّهُ أَنْ يَعْمَلُ بِعِقَابِهِ»^(٢). فظاهر الآية قد يفهم أنه أمر بترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فعندما أراد أبو بكر الصديق أن يضبط لهم الفهم، استدل بحديث ينفي هذا الفهم الخاطئ وينسفه تماماً.

-لولا السنة لقطعت يد السارق ولو سرق مليئاً واحداً بأية «المائدة»، ولكن نصاب قطع اليد (الحد الأدنى) حدد في السنة، وهو نصاب لن يدخل فيه أبداً الفقير المعدم الذي سرق ليأكل مثلًا.

-والعجب أن المدلسين يثرون هذه النقطة بكثافة، يقولون: كيف تنفذ الحدود

(١) رواه النسائي.

(٢) رواه الترمذى وأبو داود.

في بلاد فيها جوع؟ أطعم الناس أولاً، أقطع يده مقابل رغيف؟! ستقطع أيدي القراء!

وبعيداً أن أكثر القراء أشرف وأعف من اللصوص الكبار، وفقرهم لا يعني أنهم يسرقون، فإن الرغيف لا تقطع فيه يد، وهذا من سنة النبي ﷺ التي يسقطونها، هذا بعيداً أيضاً عن أنه لو فرضنا عدم وجود هذا النصاب فإن أحكام رب العالمين لا يتم تناوتها بهذا الجحود ومناقشتها بهذا القدر من سوء الأدب، ونؤمن بحكمته تبارك وتعالى في كل أحكامه وإن لم تستوعب عقولنا تلك الحكمة، وسبحان الله، فإن الكثير من يهاجرون السنة هم من يقولون هذا على أحكام موجودة في القرآن الكريم نفسه، فتأمل.

-لولا السنة ما علمنا شروط آلية حد الجلد الموجود في القرآن الكريم، والتي هي أخف بكثير من الصورة المتخيلة عند الكثرين، بسبب الأفلام العربية والأجنبية التي تعرض جلداً تعذيباً لأحداث في سياق الفيلم، وليس حد شرعى، فمن أحكام الجلد الشرعية التفريق على الجسم، واتقاء المقاتل كالرأس والوجه والفرج، وعدم التجريد من الثياب، وأن يكون السوط وسطاً ليس جديداً فيجرح، ولا قدماً بالبيا بالطبع، وألا يكون الجلد شديد القوة، ولا يرفع الجلد يده حتى يرى إبطه فتكون الضربة عنيفة.. وغير ذلك من أمور لولا السنة ما عرفناها، ولما لم نعرفها وقع في قلوب الناس الرعب من حدود الله.

-لولا السنة ما علمنا الفرق بين أحكام الحائض وأحكام المستحاضنة، ولعاشت المستحاضنة في مشقة وعنت شديدين، وما علمنا أصلاً أن الحائض ترك الصلاة والصيام ثم تقضي الصيام ولا تقضي الصلاة، وكذلك لولا السنة لاغتنسل الرجال من الذي والودي ولم يعلموا أن الوضوء فيه يكفي.

-لولا السنة ما قيد حتى الزوج في ضرب زوجته الناشر بالضرب الخفيف غير المبرح، ولكن من حق الزوج بناء على عموم الآية أن يضر بها كما شاء، بالكيفية والقدر

الذى يروق له ﴿وَالَّتِي تَخَافُنْ نُسُورُهُنْ فَعَظُوْهُنْ وَأَهْجُرُوهُنْ فِي الْمَصَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنْ فَإِنْ أَطْعَنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْنَ سَكِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٣٤].

ولكن في السنة عن جابر رض، عن النبي صل أنه قال في حجة الوداع: «اتقوا الله في النساء؛ فإنكم أخذتموهن بأمان الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدًا تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضربًا غير مبرح، وهن عليكم رزقهن وكسوتهم بالمعروف»^(١). وعن عبد الله بن زمعة عن النبي صل قال: «لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ثم يجتمعها في آخر اليوم»^(٢). رواه البخاري.

- لولا السنة ما علمنا آداب القتال التي نفتخر بها، واستثناء النساء والأطفال وأصحاب الصوامع والنهي عن حرق الأشجار، وغير ذلك مما ورد في السنة ولم يرد مفصلاً في القرآن الكريم، لولا السنة ما علمنا مثلاً أنه لا يعذب بالنار إلا رب النار.

- لولا السنة ما علمنا أحكام الأضحية والهدى المأمور بهما في القرآن الكريم، وما هي الأعمار المجزئة من البهائم المختلفة، وما العدد المسموح للشركاء في الأضحية، وما هي آلية الذبح الشرعي بشكل عام التي بها يصبح الأكل من المذبوح حلالاً، ومن دونها يصبح الأكل حراماً يأثم فاعله ويعذب إلا ما شاء الله.

- لولا السنة ما صلينا على الميت ولا غسلناه ولا كفناه، ولا علمنا كيف يوضع في قبره، ولا ما هي صفة هذا القبر وأحكامه، ولو لاها ما علمنا أحكام الجنائز وفضل اتباعها وحق المسلم على المسلم في ذلك، ولما كان خروج المرء من الدنيا على هذا القدر من المهابة والتكرير.

- وعلى ذكر التكرير لولا السنة ما تعبدنا إلى الله بتنظيف الأسنان، وتقليل الأظافر، واستخدام الطيب عامه وقبل مخالطة الناس خاصة، والاغتسال مرة في

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه البخاري.

الأسبوع كحد أدنى يوم الجمعة، ويتجميل الملابس والنعال، وتجنب أكل الطعام ذي الرائحة الكريهة قرب الذهاب إلى المسجد ومخالطة المسلمين، وبالاستعداد ونف الإبط والاهتمام بالنظافة إلى حد الأمر بغسل البراجم (ثانياً الجلد التي في الأصابع)، وحف الشارب فلا ينزل على الشفاه ويخالط الطعام، حثنا القرآن على الزينة جملة، ولكن تفاصيل السنة حفت لكل مسلم حدّاً أدنى من الزينة والنظافة والرقي يشترون فيه جميعاً ثم يتفاوتون في الزيادة والفضل.

-لولا السنة لخسرنا الكثير من الفضائل التي تصل المرء بربه وتوقظ قلبه، وبالتالي ينعكس ذلك عليه وعلى من حوله، لولا لسنة ما صلينا العيدين ولا تعلمنا تكبيرهما، ولا أذكار الصباح والمساء، ولا أذكار الصلاة والسفر والنوم والاستيقاظ ودخول البيت والخروج منه وكذلك المسجد، ما علمنا دعاء الهم ودعاء الدين وسيد الاستغفار، وما صلينا استخارة ولا صلينا نوافل، كم ستفقد ونحرم دوام الاتصال بالله والاستعاة به ويقظة القلب والروح بدونها.

-لولا السنة ما علمنا أن الخلافة الراشدة ستنتهي ويعقبها ملك عصوض وحكم جبري، مع وعد من رسول الله ﷺ بعودة الخلافة الراشدة بعدهما. بل علم عمر وعثمان من السنة أنها مقتولان، وعلم عثمان أنه مقتول مع بلوى ومحنة تصيبه.

وعلمنا من السنة أن الأمة ستفترق شيئاً مع توجيه من النبي ﷺ أن الناجية منها ما تلتزم ما عليه ﷺ (يومئذ) وأصحابه.

وعلمنا أن الله تعالى استجاب لنبيه ﷺ ألا تهلك الأمة بعذاب كالأقوام السابقة، وألا يستأصل عدوها شأفتها، ومنعه إجابة ألا يكون بأسها بينها، فأدركنا أن هذا سيقع.

وعلمنا أن الأمة سينتشر فيها تقليد اليهود والنصارى، حتى إذا دخلوا جحر ضب دخله بعض المقلدون.

وعلمنا أنه ستأتي فتن كقطع الليل المظلم تقلب فيها القلوب، ودواءها العمل الصالح والصبر على الحق، واتباع هدي النبي ﷺ وأصحابه.

لولا السنة ما علمنا أنه سيظهر من ينكر السنة كما سبق ذكره.

ولولا أننا علمنا ذلك من السنة لشك المسلمين في الطريق، وظن الجاهلون أن وقوع ذلك كله يطعن في الإسلام نفسه، ولكن عندما تخبرنا السنة به فأصبحت المحن دليلاً نبوة في ذاتها، كما ربطت على قلوب من يمتحنون بإدراك هذا الزمان، وعلمتهم بعد كتاب الله كيف يثبتون ويصبرون وينصرون الحق حتى يلقوا ربهم فائزين، إذ إن البلاء والامتحان هو غاية الخلق: ﴿أَلَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِبَلَوْكُمْ أَيَّكُمْ أَحَسَّ عَمَّا لَهُ وَهُوَ عَزِيزٌ أَنْفَقُوكُمْ﴾ [الملك: ٢].

* * *

السؤال السادس: هل الحفظ الإلهي مقتصر على القرآن الكريم؟

إن ضرورة السنة وحتميتها في التشريع الإسلامي وتعطل قيام الدين بدونها يجعلنا نؤمن بحفظها من قبل الله تعالى؛ لأن ضياعها في حقيقته تعطيل للقرآن ولرسالته، وجعل الأوامر الكثيرة فيه بالاحتكام إلى النبي ﷺ إحاله إلى العدم كما سبق إيضاحه، وقد سخر الله لهذا الحفظ أسباباً، كما سخر لحفظ القرآن أسباباً مادية ملموسة وجهوداً بذلها العلماء والقراء على مر العصور، ولا زلنا نستطيع البحث والتحري عن الأحاديث وتمييز الصحيح من الضعيف والمكذوب، كما يتم كشف أي دسٌ أو خطأ يحدث في المصادر.

وإن كنت لا أسوى بالقطع بين القرآن وبين جميع السنة في درجة الثبوت والوثقية، فللقرآن خصوصية أنه كلام الله تبارك وتعالى المتبع بتألوته كلمة كلمة وحرفًا حرفاً، بل حفظ النقل أحکام وأسلوب التجويد والتلاوة، بخلاف السنة التي لا تبعد بتلاوتها، وهو ما دفع بعض أهل العلم إلى إجازة الرواية بالمعنى، ولكن بضوابط تضمن عدم تحريفه عن مراد القائل ﷺ، كما أشرت سابقاً.

وجاء في موسوعة (بيان الإسلام) ما يلي:

(يُزعم بعض الطاعنين أن الله تعالى تكفل بحفظ القرآن ولم يتکفل بحفظ السنة، ويستدللون على ذلك بقوله تعالى: «إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ» [الحجر: ٩]. قائلين: إن في الآية حصرًا يدل على أن السنة لم تدخل في دائرة الحفظ، لقصره على القرآن فقط، فهو المقصود بالذكر في الآية دون غيره، وعليه فإنهم يرون أن السنة لم يكن لها حظ من الحفظ، وأنها تعرضت للضياع والتحريف. ويتساءلون: لو كانت السنة حجة فلماذا لم يتکفل الله بحفظها كما تکفل بحفظ القرآن؟ فاذاً من وراء ذلك هدم السنة وإنكار حجيتها بدعوى أن الله لم يتعهد بحفظها مثل القرآن.

وجوه إبطال الشبهة:

١- إن الذكر في الآية موضوع الشبهة ليس بمعنى القرآن فقط، وإنما معناه الرسالة أو

الشريعة الإسلامية التي هي القرآن والسنة معاً؛ لذلك كان حفظ الله للقرآن والسنة معاً حتى وصلت إلينا.

٢- لو سلمنا- جدلاً- بأن الذكر في الآية هو القرآن فقط- كما يزعمون- فإن وعد الله بحفظه يشمل السنة أيضاً؛ إذ السنة بيان للقرآن، وحفظ المبين يتضمن حفظ المبين.

٣- لو تبعنا الحوادث والتاريخ لوجدنا أن الله -عَزَّوَجَلَّ- قيس لحفظ السنة رجالاً أفنوا أعمارهم، وبذلوا النفس والتفيس من أجل الذود عن حياضها؛ مما يؤكّد أن الله -عَزَّوَجَلَّ- قد حفظ سنة نبيه كما حفظ كتابه الكريم.

التفصيل:

أولاً: الذكر في الآية بمعنى الرسالة أو الشريعة الإسلامية التي هي القرآن والسنة معاً، مما لا شك فيه أن منشأ هذه الشبهة جاء من كلمة (الذكر) الواردة في قوله -عَزَّوَجَلَّ: «إِنَّا نَخْرُنُ نَزَلَنَا الْأَذْكُرَ وَإِنَّا لَمْ نُخْفِطُونَ» [الحجر: ٩]، حيث اقتصر فهم الطاعنين في حجية السنة المطهرة على أن المراد بكلمة (الذكر) في الآية هو (القرآن الكريم) فقط.

وتناسوا أن ما وعد الله به من حفظ الذكر لا يقتصر على القرآن وحده، بل المراد به شرع الله ودينه الذي بعث به رسوله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو أعم من أن يكون قرآناً أو سنته.

إذا رجعنا إلى الكتب المتخصصة نجد أنها تعدد معانى الذكر التي وردت في القرآن، فقد وردت كلمة (الذكر) في القرآن اثنين وخمسين مرة، ولها معان كثيرة؛ فهي تأتي بمعنى: القرآن، وبمعنى الرسالة، والشريعة، وبمعنى الحفظ، وبمعنى السنة، وبمعنى التذكرة، وبمعنى الشرف، وبمعنى العبادة... إلخ^(١). وفي ذلك نقل صاحب كتاب «بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز» عن أحد العلماء قوله: ذكر الله الذكر في القرآن على عشرين وجهاً، وفيها الذكر بمعنى رسالة الرسول^(٢).

(١) «المعجم المهرس لأنفاظ القرآن الكريم بحاشية المصحف الشريف»، محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م، (ص ٣٣٥، ٣٣٦).

(٢) «بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز»، الفيروزآبادي، (٤ / ٣)، نقلًا عن «دفع

وما يدل أيضاً على أن الله ﷺ قد تكفل بحفظ الشريعة كلها كتابها وستتها، قوله ﷺ: «**مَرِيدُوكَنْ أَنْ يَطْفَلُوا نُورَ اللَّهِ يَأْفُو هُمْ وَيَأْكُلُ اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُسَمَّ نُورُهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ**» [التوبه: ٣٢]. ونور الله شرعه ودينه الذي ارتضاه للعباد، وكلفهم به، وضممه مصالحهم، والذي أوحاه إلى رسوله - من قرآن أو غيره - ليهـ: «إِنَّمَا يَنْهَا مَا يَنْهَا عَنِ الدِّينِ وَالْآخِرَةِ»^(١).

إذاً فالمعنى المناسب لـ(الذكر) في قوله ﷺ: «**إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا هُوَ الْحَفَظُونَ**» هو رسالة الرسول ﷺ بصفة عامة، بما في ذلك الكتاب والسنة، وذلك أن القرآن والسنة وحي من الله ﷺ، ولم يكن النبي ﷺ ليقول شيئاً من عنده: «**إِنَّهُ هُوَ الْأَوَّلُ مَنْ يُوْحَى**» [النجم: ٤]. فلماذا يتکفل الله تعالى بحفظ القرآن ولا يتکفل بحفظ السنة مع أن كلها وحي من عنده سبحانه وتعالى؟!

وفي ذلك يقول ابن حزم: (ولا خلاف بين أحد من أهل اللغة والشريعة في أن كل وحي نزل من عند الله ﷺ فهو ذكر متزل، فالوحي كله محفوظ بحفظ الله ﷺ له بيقين، وكل ما تکفل الله بحفظه فمضمونه لا يصيع منه، وألا يحرف منه شيء أبداً تحريفاً لا يأتي البيان ببطلانه.. فوجب أن الدين الذي أثنا به محمد ﷺ محفوظ بتولي الله ﷺ حفظه، مبلغ كما هو إلى كل ما طلبه مما يأتي أبداً إلى انقضاء الدنيا، قال الله ﷺ: «**لَا تُذَرْكُمْ بِهِ وَمَنْ يَلْعَنْ**» [الأعراف: ١٩]. فإذا كان ذلك كذلك فبالضروري ندرى أنه لا سبيل البتة إلى ضياع شيء قاله رسول الله ﷺ في الدين، ولا سبيل البتة إلى أن يختلط بباطل موضوع اختلاطاً لا يتميز عند أحد من الناس بيقين؛ إذ لو جاز ذلك لكان الذكر غير محفوظ، ولكن قوله ﷺ: «**إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا هُوَ الْحَفَظُونَ**» كذباً و وعداً مخلفاً، وهذا لا يقوله مسلم.

الشبهات عن السنة النبوية» د. عبد المهي عبد القادر، مكتبة الإيمان، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ / ٢٠٠١م، (ص ٦٤).

(١) «الرد على من ينكر حجية السنة»، د. عبد الغني عبد الحالق، مكتبة السنة، القاهرة، ط١، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م، (ص ٤٢٣).

ثم يرد على من زعم أن حفظ الذكر مقتصر على القرآن وحده قائلاً: هذه دعوى كاذبة مجردة من البرهان وتحصيص للذكر بلا دليل.. فالذكر اسم واقع على كل ما أنزل الله على نبيه ﷺ من قرآن أو من سنة، وهي بين بها القرآن، وأيضاً فإن الله ﷺ يقول: «وَأَنَّزَلَنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ» [النحل: ٤٤]. فصح أنه ﷺ مأمور ببيان القرآن للناس، فإذا كان بيانه ﷺ غير محفوظ ولا مضمون سلامته مما ليس منه، فقد بطل الانتفاع بنص القرآن، فبطلت أكثر الشرائع المفترضة علينا فيه، فلم ندر صحيح مراد الله ﷺ منها، وما أخطأ فيه المخطئ أو تعمد فيه الكذب الكاذب، ومعاذ الله من هذا^(١).

واستناداً إلى ذلك، فإن رب العزة قد تكفل بحفظ ما صح من حديث رسوله ﷺ، ويدل على ذلك الكتاب الكريم، والسنة النبوية الصحيحة، والعقل والتاريخ:
أما الأدلة من كتاب الله ﷺ على تكفل الله بحفظ السنة النبوية:
قوله ﷺ: «وَأَنَّزَلَنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ فِيمَا فَرَأَتُمْ» [النحل: ٤٤]، ففي الآية الكريمة إخبار من الله تعالى بأن السنة ميبة للقرآن، وقد تكفل الله بحفظه في قوله ﷺ: «إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَمَّا لَحْقُوكُمْ مُحَفَّظُونَ»، فيلزم من هذا أن يكون قد تكفل أيضاً بحفظ السنة؛ لأن حفظ المبين يستلزم حفظ المبين للترابط بينها.

- قوله ﷺ: «وَإِنَّ عَلَيْنَا جَمِيعَهُ، وَقُرْءَانَهُ» ^{١٧} «فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَأَنْجِعَ قُرْءَانَهُ» ^{١٨} «ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بِسَائِنَهُ» [القيامة: ١٩ - ١٧]، فهذا نص صريح يدل على أن الله ﷺ قد تكفل بحفظ السنة على وجه الأصلالة والاستقلال على طريق اللزوم والتبع؛ لأنه تكفل فيه ببيان القرآن في قوله ﷺ: «ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بِسَائِنَهُ»؛ أي: بيان القرآن، والبيان كما يكون للنبي ﷺ يكون لأمته من بعده، وهو يكون للنبي ﷺ بالإيحاء به إليه ليبلغه الناس، وهو المراد من قوله ﷺ: «وَمَا أَنَّزَنَا عَلَيْكَ الْكِتَبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لِهِمُ الَّذِي أَخْنَلُفُوا فِيهِ» [النحل: ٦٤].

(١) «الإحکام في أصول الأحكام»، ابن حزم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م، (١١٧، ١١٨) بتصرف.

فالسنة النبوية على هذا منزلة من عند الله (بوجي غير متلو)، وفي هذه الآيات السابقة- آيات سورة القيامة- دليل على أن الله تكفل بحفظ السنة كما تكفل بحفظ القرآن، وتحقيقاً لهذا الوعد الكريم من الله عَزَّلَهُ هِيَ الأسباب لحفظها، والذود عن حياضها، فأثار في نفوس المسلمين عوامل المحافظة عليها والدفاع عنها، فكانت موضع اهتمامهم، وحمل تقديرهم ورعايتهم منذ أن أشرقت شمسها إلى يومنا هذا، وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

ويذكر الإمام ابن حزم دليلاً ثالثاً من كتاب الله على تكفله- سبحانه وتعالى- بحفظ السنة في قوله عَزَّلَهُ: «أَلَيْوَمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمْتَعْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَتْ لَكُمْ إِلَاسْلَمَ دِينًا» [المائدة: ٣]، وقال عَزَّلَهُ: «إِنَّ الَّذِينَ عَنْ دِلْهُ إِلَاسْلَمُ» [آل عمران: ١٩]. قال: فنقول لمن جوز أن يكون ما أمر الله به نبيه من بيان شريعة الإسلام لنا غير محفوظ، وأنه يجوز فيه التبديل، وأن يختلط بالكذب الموضوع اختلاطاً لا يتميز أبداً: أخبرونا عن إكمال الله عَزَّلَهُ لنا ديننا، ورضاه الإسلام لنا ديناً، ومنعه تعالى من قبول كل دين حاشا الإسلام. أكل ذلك باق علينا ولنا إلى يوم القيمة؟ أم إنما كان للصحابة- رضي الله عنهم- فقط؟ أم لا للصحابة ولا لنا؟ ولا بد من أحد هذه الوجوه.

فإذا كانت الإجابة بالضرورة: كل ذلك باق لنا وعلينا إلى يوم القيمة، صح أن شرائع الإسلام كلها كاملة، والنعمة بذلك علينا تامة... وهذا برهان ضروري وقاطع على أن كل ما قاله رسول الله عَزَّلَهُ في الدين وفي بيان ما يلزمها محفوظ لا يختلط به أبداً ما لم يكن منه^(١). [انتهى من موسوعة (بيان الإسلام) اختصاراً، وفيها المزيد من الأدلة العقلية والأدلة من السنة ومناقشتها].

الخلاصة:

القرآن الكامل هو الذي تضمن الأمر بالرجوع للسنة واتخاذها مصدرًا ثانياً

(١) «الإحکام في أصول الأحكام»، ابن حزم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م، (١٢٢، ١٢٣).

للتشرع، والنظر للحالات يكشف خبث الكثير من الدعوات، والإسلام بدون السنة مجرد مسمى و(ديكور) لا يعلم أتباعه الكثير ما عليهم أن يقوموا به، وهذا هو ما يراد له ولأتباعه تدريجياً.

* * *

السؤال السابع: هل أثبت علماء الحديث العصمة للبخاري؟

من الملفت للنظر والمحير للعقل أن تجد بعض من يدعون العقلانية يتحجون بقصص عن أناس أخطأوا في قراءة آية (قصة في الصلاة وقصة في المحكمة)، فلما أنكر عليهم الخطأ ردد المخطئ قليل العقل المثل الشعبي الشهير: (هو إحنا غلطنا في البخاري)؟! يتحجون بذلك أن بعض المسلمين وقع في الغلو إلى حد اعتبار أن «صحيح البخاري» أصح من القرآن، رجل قليل العقل لا يعلم أين يسقط المثل، آله النقد فالقى به دون تمييز، ولا هو يدرى أصلًا أن معنى كلامه أن القرآن يقبل الخطأ فيه ولكن البخاري لا، لا يدرى ذلك المعنى ولا يقصده، وإن سأله لقال قطعاً: لا أقصد.

هذا إذا فرضنا أن هذه القصص صحيحة أصلًا، يحتاج بذلك مدعى العقلانية عن تجاوز البخاري لمكانه الطبيعي عند المسلمين، وهو احتجاج متصيد لا منصف، ولو فرضنا أن هذا الغلو الشديد قد وقع هل علاجه الإسقاط الشديد للبخاري ومنهجه- الذي هو منهج كل المحدثين- واصطناع الشبهات والأخطاء في كتابه؟ أم تصويب هذا الغلو بوضع الأمور في نصابها الحقيقي ووضع الكتاب وصاحبه في مكانهما دون إفراط أو تفريط؟!

تعمد الإمام محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري رحمه الله أن يصنف كتاباً في الحديث الصحيح المجرد، أي أن يجمع في كتابه الصحيح فقط بحسب دراسته لأسانيد ومتون الأحاديث وهو أمر لم يسبقه إليه أحد، ولكنه لم يتمد أن يصنف كتاباً يوصف بأنه أصح الكتب بعد كتاب الله عزّ وجلّ، أو أن يقال لمن يخاطئ في أي شيء: (إحنا غلطنا في البخاري)! ولم يسمع مثل هذه الأوصاف والأمثال في حياته، ولم تتبناه - مثلاً - سلطة سياسية وتقربه وتهيمن على محتوى كتابه ثم تفرض دراسته على الناس رسميًا في كل المدارس والمعاهد، ولم يكن ذلك موجودًا أصلًا بالصورة التي ظهرت بعد ذلك، بل عاش الإمام وسط المئات والآلاف من العلماء وطلاب العلم كواحد منهم، لا يوجد ما يميز بينهم سوى مجده وعلمه وإمكانياته، بل مات الإمام مظلومًا منفيًا في مخنة بعد

خلاف مع الإمام محمد بن يحيى الذهلي - فيه تفصيل وخلاف كثير - أدى إلى تنفيذ الناس منه ومن مجلسه وإخراجه من نيسابور وعودته إلى بخارى ليبدأ مخنة جديدة بعد أن رفض طلب أمير بخارى خالد بن أحد أن يأتيه بكتبه ليحدثه بها، فقال الإمام رسول الأمير: (أنا لا أذل العلم ولا أحمله إلى أبواب الناس، فإن كانت لك إلى شيء منه حاجة، فاحضر في مسجدي أو في داري، وإن لم يعجبك هذا فإنك سلطان، فامنعني من المجلس؛ ليكون لي عذر عند الله يوم القيمة، لأنني لا أكتم العلم لقول النبي ﷺ: «من سئل عن علم فكتمه أجبم بعاجم من نار»). فشن الأمير حرباً إعلامية عليه، وفناه خارج البلاد، ومات في منفاه بعد فترة وجيزة رحمه الله^(١). ذكر هذا الأمر لأن تلك المجمة الإعلامية التي شنت عليه في الأزمتين ثم الخلاف مع السلطان كانوا كفiliين بتدمير تراثه وتشوييه للأبد، كما يحدث كثيراً للأسف، ولكن عندما يحدث العكس فلهذا دلالة زائدة على أن تلك المكانة التي اكتسبها في القرون اللاحقة لم تكن من فراغ، ولم تكن في ذات الوقت مدعومة بأي قوة سوى القوة العلمية والمنهجية.

أولاً: مصدر مكانة «صحيح البخاري» بين كتب الحديث:

«الجامع الصحيح المسند المختصر من حديث رسول الله ﷺ وسنته وأيامه»، هذا هو الاسم الذي أطلقه الإمام أبو عبد الله البخاري على كتابه الذي قرر فيه أن يذكر أحاديث صحيحة فقط، وليس كل الصحيح الذي يحفظه، وليس هذا كتابه الوحيد بالقطع.

أبو عبد الله البخاري هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن برذبة، ولد أبو عبد الله بمدينة بخارى في شوال سنة أربع وتسعين ومائة هجرياً، نشأ يتيمًا وقد بصره في الصغر ورده الله عليه، بدأ طلب العلم بعد الكتاب وهو في العاشرة من عمره، سمع الحديث ببخارى قبل أن يخرج منها، كما سمع بيلخ ونيسابور والري وبغداد والبصرة والكوفة ومكة والمدينة ومصر والشام، سمع الحديث من مئات الشيوخ

(١) سير أعلام النبلاء.

وروى عنه تلاميذ لا يحصى عددهم.

شهد له علماء عصره ومن بعدهم بالعلم والتمكن، وأفردت كتب السير والرجال لذلك الصفحات الطوال، منها «سير أعلام النبلاء» للذهبي، والذي أنقل منه أمثلة خاطفة، قال عنه إسحاق بن راهويه: اكتبوا عن هذا الشاب -يعني: البخاري- فلو كان في زمن الحسن لاحتاج إليه الناس لمعرفته بال الحديث وفقهه. علي بن حجر يقول: أخرجت خراسان ثلاثة: أبو زرعة، ومحمد بن إسماعيل، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، ومحمد عندي أبصرهم وأعلمهم وأفقههم. وعن عبد الله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي يقول: ما أخرجت خراسان مثل محمد بن إسماعيل. وقال محمد بن أبي حاتم: سمعت إبراهيم بن خالد المروزي، يقول: رأيت أبي عامر الحسين بن حرث يشي على أبي عبد الله البخاري، ويقول: لا أعلم أنني رأيت مثله، كأنه لم يخلق إلا للحديث. وقال محمد: سمعت محمود بن النضر أبي سهل الشافعي يقول: دخلت البصرة والشام والحجاج والكوفة، ورأيت علماءها، كلما جرى ذكر محمد بن إسماعيل فضلوه على أنفسهم. قال محمد بن بشار: حفاظ الدنيا أربعة: أبو زرعة بالري، والدارمي بسمرقند، و محمد بن إسماعيل ببخاري، ومسلم بن نسيبور. قال محمد بن أبي حاتم: سمعت أبي سهل محموداً الشافعي يقول: سمعت أكثر من ثلاثين عالماً من علماء مصر، يقولون: حاجتنا من الدنيا النظر في «تاريخ محمد بن إسماعيل».

ترك البخاري كتبه بما فيها «الجامع الصحيح» ولقى ربه مثل عشرات ومئات من العلماء والمصنفين، لتزداد مكانة كتابه على مر الزمان، وبعده الإمام مسلم، وبعدهما الأئمة الكبار، كل له ما له وعليه ما عليه.

ما مصدر ذلك التمييز؟

إنها الدراسة العلمية لهذه الكتب وتطبيق قواعد علم الحديث عليها، مثله مثل أي نظرية علمية أو قانون رياضي أو فيزيائي يبتدئه عالم فيدرسه علماء المجال على مدى القرون، فإما يثبت صحته ويتحقق عليه نوع من الإجماع، أو تظهر مشكلاته وتسجل،

علم بالدراسة من المحدث المتشدد ومن المحدث المتساهل، من يروي عن المجهول ومن لا يروي، من يتبعه للتدايس ومن لا يتبعه، من متيقظ للعلل والشذوذ ومن أقل تيقظاً.. فليس الأمر ضرباً من الهوى أو العبث، بل قمة العبث أن ترفض أنت كل هذه الجهود وتسقطها بجرة قلم وتصفها بأنها غير علمية رغم تطابقها وتفوقها على المنهاج العلمية الحديثة في هذا المجال، ويا ليتك تقدم لها بديلاً عملياً، بل تقدم هواك بديلاً ثم تصف أصحاب المنهج العلمي بداعك وتنسل !

قمة التدايس أن تصور أن الخلاف مع شخص البخاري أو كتابه، رغم أنك تدرك أنه لم يكسب نفسه تلك المكانة، ومن التدايس الكبير أيضاً أن تسقط ذكر أن العلماء قد خالفوا البخاري فعلاً في مسائل حديثية وأحاديث في صحيحه، وأن هذه الأحاديث خارجة من هذا الإجماع الذي حازه «صحيح البخاري» وإن ظلت صحيحة، ولكن ربما في درجة أقل مما حرص البخاري على تحقيقها في كتابه، سواء كان هذا التدايس بعذر أو جهل، وللأسف يشاركونهم في هذا التدايس - أيضاً بعذر أو جهل - بعض الدعاة المدافعين عن البخاري، فكثير منهم يقع في أمرين:

الأمر الأول: إغفال ذكر هذا الإجماع أصلاً، فيركزون حديثهم على ذكر عظمة علم البخاري وتمكنته، وكأن علمه وتمكنه هما المصدر الوحيد لمكانة هذا الكتاب عند **أهل الحديث.**

الأمر الثاني: أنهم لا يتكلمون عن النقد الذي تعرض له كتاب «الجامع الصحيح» من بعض علماء كبار كالدارقطني، والذي ألف كتاباً كاملاً في نقد بعض أحاديث «صحيح البخاري»، فإن ذكر هذا النقد يبين أيضاً أن هذه المكانة لم تحصل إلا بعد دراسات وأبحاث طوال قرون، وأن أحداً لم يثبت العصمة للبخاري أو يجعله فوق النقد كي يخرج علينا من يقول أن هذا مخالف للمنطق وللشرع، وهذا الأمران يسهلان مهمة المهاجم جداً؛ لأن كلامه يبدو أكثر منطقية وواقعية من ذاك الدرويش الذي يغرق في الثناء ويتنزع الآهات من الجلوس دون تأصيل علمي يمثل حماية

استبقاية من هذا الكلام، ولو أنه دق و كان أميناً في ثناهه لتحققت غاية هامة أخرى وهي معرفة ماهية هذا النقد وأدواته، ولكن صمته النام جعل المستمع يميل للأخر في حديثه عن عدم العصمة، وهو لا خلاف فيه ومنطقى جداً، ولكنه أيضاً أخذ يسمع وبمارس النقد دون أي فهم وحججة علمية كان ينبغي أن يحصلها من ذلك الداعية المتسنن؛ لأنه بالطبع لن يجد لها عند الطرف الآخر.

ثانياً: هل البخاري معصوم؟

هل البخاري معصوم؟ وهل كونه بشر يلزم وجود أخطاء في أي عمل يقوم به؟
سانقل جزءاً من مقال نافع للدكتور الشريف حاتم بن عارف العوني حفظه الله، وجدت أنه من بين ما قرأت يجمع بين الاختصار والإفادة:

(ثانياً: الجواب عن قوله: إنه من البشر، وعمل الإنسان لا يمكن أن يكون متقدناً حالياً من الأخطاء؛ لأنه ليس معصوماً من الأخطاء كالقرآن).

والجواب الأول: أن قوله: إن عمل الإنسان لا يمكن أن يكون متقدناً حالياً من الأخطاء. لا أدرى كيف أفهمه؟ لأن الإنسان قد يتقن عملاً ما إتقاناً لا ترى فيه خطأ، ولا أظن السائل سيفقد كثيراً جداً من الأعمال البشرية حوله ومن الصنائع المتقدنة غاية الإتقان، وتؤدي الغرض منها على صورة بالغة الدقة، فكيف ينكر أن يكون عمل البخاري متقدناً؟

أظن السائل قد استقر في ذهنه أن الإنسان عموماً غير معصوم، فظن أن عدم عصمة الإنسان يستلزم أن يخطئ في كل عمل! وهذا غير صحيح؛ فإن غير المعصوم لا يكون غير معصوم في كل عمل، بمعنى أنه لن يخطئ في كل عمل، بل شأن الإنسان أن يصيب وأن يخطئ، فما الذي يمنع (عقلاً) أن يكون البخاري قد أصاب في «صححه» ولم يخطئ فيه، وإن كان يخطئ في مؤلفاته وأعماله الأخرى؟!!

إذن فمسألة العصمة لا علاقة لها بإتقان البخاري لـ«صححه».

الجواب الثاني: ولو افترضنا أن العمل البشري كله لابد أن يكون فيه خطأ، وأنه

لا يصح العمل البشري مطلقاً، فإن للخطأ وجوهاً عديدة، فقد يكون كل ما في كتاب البخاري صحيحاً ثابتاً عن رسول الله ﷺ لكن خطأ البخاري الذي سيلزم عمله البشري قد يكون في ترتيب كتابه، أو في فهمه -لالأحاديث- الذي ذكره في عناوين أبوابه.

فما الذي يجب أن يكون خطأ البخاري الذي سلمنا (تنزلاً) بوجوب وقوعه في تصحيحه، دون ترتيبه أو تبويبه؟! أولاً يكفي أن يقع الخطأ في الترتيب أو التبويب ليثبت وصف البشرية على عمل البخاري؟!

الجواب الثالث: من قال للسائل إن أهل السنة يعتقدون أن كل أحاديث «صحيح البخاري» صحيحة؟ فهذا أحد العلماء الكبار في علوم السنة، وهو أبو عمرو بن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ - ١٢٤٥ م) يقول في كتابه «علوم الحديث»: إن ما انفرد به البخاري ومسلم مندرج في قبيل ما يقطع بصحته، لتلقى الأمة كل واحد من كتابيهما بالقبول، على الوجه الذي فصلناه من حالهما فيما سبق، سوى أحرف يسيرة تكلم عليها بعض أهل النقد الحفاظ كالدارقطني وغيره، وهي معروفة عند أهل هذا الشأن. [«علوم الحديث» لابن الصلاح].

ومعنى هذا الكلام: أن غالب وعامة ما في «صحيح البخاري» صحيح مقطوعاً به، لا من جهة أنه جهد البخاري وحده، ولكن لأن علماء السنة على مر العصور قد درسوا هذا الكتاب أعمق دراسة، وفحصوا أحاديثه أشد الفحص، فخرجوا بتأييد البخاري في أكثر الكتاب والأعم الأغلب منه، ومن دلائل إنصافهم وموضوعيتهم في تلك الدراسة وذلك الفحص الذي سبق ذكره أنهم خالفوا البخاري في بعض الأحاديث، كما فعل الإمام الدارقطني (ت ٣٨٥ هـ - ٩٩٥ م)، حيث ألف كتاباً فيها ينتقده على «الصحيحين»، وهو كتاب «التبيع»، وهو كتاب مطبوع مشهور.

لكني أتبه السائل إلى أن مخالفة بعض كبار النقاد للبخاري في عدد قليل جداً من أحاديث كتابه، لا يبيح لن لم يتعمق في علم الحديث تعمق أولئك النقاد أن ينتقد

أحاديث أخرى لم يتقدوها، ولا يجعل تضعيف أحاديث البخاري حقاً مشاعاً لكل من أحب ذلك، بل لا شك أنه ليس من حق غير العالم بالسنة أن يدخل نفسه في مناقشة الحديث الذي وقع فيه الاختلاف بين البخاري والإمام الآخر الذي خالقه؛ لأن هذه المناقشة تستلزم أن ينصب نفسه حكماً بين علماء وأئممة السنة، ومن هو الذي يتصور أن هذه المنزلة ممكنة لكل أحد؟!

فانتقاد الدارقطني (وهو النقاد الكبير) لقليل من أحاديث البخاري لا يحيط لهن لم يبلغ نحوه من منزلته في العلم بالسنة أن يفعل فعله؛ وذلك لسبعين كثرين:

الأول: أن كل علم من العلوم له أعمق سحقيقة وقمع رفيعة، لا يغوص ولا يسمو إليها إلا كبار علماء ذلك العلم، فإن خاض فيها غيرهم أتى بالجهالات والعجبات؛ بسبب أنه يتكلم فيها بجهل، والكلام بجهل لا يقبله عاقل لنفسه ولا من غيره.

ومثل من يجتمع بنقد الدارقطني وأمثاله من النقاد لبعض أحاديث البخاري ليهارس هو هذا النقد، مع عدم بلوغه قريباً من منزلتهم في علمهم الذي مارسوه مثل من يريد أن يجري عملية جراحية خطيرة لأحد الناس؛ بحججة أن الطبيب العالمي فلان قد أجرى هذه العملية! هل يحق لأكبر مهندس أو أجل فيزيائي أن يفعل ذلك؟! بل هل يحق لطبيب غير جراح أن يفعل ذلك؟! بل هل يحق لجراح لا يصل إلى قريب من مهارة ذلك الطبيب العالمي أن يهارس عملية تفوق مهاراته؟! هذه حقيقة ما يريده أولئك القوم الذين يسيرون لأنفسهم الخوض في علوم السنة، بل في أعمق علوم السنة!!!

الثاني: أن إجماع علماء الأمة على تلقي «الصحيحين» بالقبول لا يمكن أن لا يكون له أثر، ولا يصح أن يتساوى كتاب لقى تلك العناية كـ« صحيح البخاري » وـ« صحيح مسلم »، وكتاب آخر لم يلقها، ولا يمكن أن يقبل منصف أن يجعل التلقي بالقبول من علماء الأمة كالذى لم ينزل هذه المكانة السامية. وفقد بعض أحاديث

«الصحيحين» لا يلغى تلك الحقوق؛ لأنه ما من كتاب (حاشا كتاب الله) إلا وقد وجه إليه نقد. فإذا يمتاز به الكتاب الذي وجه إلى قدر يسير منه نقد، مع اتفاق الأمة على صحة غير هذا القدر اليسير المتقد؟

الجواب هو ما ذكره ابن الصلاح أن كل ما لم ينتقه الأئمة الحفاظ الذين كانت لديهم أهلية الخوض في أعمق مسائل علم الحديث، أنه داخل ضمن إجماع الأمة على صحته، وأن نجاته من نقد الناقدين يدل على قبوله عند هؤلاء الناقدين؛ ولذلك كان كل ما لم ينتقه أولئك النقاد من أحاديث «الصحيحين» مفيضاً للبيتين بصحبته عند علماء السنة، كما سبق عن ابن الصلاح، فما لم ينتقد من أحاديثهما ليس فقط صحيحاً، ولا يخرج عن أن يتحقق لغير كبار النقاد أن ينتقدوه فحسب، بل تجاوز ذلك إلى أن يكون مقطوعاً بصحبته مجزوماً بشبوته عن رسول الله ﷺ بدليل ذلك التلقي بالقبول من علماء السنة لمذين الكتابين، ومن فيهم أولئك العلماء الذين انتقدوا، مما يدل على أن ذلك التلقي لم يكن تقليداً من علماء الأمة للبخاري ومسلم، بل هو موافقة لصحة النتائج التي توصلها إليها بناءً على النظر في الأدلة والبراهين التي أوصلتهم إلى تلك النتائج، ولذلك خالف أولئك العلماء في قليل من تلك الأحاديث، وبقي الجزء الأكبر من أحاديث «الصحيحين» عندهم صحيحاً لا يخالفون في ثبوته وصف الصحة له.

وبهذا يصبح انتقاد أولئك النقاد لبعض أحاديث «الصحيحين» سبباً لمنع من لم يصل إلى درجتهم في العلم أن يلتحم هذه الساحة؛ وصار دليلاً ضد هؤلاء المتجرئين!! لكنني أعود وأذكر السائل أنه نسب إلى علماء السنة أنهم لم ينتقدوا «صحيح البخاري»، وكأنهم اعتقدوا فيه العصمة، مع أنهم قد مارسوا النقد العلمي لـ«صحيح البخاري»، وخالفوه في أحاديث قليلة، ولم في ذلك مؤلفات شهيرة، وهي مؤلفات طبع عدد منها ويعرفها عامة المشتغلين بالسنة أدنى اشتغال.

وهذا خطأ ثان وقع فيه السائل، يدل على بعده الكبير عن علوم السنة، مما يدل على أنه عليه أن ينصف هذا العلم من نفسه، فلا يخوض فيها لا يعلم!). [انتهى من مقال

الدكتور حاتم بن عارف العنفي].

ولأن الدرقطني وغيره من انتقدوا أموراً في «الصحيحين» أيضاً ليس معصومين، فيأتي في زمانهم ومن بعدهم من يرد عليهم ولا يسلم لهم في كل ما انتقدوه إلا بعد قيام الحجة، وكل ذلك يتم تبعاً للقواعد الحديثية وبالعلم لا بالهوى.

يقول الشيخ مقبل بن هادي الوادعي في مقدمة تحقيقه ودراسته لكتاب الإمام الدارقطني «التبيع والإلزامات»:

(أما بعد، فإن علم الحديث من أجل العلوم بعد القرآن، و«الصحيحان» هما أصح الكتب بعد كتاب الله، فقد اتفق المسلمون على تلقي ما فيها بالقبول، وكان هناك أحاديث يسيرة انتقدتها بعض الحفاظ كالدارقطني وغيره كنت راغباً في دراسة هذه الأحاديث، وكان شيخنا محمد الأمين المصري رحمة الله يعرض علينا مواضيع، فعرض علي «التبيع والإلزامات» فوافقت على ذلك، فأعارضي رحمة الله نسخة مصورة وقال: انظرها، فجئت بعد النظر فيها موافقاً على الموضوع، وقد حملني على اختيار هذا الموضوع أمور:

١- الرغبة في الاستفادة من اختلاف الحفاظ في تصحيح الحديث وتضعيفه، وكيف يتوصل الحفاظ إلى تعليل الحديث، وما هي العلة القادحة وغير القادحة.

٢- الرغبة في نشر هذين الكتلين ليتتفع بها المسلمون، فإن فيها فوائد تشد لها الرحال.

٣- وهو أهمها عندي، التعرف على الأحاديث المتنقدة في «الصحيحين»؛ إذ قد نبغ في عصرنا نابغة من ذوي الأهواء يتهمون على كتب السنة فيصححون ما كان موافقاً لأهوائهم وإن كان ضعيفاً أو موضوعاً، ويضعفون ما لا يهون وإن كان في «الصحيحين».

وإذا قال القائل: إن الأمة قد تلقت ما في «الصحيحين» بالقبول. قالوا: فهذا الدرقطني وأبو مسعود الدمشقي وأبو علي الجياني الغساني قد استدركا على «الصحيحين». فأحببت أن أنقل لهؤلاء كلام أهل العلم في الإجابة عن هذه

الاستدراكات؛ ليعلموا أن غالباً هذه الاستدراكات في الصناعة الحديثة ليست في أصل المتن ...). [انتهى من كلام الشيخ مقبل بن عادي الوادعي].

ثم يذكر الشيخ مقبل بعد ذلك أن الإمام ابن حجر العسقلاني عندما رد على انتقادات الدارقطني لـ«صحيح البخاري» سلم له في بعضها، وكذلك الإمام النووي وهو يرد على انتقادات الدارقطني لـ«صحيح مسلم»، وفي كل حال ليست العبرة بالنقد ولكن بالآيات، فإذا فسرت طلبي بأن تكون آلية النقد علمية بأنه تاليه وتقديس لمن تتتقد، فواقع الأمر أن رغبتك لتعويم النقد وخروجه عن أن أي أسس علمية هو تاليه وتقديس للهوى والرغبات الشخصية ليس أكثر.

الخلاصة:

إن البخاري ورفاقه من أهل الحديث ليسوا آلهة وليسوا أنبياء، وليسوا كعبة تزار يتوعد من يفكرون تجاهها ولو مجرد تفكير بالإضرار، فضلاً عن الهدم بالعذاب الشديد، ولكنهم أيضاً ليسوا أصناماً صنعوا الناس بأهوائهم، أو توارث الناس مدحها بلا بينة أو قاعدة أو أسس، هم ليسوا كعبة ولكن إذا لم تدرس وتدرك جيداً ماذا تقول وكيف تتتقد وتعي مواطن قدمك وأنت تتحرك، قد تناول من أحكام الإسلام نفسه وأقوال النبي ﷺ وأفعاله شخصه الكريم، وأنت تظن أنك تهدم أصناماً حول الكعبة، وفي الواقع أن الأصنام واقفة في مكانها ويمينك تبني بجوارها أصناماً جديدة، في حين أن الفاس في يسارك قد اخترق جدار الكعبة وحجرها الأسود، لتصبح من قرامطة الفكر والمعتقد دون أن تدربي.

وقد بدأ بعض مثيري الشبهات أخيراً وبعد طول غش وخداع بالاعتراف صراحة بأنهم لا يسقطون البخاري ومسلم فقط، بل يسقطون الأمة كلها وعلماءها أجمعين من بعد النبي ﷺ حتى اليوم، وإن كنا لا نحتاج اعترافهم؛ لأن هذا لازم من لوازم طعنهم المواتي غير العلمي في الكتابين، ثم يطالبوننا بأن نبدأ معهم على بياض بفهمهم هم ورؤيتهم هم وأحاديثهم هم، يرمون الناس بتقديس لم يحدث، ويقدسون

هم أنفسهم وينصبون أنفسهم أنبياء، حتى في اللغة العربية لا يريدون أن يتذكرون أنفهم القرآن الكريم بها وحدها، بل يغيرون في قواعدها ويتمردون عليها، ويعلنون أن القرآن لا يحتاج أن تتعلم لغة أصلًا كي تفهمه، رغم أن إعجازه فيها، فنسمع منهم من المعاني أعجب العجائب، فإذا نسلم لهم، وإذا نصبح عبادًا لأصنام التراث، فليس ما يحكمون.



الفصل الثالث

المصدر الثاني الجهل بمفهوم (الدين) وتعريف الإيمان والنبوة

أتدرى ما هو أسفه تعليق أسمعه عن الديانة النصرانية مثلاً؟ إنه تعقيب الكثير من المسلمين عن كيفية صيامهم، والتي يكتفى فيها حسب علمي بالامتناع عنأكل ذات الأرواح فقط؛ لأن المسلم الساخر فهم خطأ أن غاية الصيام هي الجوع والعطش، رأى أن من عجائب النصرانية في وجهة نظره أن صيامهم لا جوع فيه ولا عطش، وما المانع من ترك أنواع معينة من الطعام؟ أين الصيام إذن؟

في الواقع الأمر إن نقطة مثل هذه لا تستوقفني أبداً وأنا أنظر لأي دين آخر؛ لأن ببساطة لو كان صيامنا صفتة كهذه الصفة، لكان لزاماً علي أن أنصاع؛ لأن هذه أصلاً غاية الشرائع، الشرائع التي كانت مختلفة بين جميع الأنبياء الذين نؤمن بهم، فالحلال ليس مقصوداً في ذاته كفعل، والحرام ليس مقصوداً في ذاته كفعل، وإنما الطاعة هي المقصودة وهي غاية التشريع، وهذا مفهوم الدين الغائب عن الكثيرين والمورث لكثير من الشبهات.

لقد أفردت هذه النقطة تحديداً الفصل الأول كله وجانبها من الفصل الرابع في كتابي «وقت مستقطع .. تأملات قرآنية في واقع مضطرب» لخطورتها، وأظن أنني سأجد نفسي مضطراً للحديث عنها في أي عمل أعده ما دام متعلقاً بها يثار في هذا الواقع، ولكني سأكتفي هنا بطرح مختصر على قدر الحاجة.

إننا نعاني في هذا الزمان من سوء فهم كبير حله بسيط في كتاب الله في مواطن كثيرة جداً، منها ما هو في سورة «البقرة»، وإن لم تكن سوى قصة البقرة التي سميت بها أطول سورة في القرآن الكريم لكان كافية..

يتساءل أحدهم في عجب: لماذا الزنا حرام؟ فيقول الداعية: لأنه يسبب اختلاط الأنساب. فيرد: إذن انتفت علة التحرير بوجود وسائل منع الحمل الحديثة، أو في حال العقم، وأصبح حلالاً!!

ومثله من يتساءل: لماذا نصوم؟ قيل: كي نشعر بالفقير. قال: إذن لم يكن هناك

حاجة للصوم في عهد عمر بن عبد العزيز، ولم يكن فرضاً!! أو إذن ليس على الفقير الجائع نفسه صيام!!

هذه الأمثلة ومثلها كثير يحدث في النقاشات اليومية، والسبب هو ضياع هذا المفهوم عند الكثيرين، وأن الدنيا دار امتحان لمن ادعى الإيمان بالله بالغيب والإيمان بصحة كتابه وبرسالة نبيه ﷺ.

هل كان يعلم الصحابة أضرار لحم الخنزير الصحية لما حُرم عليهم؟!
وهل لو تم اكتشاف علاج لأمراضه سيحلل؟!
وإذا ظهرت أضرار جديدة له يحرم مرة أخرى؟!
أرأيتم كم يفتح علينا غياب هذا المفهوم أبواباً للعبث؟!

إن الحكمة الأولى من أي تشريع بالأمر أو النهي هو اختبار صدق إيمان المسلم وانصياعه وطاعته لربه، ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا فَضَيَّتْ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]. فإذا ما علم أحکاماً أخرى من التشريع، سواء من القرآن والسنة، أو الاكتشافات الحديثة، أو الواقع وتجاربه، زاده ذلك يقيناً لا أكثر، وربما استخدم ذلك مع الأمور الإعجازية في القرآن والسنة في لفت أنظار غير المسلمين للإسلام ودعوتهم إليه، لا أن يعلق أحکام الفقه عليه دون دليل، فهناك أحکام فقهية متعلقة بعلة إذا انتفت هذه العلة انتفى الحكم، ولكن لابد أن يستدل على هذا التعلق والارتباط من القرآن والسنة، لا من الآراء والأهواء.

إن عقيدة الأنبياء واحدة، أما الشرائع والعبادات أو ما يمكن أن نسميه بالأحكام الفقهية، فيختلف من أمة لأخرى ومن نبي لأخر؛ ليتليهم الله فيما آتاهم، وليتين من يتبع الرسول من ينقلب على عقبه.

﴿وَأَنَّزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمَهِمَّا نَّاهَمُكُمْ فَأَخْكُمُ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَنْبِئُ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعْلَنَا مِنْكُمْ

شَرِعَةً وَمِنْهَا جَاءَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لَيَسْتُوكُمْ فِي مَا إَاتَنَّكُمْ فَاسْتَقِمُوا
الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِحُكُمْ جَمِيعًا فَإِنْتُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْلِفُونَ ﴿٤٨﴾ [المائدة: ٤٨].
﴿ وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمَنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْفَنَمِ حَرَمَنَا
عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا إِلَّا مَا حَكَتْ ظُلْمُوْرُهُمَا أَوْ الْحَوَافِيَا أَوْ مَا أَخْتَطَطَ يَعْظِمُ ذَلِكَ جَزَيْنَهُمْ
بِغَيْرِهِمْ وَإِنَّا الصَّابِدُونَ ﴾ [الأعراف: ١٤٦].

وجاء في سورة «آل عمران» على لسان نبي الله عيسى ابن مريم عليه السلام:
﴿ وَمُصَدِّقًا لِمَا يَتَبَّعُ يَدَئِ مِنْ أَتْوَارِنَا وَلَا حِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِمَ عَلَيْكُمْ
وَجَشِّتُكُمْ بِنَايَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَتَقْوَا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴽ٦٥﴾ إِنَّ اللَّهَ رَبُّكُمْ وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ
مُسْتَقِيمٌ ﴾ [آل عمران: ٥١، ٥٠].

وقد جاء القرآن الكريم بالشريعة الأخيرة المهيمنة على كل ما قبلها، كما جاء في سورة «المائدة» والمذكورة عاليًا؛ ولذا يقول جمهور علماء أصول الفقه: (شرع من قبلنا شرع لنا، ما لم يكن في شرعنا ما يخالفه). فلا يصح الاستدلال بشرع من قبلنا إن خالف شيئاً من شرعننا.

إن الله أمربني إسرائيل بقتل أنفسهم كشرط من شروط التوبة بعد عبادة العجل، ونهىهم عن الصيد يوم السبت الذي تكثر فيه الأسماك، وهذا من شريعتهم التي ذكرت عندنا في القرآن الكريم، وكل من هذا الأمر وذاك النهي غير منطبقين عندنا، ولكن لو كانا شرعاً للدينا هل كان لنا أن نردهما؟

﴿ وَلَوْ أَنَا كَبَّبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ أَفْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوْ أَخْرُجُوا مِنْ دِيْرِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ
مِنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوْعَذُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَنْهِيَّاً ﴾ [النساء: ٦٦]. إن الدين - أي دين - قائم على الإثبات بقوة عليا لها قدرة على نفع الإنسان وضرره، وقدرة على إثباته وعقابه، ولها حق العبادة والسمع والطاعة إثباتاً لهذا الإثبات والولاء، وإنما معنى تدين الإنسان بعبادة إله إذا كانت قناعاته ورؤيته مقدمة على حكم هذا الإله وطلبه؟!
من الإله إذن؟!

فتقييم أي دين وعقيدة يكون بشكل رئيسي في تقسيم مدى اتساق عقيدته في الإله مع العقل والأيات المنظورة في الكون، وأعظم وأرقى عقيدة في الإله الخالق هي عقيدة الإسلام التي تنهي الإله عن كل النقصان، وتحرر الإنسان من الاحتياج لأي مخلوق؛ كي يحقق القرب منه ويحصل رضاه، ثم بالقطع بري جانباً كبيراً من حكمة تشريعات أي دين ومدى اتساقها (إجمالاً) مع احتياج البشر وفطرتهم، وأيضاً هذا لا يتحقق في شريعة كشريعة الإسلام، ولا عجب أن الكثير من الكفار يدخلون في الإسلام لما يجدون من أثر تشريعاته على الروح والخلق والحياة والكرامة، إلا أن قدر استيعاب تلك الحكم مختلف من إنسان لآخر ومن وقت لآخر، ومهمها توسيع استيعاب الحكم يبقى فيه دوماً الجانب الغيبي التعبدى المخالف للهوى والرأى؛ ليظل التعبد مصروفاً للإله، دالاً على الإيهان به واليقين في حكمته والخضوع لهيمته.

إن غياب مفهوم الدين وغاية الخلق والاختبار هي التي دفعت الشركين للتعجب من أمر الصدقة: ﴿وَلَذَا قِيلَ لَهُمْ أَنْفَقُوا مِثْمَارَ زَرْقَانُ اللَّهُ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْطَعْمُ مَنْ تَوَسَّأَ اللَّهُ أَطْعَمَهُ إِنَّ أَنْتَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [يس: ٤٧]. هم يتعاملون مع إطعام المساكين كغاية في ذاتها، كيف يأمرنا الله بإطعامه وهو قادر على إطعامه دوننا؟! ويفغلون أن فقر الفقير اختبار لصبره واختبار لبذل الغني طاعة الله، كما أن غنى الغني اختبار لشكره واختبار لتعفف الفقير عن الحسد والتطلع لغيره، ﴿وَلَا تَمْدَدَّعْيَتَكَ إِنَّ مَا مَتَعْنَا بِهِ أَزَوْجًا مِنْهُمْ زَهْرَةُ الْحَيَاةِ الَّذِي نَالَ فِتْنَاهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ [طه: ١٣١]. فالله تبارك وتعالى لم يخلق الخلق ويهبهم الحياة ليعيشوا في متاجع، الكل يأكل ويشرب ويلهوا ولا يجوع ولا يتعب ولا يمرض ولا يتصدق ولا يتبع ولا يجاهد ولا يبذل ثم يموت!

وتفاوت احتياجات الناس ودرجاتهم جزء أساسي من الاختبار، وجانب كبير من أسلنته: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الْأَطْعَامَ وَيَمْسُوْنَ فِي الْأَسْوَاقِ وَحَعْلَنَا بَعْضَكُمْ لِيَعْضُرَ فِتْنَةً أَنْصَبْرُونَ وَكَانَ رَبُّكَ

بصيراً» [الفرقان: ٢٠]، «وَقَالُوا لَوْلَا نَزَّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقَرِيبَيْنَ عَظِيمٍ ٦١ أَهْمَرْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ تَحْنُّ فَسَمَّا بَيْنَهُمْ مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْجَوَافِ الدُّنْيَا وَرَفَعُنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَتِ لِسَانَخَدَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَتْ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ» [الزخرف: ٣١، ٣٢].

كما أن الإيمان بأن هذا الدين قد نزل على النبي يشمل بالضرورة أموراً إيمانية وعملية، منها أن هذا النبي مبلغ عن الإله، وبالتالي كلامه وأفعاله ليس ككلام وأفعال سائر البشر، وله مكانة مختلفة عن غيره، فإذا كان الإيمان بالإله يلزم التزام المؤمن بأوامره والاجتناب بنواهيه بمنأى عن الهوى والشهوة والرأي، فإن هذه الأوامر والنواهي إنما نعلمها من لسان هذا النبي، وليس بالضرورة كلام الإله نصاً؛ لأن النبي فوّض من قبل الإله بالتبليغ.. ألم تر أنبني إسرائيل كانوا ملزمين بطاعة النبي الله موسى وكل أوامره قبل نزول التوراة التي هي كلام الله تبارك وتعالى؟ والتوراة نزلت بعد هلاك فرعون وغرقه، هل سمع بنو إسرائيل كلام الله أو قرعوه قبل نزول التوراة؟ إذن فهل كانوا يطietenون شخص موسى أم يطietenون أوامر الله التي تبلغهم على لسان موسى عليه الصلاة والسلام؟ وماذا عن الأنبياء والمرسلين الذين لم يكن لهم كتب أصلاً؟! ألم تكن أقواهم وأفعالهم وتقريراتهم - التي تسمى عندنا بالسنة النبوية - هي مصدر التشريع في وجودهم ومن بعدهم حتى يأتي النبي آخر؟!

ولأن النبي هو إنسان متصل بالإله القوي القادر الذي بيده كل شيء، والذي حدد قدرة الإنسان وإمكاناته عندما خلقه، فقد يمنع الإله ذاك النبي شيئاً من الخوارق للعادة (المعجزات)؛ ليدلل للناس أنه ليس إنساناً عادياً، فإذا استقر في نفوس المؤمنين اليقين والاقتناع بالعقيدة التي جاء بها، والإيمان بأنه فعلًا مرسل، ليس لهم بعد ذلك إلا طاعته فيما يقول من تشريعات؛ ليدللوا لهم هذه المرة على صدقهم في هذا الإيمان، فالنبي هو البشر الوحيد الذي يطاع في الأمر وعكسه، ويحدد الخاص والعام من الأحكام ومواطن الاستثناء.. وفي عقيدتنا نؤمن أن الله تبارك وتعالى يعلم سر العبد فضلاً عن جهره، ويعلم صدقه من كذبه، وإنما يبتليه بالأوامر والنواهي ويدعه يعمل؛

لأنه من عدله العظيم ورحمته تبارك وتعالى يحاسبه على عمله لا على علمه تبارك وتعالى سريرته.

وكون النبي ليس بشراً عادياً لا يعني أنه قد تحول لإله أو ملك أو فقد بشريته بالكامل، لكن ما حدث أن بشريته طرأ عليها من التعديل ما يجعله قادرًا على القيام بمهمة التبليغية، أما الجوانب البشرية التي لا تتعارض مع هذه المهمة فهي كما هي؛ فهو يمرض ويموت، ويتزوج وينجب، ويتعصب ويحزن، ويفرح ويضحك ويغضب، وينام، ويأكل ويشرب، ويجرح في المعركة وقد يقتل، فمن يظن أن النبوة تعني انتفاء كل هذه الخصائص عنه هو في الحقيقة يخلط بين معنى النبي والملك، وربما بين معنى النبي والإله.

كيف يكون الجهل أو الخلط في هذا الجانب مصدراً من مصادر الشبهات؟

إن الجهل والخلط في مفهوم الدين والإيمان والنبوة قد نتج عنه شبهات في زمن النبي ﷺ نفسه وفي زمن الأنبياء من قبله، ولكن شتان بين تعامل الأنبياء وأتباعهم معها، وبين تعاملنا نحن معها الآن.

وسأضرب أمثلة على ذلك في ثلاثة جوانب: جانب التشريع، وجانب الخوارق الإعجازية للأنبياء، وجانب اللوازم البشرية للأنبياء.

أولاً: جانب التشريع:

إن اختلال مفهوم الدين والنبوة هو الذي أثار الشبهات حول تحويل القبلة، والتي ذكر القرآن الكريم أنهم سيقولونها قبل أن تخرج من ألسنتهم: ﴿سَيَقُولُ الْشَّفَهَاءُ مِنْ أَنَّا نَسِيَنَا مَا وَلَنَّاهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمْ أَلَّا كَانُوا عَنِّيهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَسْرِفُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ﴾ [البقرة: ١٤٢]. قالوا: (إن كانت القدس هي القبلة الصحيحة، فلماذا تركها محمد؟ وإن كانت خطأ، فكيف ترك إله محمدًا كل هذه الأشهر يصل إلى قبلة خطأ؟!). وجهل هؤلاء أو تجاهلوا - لأن فيهم أهل كتاب ويفهمون ذلك جيداً - أن الصواب والخطأ في التشريع ليس مطلقاً وليس حقيقة كونية كشروق الشمس من

الشرق وغروتها من الغرب.

إن الصواب هو أمر به النبي مبلغًا عن ربه، فالأمر الأول صواب، والأمر الثاني صواب وإن تغير الحكم، هو من أنواع الاختبار للأتباع هل يؤمنون حقًا باتصال الأرض بالسماء عبر هذا النبي الذي يوحى إليه؟ أم أن الاتباع ناتج عن هوى وإعجاب بالحكم نفسه لا إيمان بصدره عن رب العالمين؟

وهذا ليس تحليل أو تخيل، بل نص ما جاء به القرآن الكريم تعقيبًا على قوله في الآية التالية: «وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِنَّ مَنْ يَنْقَلِبُ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ يُضِيعُ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَؤُوفٌ رَّحِيمٌ» [البقرة: ١٤٣]. فالقبلة ليست مقصودة بذاتها كمكان، ولكن المقصود ظهور أثر الإيمان في تنفيذ الأمر.. «لَيْسَ الِّرَّأْسَ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الِّرَّأْسَ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّنَ وَمَا أَنَّ الْمَالَ عَلَىٰ حُمْبَةٍ، ذَوِي الْفُرْقَادِ وَالْيَتَمَّ وَالْمَسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّاَلِيْلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الْصَّلَاةَ وَمَأَقَ الْزَّكَوةَ وَالْمُؤْمِنُوكَ يَعْمَدُهُمْ إِذَا عَنْهُمْ وَأَقْبَلُرِينَ فِي الْأَبَاسِ وَالضَّرَّاءِ وَجِنَّةِ الْأَبَاسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُنْقُونَ» [البقرة: ١٧٧].

ومع علم الله بذلك برد فعل المنافقين والمترددين على الحكم، ومع إعلامه لنبيه ﷺ برد فعلهم قبل أن يقع، لم يكن الحل هو إلغاء الحكم والاختبار وتغيير خصائص ومفهوم الدين والنبوة لأجلهم، بل يمضي الاختبار ويعلم الناس تلك الخصائص في سياق عملي، ولكن الهزيمة النفسية في زماننا واحتلال قناعات الدعاة أنفسهم بها يدعون إليه تؤدي إلى العكس.

وكذلك في قصة واقعة زواج النبي ﷺ من أم المؤمنين زينب بنت جحش، وقد احتوت درسًا مباشرًا لمواجهة جهل المجتمع بتلك الخصائص والمفاهيم، وإعلاء كلمة الدين على الأعراف منها ترسخت، والأراء الشخصية منها انتشرت، وفيها مواجهة لاستغلال المغرضين لهذا الجهل، وليس استغلالهم للحكم نفسه كما يظن البعض..

تزوج السيدة زينب بنت جحش من الصحابي الجليل زيد بن حارثة الذي تبناء النبي ﷺ قبلبعثة حتى لقب بـ(زيد بن محمد)، وحرم الله التبني فقال: ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ رِجْلًا مِنْ قَبْلِنِتِ فِي جَوْفِهِ، وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ الَّتِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أَمْهَنَتُكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَشَاءَكُمْ ذَرِّكُمْ قَوْلُكُمْ يَأْفُرُهُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ① أَذْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنَّ لَمْ تَعْلَمُوا أَبَاءَهُمْ فَإِلْخُونُكُمْ فِي الَّذِينَ وَمَوْلَيُكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جَنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٤، ٥]. وكان العرب في الجاهلية يحرمون الزواج من زوجة الابن بالتبني - بعد الطلاق أو الوفاة - كحرمة الزواج من زوجة الابن من الصليب، أمر استقر في النفوس، راسخ فيها ومتعلق بأمر شديد الحساسية وهو الزواج، حرر الله التبني وبذلك تستفي حرمة الزواج من طليقة أو أرملة الداعي، ولكن ترسخ هذا العرف لا يزول إلا بحادث عملي يقوم به المكلف بالتبليغ بنفسه، وإن صاحب الدعوة وجد صعوبة في القيام به، فلنا أن نتخيل لو لم يقم به هل كان ذاك الواقع المبني على حكم لم ينزله الله سيتغير؟

أوحى الله إلى نبيه ﷺ أن زيداً سيطلق زينب، وأنه ﷺ سيتزوجها من بعده، فشق على النبي ﷺ ما سيلاقيه من هجمة، ومن استغلال المنافقين والرجفين لذلك؛ لإثارة الشبهات حول شريعته ورسالته، فكان إذا أتاها زيد يشتكي زوجه ويخبره برغبته في طلاقها، يقول له النبي ﷺ: «أمسك عليك زوجك واتق الله». فنزل قول الله ﷺ لحسن المسألة، ولتعليم النبي ﷺ ودعا أمته من بعده هذا الدرس العظيم: ﴿ وَلَذَّ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكَ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَخَفِّي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبِدِّيهِ وَخَشِّيَ النَّاسَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنْ تَخْشَهُ فَلَمَّا قَضَوْ زَيْدًا مِنْهَا وَطَرَا زَوْجَتَكَهَا لَكَ لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِ حَرَجٌ فِي أَنْزَفَ أَدْعِيَاءَهُمْ إِذَا فَضَّلُوا مِنْهُنَّ وَطَرَا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَقْعُولاً ② مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ شَنَّةً اللَّهُ فِي الَّذِينَ حَلَوْا مِنْ قَبْلٍ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا ﴾ [الأحزاب: ٣٧، ٣٨].

على المجتمع أن يغير أشد أعرافه حساسية، وأخص معتقداته خصوصاً للدين

والنبي صلوات الله عليه، وليس العكس، ولا ينبغي أبداً أن يتحرج الداعية من مواجهة هذا التغاير، أو يترك شيئاً مما شرعه الله مخافة إثارة شبّهات ناتجة عن جهل أو تمسك بما لم يشرعه الله، بل يعلم الناس الصواب وتصحّح لهم الأفكار الخاطئة المولدة لل شبّهات، فإن استجابوا فلأنفسهم وإن لم يستجيبوا فعلها.

وقد شملت واقعة زواج الحبيب صلوات الله عليه من أم المؤمنين زينب تحدياً آخر في نفس الصدد، وحصة إضافية لنفس الدرس الذي نحتاجه ونناقشه هنا، إن السيدة زينب كانت الزوجة الخامسة للنبي صلوات الله عليه، فقد سبقها الزواج من السيدة سودة بنت زمعة، والسيدة عائشة بنت أبي بكر، والسيدة حفصة بنت عمر، والسيدة أم سلمة، رضوان الله عليهم أجمعين، وشرع النبي صلوات الله عليه عدم الجمع بين أكثر من أربعة، ولكن يستثنى الشرع النبي صلوات الله عليه من ذلك، وهنا مرة أخرى أمر لا يقبل سوى من النبي، ولا يعيه سوى من يفهم معنى النبوة والوحى: ﴿ يَتَأْمِلُهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي هَانَتْ أَجُورُهُنَّ وَمَا مَلَكْتَ يَمْسِكُ مَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَيْنَكَ وَبَنَاتِ عَمَّتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَلَدِكَ الَّتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَأَرْكَأْنَ مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبْتَ قَسِيسَهَا لِلشَّيْءِ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَنُهُمْ لِكِتَلَاهُ يَكُونُ عَلَيْكَ حَرْجٌ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٥٠]. (قد علمنا ما فرضنا عليهم في أزواجهم)، إن الله يحكم ما يريد، نعلم من وحيه فرآنا وسنة المطلق والمقيّد، العام والخاص، الأصل والاستثناء، ونخضع لذلك إيهاماً وتسلّينا، ثم يمنع النبي صلوات الله عليه لاحقاً ما أباح للمؤمنين، ويقتصر زواجه على من هي على ذمته، بل ويمنع صلوات الله عليه من طلاق إحداهم والزواج بغيرها: ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدِ وَلَا أَنْ يَدْلِلَ بِهِنَّ مِنْ أَنْزَفَحَ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حَسْنَهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكْتَ يَمْسِكُهُ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَّقِيبًا ﴾ [الأحزاب: ٥٢]. كل هذه أمور لن يفهمها إلا من يعي معنى الإبیان والنبوة، ولا معنى لمناقشة كلمة ثمار - كالإطفائيين - إذا كان المفهوم مختلفاً من الأساس.

وفي غزوة بني النضير وجلاء يهودها الذين غدروا بالنبي صلوات الله عليه وأرادوا قتلها؛

فحاصرهم في حصونهم، وأمر بقطع بعض النخيل والأشجار وحرقها كعامل من عوامل الحصار وال الحرب، قام اليهود وهم في هذه الحالة ليثروا شبهة، ألم يكن ينهى محمد عن قطع الأشجار لكونها فساد في الأرض؟ كيف يقطعها الآن؟ فنزل القرآن الكريم ليؤكد من جديد على هذا المعنى: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّنِ إِلَّا أَوْ تَرَكْتُمْهَا فَإِيمَانَ عَلَىٰ أُصُولِهَا فَإِذَا ذِنَّ اللَّهُ وَلَتَخْرِي الْفَدِيقَيْنَ﴾ [الحشر: ٥]. إن الذي أمر بالأصل وشرعه وهو المنع هو من شرع الاستثناء، كما أن أمر النبي ﷺ أمر من الله، وقد قطع النبي ﷺ تلك الأشجار قبل أن تنزل الآية وأطاعه المسلمون فتأمل، إن المسلمين لا يتظرون اليهود كي يعلموهم أن النبي ﷺ ينهى عن الفساد وقطع الأشجار، ولكن لما أمرهم النبي صلى الله عليهم في تلك المعركة بفعل ذلك، أدركوا بإيمانهم بنبوته أن هذا أيضاً أمر من الله واستثناء من القاعدة، استجابوا دون أن يقولوا له نريدها قرآنأ أو لا؛ لأن فعلك الخاص المفصل يخالف عموم الأمر القرآني وجمله.

أكفي بهذا القدر من الأمثلة في هذا الجانب؛ ففي ظني أن المعنى قد اتضحت، وبناء على ذلك ينبغي أن يوضع كل شيء في مكانه الصحيح.. إننا نؤمن بالنبي ﷺ ونتبعه ليعلمنا مراد الله منا، ولسنا نحن من نحاكم النبي ﷺ وأقوله لنرى هل هو على مراد الله - الذي نفهمه نحن ونزعمه - أم لا؟ إن معركتنا الحقيقة عند سباع أمر من أوامر النبي ﷺ هي معركة الثبوت، أن نعلم أنه قد قال فعلًا، وهي المعركة التي قام لأجلها علم الحديث بكل هذه الآليات والتفاصيل التي لم أذكر منها إلا (رتوشًا) في الفصول الأولى من باب المعرفة العامة، والتي ظهر لنا كم هي أكاديمية ومحايدة ومتسقة مع المناهج الحديثة التي ظهرت بعد ظهور علم الحديث بنحو ألف عام، واستيعاب مفهوم الإثبات بالغيب ومفهوم الامتحان والاختبار للإنسان في خالفة هواه ورأيه وتخليه عنها؛ إذ عانا الله تبارك وتعالى، هو ما يجعلنا ندرك أن اتخاذ وسيلة أخرى كالحكم العقلي على الأمر النبوي قبولًا ورفضًا هي أفشل الوسائل التي يمكن استخدامها؛ لأنها تأتي معاكسة تماماً لمفهوم الإذعان والتسليم الذي هو أساس في أي دين: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ

وَلَا مُؤْمِنَةٌ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا» [الأحزاب: ٣٦]. فالاختيار بين الأحكام قبولًا ورفضًا أمر منهي عنه صراحة في القرآن الكريم.

وقد تعمدت أيضًا في الأمثلة التي ذكرتها عاليًا أن تكون مذكورة في القرآن؛ لندرك أن ما نريد أن نطبقه على السنة الآن بادعاء التناقض أو عَلَم الاتساق مع الواقع وما شابه، لن تثبت إلا وتجد مثل ذلك في القرآن الكريم، وأن المال سيكون على غير ما تتصور لاحقًا، في حين أن استيعاب الأصول والمفاهيم تقيم الاعوجاج في التعامل مع القرآن أو السنة على سواء.

إذن فعندما تقرأ أو تسمع عن حديث سمع فيه النبي ﷺ سب أبي بكر لشرك رداً على شتمه لكافة الصحابة أثناء التفاوض في صلح الحديبية، وسكتوت النبي ﷺ إقرار، مع علمك بأن الأصل في الإسلام النهي عن السب، ومع تحقق صحة الحديث وثبوته مسندًا ومتناً، فإن الطبيعي وأنت جالس تلميذًا في مدرسة النبي ﷺ لا قاضٍ على المنصة، أن تعلم أن هذا من الاستثناء في هذا الباب، كاستثناء قطع الشجر مثلاً في بنى النضير، إن هذا من مواطن رد الشدة بالشدة بعدما وصف المفاوض الشرك الصحابة بأنهم مجموعة من الجبناء ستر وتدع النبي ﷺ في المعركة، لا أن ترد الحديث ثم علم الحديث كله ثم السنة كلها؛ بزعم عدم اتساق هذا الحديث مع الأصل الإسلامي في النهي عن السب.

ألم ينه الإسلام عن مشية الخيلاء؟ بل، لكن استثنى من ذلك حال الحرب والقتال؛ ترهيباً للعدو وإظهاراً للثقة والإصرار.. عن جابر بن عتیک، أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ مِنَ الْغَيْرَةِ مَا يُحِبُّ اللَّهُ، وَمِنَ الْغَيْرَةِ مَا يَبْغِضُ اللَّهُ، وَإِنَّ مِنَ الْخَيْلَاءِ مَا يُحِبُّ اللَّهَ، وَمِنَ الْخَيْلَاءِ مَا يَبْغِضُ اللَّهَ، فَإِنَّمَا الْغَيْرَةَ الَّتِي يُحِبُّهَا اللَّهُ فَالْغَيْرَةُ فِي الرِّبَيْةِ، وَإِنَّمَا الْغَيْرَةَ الَّتِي يَبْغِضُهَا اللَّهُ فَالْغَيْرَةُ فِي غَيْرِ الرِّبَيْةِ، وَالْخَيْلَاءُ الَّتِي يُحِبُّهَا اللَّهُ فَاخْتِيالُ الرَّجُلِ بِنَفْسِهِ عِنْدَ الْقَتْالِ

واختياله عند الصدقة، والخيلاء التي يبغض الله فاختيال الرجل في الفخر والبغي»^(١). لقد نهى الإسلام عن القتل جملة— وهو أشد من السب— إلا في مواضع حالات كالحدود، ونهى عن شرب الخمر وأكل لحم الخنزير والميتة إلا في حالات، ونهى عن الكذب جملة إلا في حالات منها الحرب والإصلاح بين الناس والتعدد بين الزوجين، ونهى عن الغيبة إلا في حالات منها الشكوى للقاضي مثلاً، وهكذا.. نتبع الأدلة لنعلم الأصل والاستثناء، ألا ترى أصلاً أن هذا الموقف مختلف مع طبيعة أبي بكر الصديق الهاذة، ذاك المؤمن الفقيه الحليم، ولكنه الاستثناء المشروع الذي نعلم مشروعيته من النبي ﷺ، لا نعلم نحن ما عليه أن يفعله وما عليه ألا يفعله.

وكذلك الحديث الذي يذم فيه النبي ﷺ من تعزى بعزاء الجاهلية— أي تفاخر بنسبه وأجداده وقوميته— ذمًا شديداً، يقولون: كيف يقول النبي ﷺ ذلك؟ بل الأصح أن تقول: يا لها من جريمة عظيمة ارتكبها المرء تجعل النبي ﷺ يقول: «من تعزى بعزاء الجاهلية، فأعضوه بهنَّ أبيه ولا تكنوا». شدة النبي ﷺ إلى حد الاستثناء في ذكر لفظ كهذا ناهيًّا عن الكناية فيه، نعلم منه حجم الجريمة التي يفعلها ذاك البائس، والتي وصفها النبي ﷺ في موطن آخر بالتننة، فقال: «ما بال دعوى الجاهلية؟! دعواها؛ فإنها متنة»^(٢). وإن الذي يتأمل أصلًا فيها وصلنا إليه بسبب تلك الدعاوى العصبية التي فرقت الأمة أي تفرقة، وقتلت ثرواتها ما بين دول تملك الثروة البشرية ولا تملك المال والقوت، وبين دول تملك المال والقوت ولا تملك الثروة البشرية، فيظل الجميع في احتياج لعدوهم لتعويض النقص البشري والعسكري، أو لتعويض نقص المال والقوت، إنها الفرقة التي أسكنت الأعداء أرضنا يتهدكون العرض ويحاربون الدين، ويدنسون المقدسات، ويسرقون الأموال، ويفتنون الناس عن دينهم، إن من يرى كم أدت تلك الدعاوى للحروب الأهلية وإراقة الدماء المغصومة بلا ذنب، سيجد نفسه تلقائياً يذم من يدعو

(١) رواه أحمد، وأبو داود، والنسائي. وحسنه الألباني في « صحيح الجامع ».

(٢) رواه البخاري، ومسلم، والترمذى.

بذلك الدعوات ذمًا أشد من ذلك بكثير، ويحاول أن يفيقه بأشد تعبير ممكن يقطع خيلاءه بقوميته وعصبيته، قبل أن تنتهي جاهليته إلى مآلات تفسد واقع الأمة كلها، شدة النبي واستثنائية تعبير ودلالة على عظم الجريمة لا على سقوط الحديث ثم علم الحديث ثم السنة كلها ثم القرآن الذي لن نقيم شرائعه بدونها، النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذي يوحى إليه هو الذي علمنا الأصل والاستثناء، مواطن الحلم والشدة، مواطن التواضع والخيال، بأمر الله تعالى.

كما أن اختيار التعبير هنا لم يكن من باب شدته فقط، بل هو مرتب بالدعوى الباطلة التي يعالج آثارها السيئة على النفوس والمجتمع؛ فمن أشهر وأنفع ما يستخدم لتذكير المتكبر الفخور بنسبة وماله أن تذكره بأصله، ففي «إحياء علوم الدين»: (ويروى أن مطرف بن عبد الله بن الشخير رأى المهلب وهو يتباخر في جهة خز، فقال: يا عبد الله، هذه مشية يغضها الله ورسوله. فقال له المهلب: أما تعرفني؟ فقال بل أعرفك، أولك نطفة مذرة، وأخرتك جيفة قدرة، وأنت بين ذلك تحمل العذرة! فمضى المهلب وترك مشيته تلك).

فمن يفتخر بنسبة لأبيه وعرقه، دون نسبة للإسلام، ويتكبر بذلك على الناس، ويحذب الناس بناء على ذلك، يذكر بلا كنایة ب بدايته من أبيه، وخروجه نطفة من مجرى يجري فيه البول والقذر، فعلام التعصب للنسب والاسم والتحزب له؟

وعلى بذلك ابن القيم في كتابه «زاد المعاد»:

(ذكر هنَّ الأب لمن تعزى بعزاء الجاهلية فيقال له: اغضض هنَّ أبيك، وكان ذكر هنَّ الأب هاهنا أحسن تذكيرًا لهذا المتكبر بدعوى الجاهلية بالعضو الذي خرج منه وهو هنَّ أبيه، فلا ينبغي له أن يتعدى طوره).

ولا يمكن أن نهي هذه النقطة دون تعليق على الغلاة في الطرف الآخر، الذين اتخذوا من هذين الحديثين ذريعة لاستحلال السب والفحش ليل نهار، ومع كل مخالف، وأسقطوهما في غير موضعهما، وقد ساهم فحشهم على تكوين ردة الفعل

العكسية؛ لأنها عمّا الخاص والاستثناء، وهم أشد خطأً عندي من لم يفهم تحصيص العام، وإن كانوا سوياً على خطأ، سامحهم الله.

وما مررت به أني جالست شاباً من ينكرون السنة وعلم الحديث اعتقاداً على مثل هذه الأحاديث، وهو مقلد تماماً لا يتكلم عن دراسة أو قراءة فردية، فقط سباع لغيره لا أكثر، فعندما تكلمنا عن هذين الحديدين فاجأني بقوله: أنا لا أجد مشكلة مع حديث أبي بكر، منطقى جداً، لكن مشكلتى مع الحديث الثاني. وهنا ظهرت المشكلة، قلت له: أنت لا تجد مشكلة مع الحديث الأول، ومشكلتك مع الثاني فقط.. أنا لا أجد مشكلة مع الحديدين، ثالث عنده مشكلة مع الحديدين، رابع عنده مشكلة مع الأول وعقله يقبل الثاني؟! ماذا ستفعل؟ لذلك ذكرت في الفصل الأول - ولعل المعنى بعد هذا التفصيل صار أوضح - أن في أمور الأديان والشائع التي تقوم على اختبار الإيمان ومخالفة الموى، لا سيل سوى البحث عن وسائل علمية محايضة لتقدير درجة الثبوت؛ لأن الموى والرأي لا يمكن أن يكونا حكماً على ثبوت ما جاء ليختبرهما وربما يخالفهما. عندما تقرأ أيضاً حديث ماعز بن مالك ﷺ، ذاك الصحابي الذي وقع في الزنا، وجاء للنبي ﷺ معترضاً ليقام عليه حد الرجم، الرسول ﷺ هنا قاض سيبطبق على الرجل المعترض - الذي لا دليل عليه سوى اعترافه - أشد حد من حدود الله، حد نهاية الموت، فلا مجال للخطأ من المعترض أو اختلاط المفهوم لديه..

في «صحيحة البخاري»: عن عكرمة، عن ابن عباس رضى الله عنها قال: لما أتى ماعز بن مالك النبي ﷺ قال له: «العلك قبّلت، أو غمزت، أو نظرت؟». قال: لا يا رسول الله. قال: «أنكتها؟». لا يكنى. قال: فعند ذلك أمر برجمه. وفي رواية أخرى في «صحيحة البخاري» أيضاً عن أبي هريرة قال: أتى رسول الله ﷺ رجل من الناس وهو في المسجد، فناداه: يا رسول الله، إني زنيت. يريد نفسه، فأعرض عنـه النبي ﷺ، فتنحنـي لشق وجهه الذي أعرض عنهـ قبله، فقال: يا رسول الله، إني زنيت. فأعرض عنهـ، فجاء لشق وجه النبي ﷺ الذي أعرض عنهـ، فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعاه النبي ﷺ

قال: «أبك جنون؟». قال: لا يا رسول الله. فقال: «أحصنت؟». قال: نعم يا رسول الله. قال: «اذهبا فارجوه».

عندما نقرأ حديثاً كهذا ثبتت صحة نسبته للنبي ﷺ بالوسائل العلمية المحيدة، نجلس ك المتعلمين ما على القاضي أن يفعله عند تحقيقه مع معترض، دفع أي شبهة واحتى أن يكون هذا المعترض لا يعي جيداً ما يقول؛ فقد يعانق رجل امرأة ويقبلها، ويظن أن هذا هو الزنا الموجب للحدّ، يقول: قد زنيت. فيرجم إن كان محسناً، ويجلد إن كان غير محسن، وهو لا يعلم حقيقة الزنا المقصود شرعاً، هل هناك مجال للتورية؟ وفي روایة مسلم أنه تحرى عنه أولاً إن كان مجنوناً أو شارباً للخمر؛ فسأل رسول الله ﷺ: «أبه جنون؟». فأخبر أنه ليس بمحظون. فقال: «أشرب خمراً؟». فقام رجل فاستنكهه فلم يجد منه ريح خمر. قال: فقال رسول الله ﷺ: «أزنيت؟». فقال: نعم. فأمر به فرجم.

وفي الثلاث روایات التي نقلتها هنا قيلت ثلاث ألفاظ بنفس المعنى، مع اختلاف درجاتها في التصريح، المهم أن غاية وقوع اليقين في قلب القاضي تتحقق، وفي زماننا وفي كل مكان يطلع القاضي على ما لا يطلع عليه غيره، فالقاضي أو مندوبه (الطبيب الشرعي) يطلع على عورات مغلظة، وتمتد يده بالتشريح لجثمان ميت له حرمة، بل وربما يأمر بإخراجه من قبره بعد دفنه وبعد ما بدأ تحلله، على ما في ذلك من صعوبة على نفس ذويه ونفس أي إنسان؛ من أجل التتحقق من الحكم الصادر بالقتل أو الاغتصاب وما شابه، وهذا أشد أم تجنب الكتابية اللغوية للتحقق من ثبوت الواقعه قبل إقامة الحد، لا سيما إن كان الحد هو الموت؟!

هذا ما يتعلم المسلم عندما يقرأ مثل هذا الحديث، أما صاحب الهوى فيستغل أي شيء وكل شيء ليهدم الدار على من فيه؛ لأنه لا يريد أن يتعلم ويلتزم بالدين الذي ينتمي إليه، إنما يريد أن يتخلص من أحكامه، وينتفي ما شاء ويدع ما شاء دون أن يعاتبه أحد، فيسقط أي آلية تلزمه بالأمر؛ ليبقى القرار له وحده، وهذا وصف القرآن

الكريم الھوى بأنه إله من دون الله: «أَرَدْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ، هَوَانَهُ أَفَإِنَّ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا» [الفرقان: ٤٣].

الأمر نفسه يحدث عند تناول واقعة أمر النبي ﷺ بقتل الشاعر اليهودي كعب بن الأشرف، ولكن سارجتها ل نقطة تالية لتناسبها معها أيضاً.

ثانيًا: جانب الخوارق الإعجازية للأنبياء:

من الأحاديث التي قد يردها البعض عقلاً: الأحاديث التي تحتوي على ذكر معجزات للنبي محمد ﷺ؛ كحنين الجذع إليه ﷺ وسماع الصحابة لصوته، وبركة الطعام، ونبع الماء من بين أصابعه ﷺ، ونطق الشاة المسمومة، وغير ذلك من الأمثلة - بدعوى أن هذه خوارق غير منطقية! وبالتالي يصبح الحديث في رأيه مكذوباً ولا بد، وبالتالي سائر الكتاب مشكوكاً في أمره، وبعدها تصبح السنة كلها لا حجية لها.

وقد بيّنت في البداية أن الإيمان باتصال النبي البشر برب العالمين القوي القادر الذي حدد للبشر في خلقهم ما هو الطبيعي وما هو الخارق، لا يجعل المؤمن بالنبوة سبيلاً لرد جريان معجزات على يدي النبي بحججة أن هذا غير ممكن عقلاً؛ لأن النبي بشر مثلنا! ولكن أضيف أيضاً: إن معجزات الأنبياء - والتي هي بطبيعة الحال كلها خوارق للعادة - ثابتة بالقرآن الكريم قبل السنة، وأنت لا ترد الحديث من جهة سنته كي تقول القرآن متواتر والحديث المذكور آحاد مثلاً، أنت ترده من جهة منطقية متنه، فإن كان العقل لا يقبل أن يكون للنبي ﷺ أو غيره من الأنبياء معجزات وخوارق، فهذا يوجب عليك بنفس العقل أن ترد وترفض الأمثلة المذكورة في القرآن الكريم؛ لأن قوة السند هنا ليس لها دور في تقسيمك، أما إن كان عقلك يقبل أن للأنبياء معجزات وخوارق، فذكر معجزة في الحديث لا تقوم كحججة لرده وتكتفيه بأي حال من الأحوال كما تفعل و تستدل؛ لأنها مقبولة جداً عقلاً إذا صدرت من النبي.. فالعقل الذي يقبل إحياء الموتى، وشفاء الأبرص والأكماء، وإحياء ميت بضرب بأجزاء من البقرة، وشق البحر بعضاً، وتحول العصا إلى نعيان، وخروج الناقة، والطوفان، وتسخير الجن والطير والحيوانات، وغير ذلك، يقبل

ولابد حين الجذع، وبركة الطعام، ونبع الماء، وغير ذلك.

انظر إلى أمثلة معجزات النبي ﷺ التي ذكرتها سريعاً عالياً وغيرها، وانظر كيف يمكن سردها بالتفصيل في صفحات طوال ليقال هذه أدلة على عدم ثبوت السنة، وانظر كيف يكون لهذه الظاهرة لغط وتأثير على من ترهبه الكلمات الضخمة والصفحات المتلئنة وهي لا شيء، يؤسفني أن من يفعل ذلك وهو الاستدلال بحدوث خوارق للعادة على يد النبي ﷺ يذكرني - رغم كونه مسلماً - برد فعل المشركين على الإسراء والمعراج، رغم أن الأصل أن يكون شعارنا نحن: (إن كان قال فقد صدق)، وينصب الاهتمام على تحقيق: (إن كان قال)، لا إن كان قال فقد سقط الحديث.

ثالثاً: جانب اللوازم البشرية للأنبياء:

النبي بشر يوحى إليه، تميزه عن سائر البشر حاصل في كل ما يتعلق بالوحي، لكن ما دون ذلك فنحن في حاجة أيضاً لبشريته؛ ليكون قدوة ومعلماً ونموذجاً تطبيقياً لدعوته، ولا يحتاج المدعون بفرق الخلقة والشهوات والاحتياجات بينهم وبين الرسول على ترك اتباعه، ﴿وَقَالُوا إِنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْهِ مَلَكًا لَقَضَى الْأَمْرَ ثُمَّ لَا يُنَظَّرُونَ﴾ (٨) وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَبَسْنَا عَلَيْهِ مَكَلِيلَشُوتَ ﴿الأنعام: ٩، ٨﴾، ﴿وَمَامَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَى إِلَّا أَنْ قَالُوا أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رسُولاً﴾ (١٦) قُلْ لَوْ كَانَ فِي الْأَرْضِ مَائِينَكَةً يَمْتَشُونَ مُطْمِئِنِينَ لَنَرَنَا عَلَيْهِم مِنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَسُولاً ﴿الإسراء: ٩٥، ٩٤﴾. بل إن بقاء اللوازم البشرية للأنبياء حماية لأتباعهم من الوقوع في فتنة عبادتهم لو فقهوا؛ ولذلك قال الله ﷺ لمن عبدوا المسيح ابن مريم عليه السلام: ﴿مَا أَلَّمْ يُصِيبُ أَبْنَى مَرِيمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَآمِنَةٌ صِدِيقَةٌ كَانَ أَيْكُلَانِ الْطَّعَمَ أَنْظَرَ كَيْفَ شَيْئَ لَهُمُ الْأَيْمَنِ ثُمَّ أَنْظَرَ أَنَّ يُوقَكُونَ﴾ (٧٦) قُلْ أَتَبْعُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿آل عمران: ٧٥، ٧٦﴾. فالإله لا يجوع ولا يأكل، ولا يحتاج الخلاء على إثر ذلك، انظر كيف نبين لهم الآيات؟! ولكن للأسف إن كان الأكل والشرب والجوع أمر تبني الألوهية

جزمًا، فكيف بال تعرض للضرب والصلب والزواج؟ !!

على أية حال، قد كان اختلال هذا المفهوم المنطقي سبباً أيضاً في إثارة المشركين للشبهات، كما جاء في الآيات السابقة وغيرها: «وَقَالُوا مَا لِهِ الرَّسُولُ يَأْكُلُ الظَّعَامَ وَيَتَشَبَّهُ فِي الْأَنْوَاقِ لَوْلَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مَلَائِكَةٍ فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا» [الفرقان: ٧]. بل كان هذا دأب المشركين في كل الأقوام: «وَقَالَ الْمَلَائِكَةُ مِنْ قَوْمِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِإِلَهَ الْآخِرَةِ وَأَرْفَثْتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مُّتَكَبِّرٌ يَأْكُلُ مِئَاتًا كَثُرَةً مِّنْهُ وَيَشْرَبُ مِمَّا أَشْرَبُوا وَلَيْسَ أَطَعْتُمْ بِهِنَّا مُتَكَبِّرٌ إِنَّكُمْ إِذَا لَخَدِيرُونَ» [المؤمنون: ٣٣، ٣٤].

ومن الأمثلة المشهورة في هذا الباب- الشبهات الناتجة عن عدم استيعاب اللوازم البشرية للأبياء- مسألة سحر النبي ﷺ، يقولون: إن في صحيحي البخاري ومسلم ورد تعرض النبي ﷺ للسحر من اليهودي لبيد بن الأعصم، وأن هذا لو أثبتناه يعد طعناً في نبوته، فكيف نقبل به؟! فما يدرينا ماذا قال النبي ﷺ وهو مسحور، وما قاله وهو معاف! كأن النبي ﷺ مات قبل اكتشاف البلاء الذي يفسروننه خطأً أصلاً. ويضع القارئ المستمع- من جديد- أمام اختيارين لا ثالث لهما؛ إما أن تقبل الحديث وتسقط النبوة، أو تثبت النبوة وتسقط الحديث، وطبعاً القارئ المستمع البسيط المترعرع لهذا الإرهاب الفكري ماذا سيفعل؟!

من الذي قال أصلاً أن التعرض للسحر متعارض- بالضرورة- مع النبوة، أو مؤثر على الرسالة؟ لا سيما أن نوع السحر الذي تعرض له النبي ﷺ مذكور بوضوح في الحديث، ناهيك عن أنه كان أمراً عارضاً في خلال ثلاث وعشرين سنة من الدعوة، يقولون: إن الحديث مخالف للقرآن. وفي الحقيقة أن نفي الحديث هو المخالف للقرآن، فاقرأوا معي:

عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: سحر رسول الله ﷺ رجل من بني زريق يقال له لبيد بن الأعصم، حتى كان رسول الله ﷺ يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما فعله، حتى إذا كان ذات يوم أو ذات ليلة وهو عندي لكته دعا ودعا، ثم

قال: «يا عائشة، أشعرت أن الله أفتاني فيها استفتتيه فيه؟ أتاني رجلان فقد أحدهما عند رأسه والآخر عند رجلي، فقال أحدهما لصاحبه: ما وجع الرجل؟ فقال: مطبوب. قال: من طبه؟ قال لبيد بن الأعصم. قال: في أي شيء؟ ...» الحديث.

والرواية الثانية في الصحيح أيضاً: عن هشام، عن أبيه، عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ ساحر، حتى كان يرى أنه يأتي النساء ولا يأتيهن، فقال: «يا عائشة، أعلم أن الله قد أفتاني فيها استفتتيه فيه؟ أتاني رجلان فقد أحدهما عند رأسه والآخر عند رجلي، فقال الذي عند رأسه للآخر: ما بال الرجل؟ ...» الحديث.

إن السحر الذي تعرض له النبي ﷺ لم يمس الوحي، وما كان له أن يمسه، بل كان أثره في أمر من أمور الدنيا، أن يخيلي إليه أنه فعل شيء وهو لم يفعله، والرواية الثانية حددت هذا الشيء وهو إتيان النساء، وهذا أمر دنيوي محض، لم يخيلي إليه أنه سمع من جبريل وهو لم يسمع منه، لم يخيلي إليه أنه أمر أمراً أو ونهى نهياً شرعاً وهو لم يفعل، فالسحر أصاب الجانب البشري في النبي ﷺ، مثله مثل سائر الأسمام والألام والجروح التي كانت تصيب النبي ﷺ كثیر، وتفيدنا في أن نتعلم منه كيف نتعامل في هذه المواقف، وقد تعلمنا من الحديث رفع السحر بالإلحاح في الدعاء، كما فعل بأبي هو وأمي، فليتنا وقفنا أمام الحديث لنتعلم لا لپتوهم.

ومن المعلوم أن من يبتلي بالسحر في شأن ما لا يؤثر ذلك في بقية شئونه، فمن أنواع السحر التي ذكرت في القرآن الكريم مثلاً السحر الذي يفرق بين المرء وزوجه: «فَيَتَعَلَّمُونَ وَنَهْمَا مَا يُفَرِّقُونَ إِيمَانَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارَّيْنَ بِهِمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ» [البقرة: ١٠٢]. وهذا مشاهد في زماننا وكل زمان، أن المبتلى بهذا السحر يكون معاف في كافة شئونه طبيعياً جداً إلا هذا الشأن، فلِمَ الخلط وافتراض عموم غير حقيقي؟!

السؤال الأهم: هل هذا التخييل يعارض النبوة في شيء؟ هل من خصائص النبي لا يتأثر بتخييل السحرة في شيء لا يمس الوحي؟ هنا نعود للقرآن الكريم..

لقد سحر سحرة فرعون أعين الناس، وأوهموه بسحرهم الذي وصفه القرآن بـ(العظيم) أن الحال والعصي حيات تسعي: ﴿ قَالَ آنفُوا فَلَمَّا أَنفُوا سَحَرْتُهُمْ أَعْيُنَ النَّاسِ وَأَسْتَرْهُبُوهُمْ وَجَاءَهُ وَسَعَحْرِي عَظِيمٍ ﴾ [الأعراف: ١١٦]. ولم تستثن عين النبي الله موسى من هذا التخييل، ﴿ قَالُوا إِنَّمَا تَنْقِصُ إِيمَانَنَا أَنْ تُلْقِيَ وَإِمَانَنَا أَنْ تَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَنْقَنَ ﴾ ٦٥ ﴿ قَالَ بَلْ أَنْقَوْتُ أَنْقَوْتًا فَإِذَا جَاءَهُمْ وَرَعَصَّتِهِمْ يُخْلِلُ إِلَيْهِ مِنْ سَحْرِهِمْ أَنْهَا نَسْنَعَنِي ﴾ ٦٦ ﴿ فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى ﴾ [طه: ٦٥ - ٦٧].

خيل إلى النبي الله موسى كما خيل إلى غيره، بل وأوجس في نفسه خيفة من المشهد الذي رأه، وليس في هذا طعن في نبوته ولا في الشريعة التي بلغها للناس، كما يزعم الزاعمون، وليس من خصائص النبوة ألا يتعرض النبي مثل هذا النوع من السحر والتخييل بنص القرآن الكريم، خيل إلى موسى أنه رأى ثعابين وهو لم يرها، وخيل إلى النبي ﷺ أنه يفعل الشيء (إتيان الزوجة) وهو لم يفعله، ما علاقة الوحي في الأمرين؟ يفترضون الافتراض ويحددون الاختيارات الباطلة، ويضعونك أمامها ويجبرونك على الاختيار منها، والاختيار الحقيقي ليس مكتوبًا فيها.

وهم يردون هذا الحديث بقوله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهِيءُ لِلنَّاسِ الْكَفَرِينَ ﴾ [المائدة: ٦٧]. ومن المعلوم جزماً أن المقصود بالعصمة الحباية من القتل، أما ما دون ذلك فالنبي يتعرض له كالإيذاء، والمرض، والجرح في الحرب، وليس في كل هذه الأمور شيء يعارض تلك العصمة، وهذا النوع من السحر مثله مثل المرض العارض.. ألم أقل في النقطة السابقة: إنهم قد يردون حديث الشاة المسمومة؟ لأن فيه إعجازاً غير متناسب مع العقل بأن تتكلم الشاة وتخبر النبي ﷺ أنها مسمومة؟! لقد كدت أطيش عجبًا عندما قرأت أن منهم من يرد نفس حديث الشاة المسمومة؛ لأن تعرض النبي ﷺ للأكل من طعام سام يتعارض مع العصمة المذكورة في القرآن الكريم! وهل قتله السم يا رجل؟! نفس الحديث يرد مرتين، مرة لأن به أمر إعجاز لا يتصور لبشر، ومرة لأن النبي ﷺ أعلى من أن يتعرض مجرد تعرض لوضع السم في الطعام وإن لم يقتله، ألم تكن ترفع عليه السيف في المعرك وتصيبه ولا تقتله؟!

ويقولون: إن الحديث - الذي ذكره كمثال - يصدق قول المشركين: ﴿إِذْ يَقُولُ الظَّالِمُونَ إِنَّنَّا نَبْعَدُ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا﴾ [الاسراء: ٤٧]. وهذا واضح لمن يفهم أن المشركين كانوا يقصدون بذلك السحر الذي يجعلهم عجزة أمام هذا القرآن وبلامته، ويفشلون في تحدي الإثبات بسورة من مثله وهم أبلغ الناس وأفصحهم، فأرادوا أن ينسبوا القرآن لقوة خارجية غير إلهية؛ ليبرروا عنادهم وكفرهم، فوصفوه بِكَلَّتِهِ بالساحر تارة، والمسحور تارة، وبالكافر تارة، وبالجنون تارة، (حجۃ البليد) كما يقولون، والتي وصلت لأن ينسبوا القرآن الكريم الذي فشلوا في تحدي فصاحتة إلى رجل أعمى: ﴿وَلَقَدْ تَعْلَمَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بَشَرٌ إِسَاتُ الَّذِي يُتَحْدِثُونَ إِلَيْنَا أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا إِسَانٌ عَكَرٌ مُثِيرٌ﴾ [التحل: ١٠٣]. فوصف الكفار للنبي بِكَلَّتِهِ بالمسحور يقصدون به الوحي، وليس هذا التخييل العارض في أمور الدنيا، بعيداً عن أنهم قالوا ذلك في بداية البعثة في مكة، والواقعة كانت بعد الهجرة في المدينة محددة ببداية ونهاية، ونبوة النبي بِكَلَّتِهِ وصدقه ومعجزاته متدة من أول لحظات الوحي حتى وفاته بِكَلَّتِهِ، قبل الواقعة وبعدها.

والعجب أنه لم يثبت أن لبيد بن الأعصم نفسه وقومه من اليهود أو المشركين قد استدلوا بنجاح سحر لبيد على أن النبي بِكَلَّتِهِ، بخلاف صاحبة الشاة المسمومة عندما سألها النبي بِكَلَّتِهِ عن سبب فعلتها قالت: «إن كنتنبياً لم يضرك الذي صنعت»، وإن كنت ملكاً أرحت الناس منك»^(١). فهي تعلم أنه لو كاننبياً لنجا؛ لأنه معصوم من الناس، في حين أن لبيد أو غيره لم يستدلوا بوقوع السحر المذكور على عدم نبوته بِكَلَّتِهِ.

رغم شدة تصيدهم وكذبهم في ادعاءاتهم عليه بِكَلَّتِهِ.

خاتمة التعليق على المصدر الثاني: شبهة حول حديث جمعت الجوانب الثلاثة:

من الأمثلة المشهورة المتكررة التي يرددتها هؤلاء: حديث براءة نبي الله موسى من زعم وإساءةبني إسرائيل، والمذكورة إجمالاً في القرآن الكريم، ومذكور قصتها في السنة الصحيحة.

في «صحيح البخاري» - وليس في «صحيح البخاري» فقط، ولكن ذكرهم للبخاري وحده تسهيل للطعن كما ذكرت ماراً، ولزعم أن مشكلتهم مع شخص وليس مع السنة - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «كانت بنو إسرائيل يغسلون عراة، ينظر بعضهم إلى بعض، وكان موسى يغسل وحده، فقالوا: والله، ما يمنع موسى أن يغسل معنا إلا أنه آدر. فذهب مرة يغسل، فوضع ثوبه على حجر، فقر الحجر بشوبه، فخرج موسى في إثره يقول: ثوبى يا حجر. حتى نظرت بنو إسرائيل إلى موسى، فقالوا: والله، ما بموسى من بأس. وأخذ ثوبه، فطفق بالحجر ضرباً». فقال أبو هريرة: والله، إنه لنذهب بالحجر ستة أو سبعة ضرباً بالحجر.

وفي رواية عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن موسى كان رجلاً حبيباً ستيراً، لا يرى من جلده شيء، استحياء منه، فإذاه من آذاه من بنى إسرائيل، فقالوا: ما يستتر هذا التستر إلا من عيب بجلده، إما برسن، وإما أدرة، وإما آفة. وإن الله أراد أن يبرئه مما قالوا لموسى؛ فخلال يوماً وحده فوضع ثيابه على الحجر ثم اغتسل، فلما فرغ أقبل إلى ثيابه ليأخذها، وإن الحجر عدا بشوبه، فأخذ موسى عصاه وطلب الحجر، فجعل يقول: ثوبى حجر، ثوبى حجر. حتى انتهى إلى ملا من بنى إسرائيل، فرأوه عرياناً أحسن ما خلق الله، وأبرأه مما يقولون، وقام الحجر فأخذ ثوبه فلبسه، وطفق بالحجر ضرباً بعصاه، فوالله إن بالحجر لنديباً من أثر ضربه ثلاثة أو أربع أو خمس، فذلك قوله: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ مَذَّا وَمَسَّا مَقْلُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ بَوْجِهِمَا﴾ [الأحزاب ٦٩].

- ١- يقولون: كيف يغسل بنو إسرائيل عرايا، وكيف يرى موسى عرياناً؟
- ٢- يقولون: كيف يجري حجر أصم بثياب النبي الكريم؟
- ٣- يقولون: كيف يضرب موسى الحجر، هل يظن أنه سيؤلمه؟

الأول: إجابته في جانب التشريع، نفهم من الحديث - لأننا لا نعلم عن الغيب ولا عن من سبقونا شيئاً سوى ما يأتينا عن طريق الوحي وليس العكس - أن في هذا

الوقت كان ذلك مباحاً، وأن استار موسى عليه السلام كان حياء ورفعة، وليس وجوباً، وشرائع الأنبياء تختلف كما فصلنا، وإنما يتفقون في العقائد؛ فلا ينبغي أن نقيس على شريعتنا، بل وليس بالضرورة أن شريعة موسى ظلت هكذا حتى وفاته عليه السلام، لو كان الأمر محظياً قطعاً ما ترك موسى قومه يفعلون ذلك، ولاكتفى فقط بالاغتسال وحيداً، ولأنه مباح ولأنهم يطعنون في نبيهم - كعادتهم لعنهم الله - إنما ساق الله موسى إلى مباح في شريعتهم يقطع ألسنتهم ويكتفوا عنه.

الثاني: في جانب الخوارق الإعجازية للأنبياء، ما العجب أن يأمر الله حبراً فيتحرك؟ ألم يأمر عصاة موسى فأصبحت ثعباناً؟ ويده فأصبحت بيضاء للناظرين؟ وبعصاه شق له البحر؟ وأنبع له العيون من الحجر بعدد قبائل قومه؟ هل الإعجاز في تحرك الحجر الأصم بالثوب أشد من كل هذه الإعجازات المذكورة في القرآن الكريم؟ ما الغريب في نقطة كهذه كي تدفعنا لرد الحديث وعلومه كلها!

الثالث: في اللوازم البشرية للأنبياء، الحجر أخذ ثوب النبي الكريم وأضطره في الظهور في صورة يكرهها، وتعارض حياء الشديد، أي بشر عادي ماذا يفعل حينها بفطرته! ألن ينفث غضبه بهذا الفعل التلقائي؟ هل عندما يفعل أحد منا هذا بتلقائية يظن أنه سيؤلم الحجر أو الخشب الذي أصابه؟ أتذكر ماذا فعل النبي الكريم موسى - كما جاء في القرآن الكريم - عندما رأى قومه يعبدون العجل؟! ألقى الألواح، الألواح التي تحمل التوراة! ما علاقة هذا بعبادتهم للعجل؟! وهل كان يعاقبها أصلاً أو كانت طرفاً في المشكلة؟

﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ، غَضِبُوكُنَّ أَسِفًا قَالَ يُسَمِّا حَلْفَتُمُونِي مِنْ بَعْدِي أَعْجِلُنَّهُ أَسْرَرِكُمْ وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ وَأَخْذَ إِرَاسَ أَخِيهِ يَحُورًا إِلَيْهِ قَالَ أَبْنَ أَمَّ إِنَّ الْقَوْمَ أَسْتَعْفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونِي فَلَا شَيْمَتُ بِالْأَغْدَاءِ وَلَا تَغْنَمِنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأعراف: ١٥٠]. ولم يعاتبه رب تبارك وتعالى، بل علل ذلك بالغضب البشري، الذي يكفيه شرفاً أنه كان في الحالتين غضب الله وغضب حياته، وليس لهوى شخصي: ﴿وَلَمَّا سَكَنَ عَنْ مُوسَى

الْفَضَبُ أَخَذَ الْلَوَاحَ وَفِي نُسْخَتِهِ هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ ﴿١٥٤﴾ [الأعراف].
 هذا هو الجانب البشري الذي يريد البعض نفيه عن الأنبياء إذا دعت الحاجة الهوائية، كما ينفي عنهم جانب الإعجاز إذا دعته الحاجة أيضاً.



الفصل الرابع

المصدر الثالث: الجهل والسطحية في التناول والفهم

وهذه بواية واسعة تستعصي على الحصر، أن تفهم خطأ؛ لأن الكلمة ليس لها في قاموسك غير معنى واحد، وتحاسب السنة بناء على فهمك، أن تجهل حكمًا شرعاً خاصاً فتظن أن حديثه متعارض مع الحكم العام الذي تعرفه، أو مع حكم معاير أصلًا ليس في نفس الباب، فترت السنّة بناء على هذا الجهل، أو تجهل بأمور تتعلق باختلاف الواقع والطابع فتفليس على رؤيتك ما لا ينبغي أن تقيسه، فتقع في نفس المشكلة.. باب واسع جدًا، ساكتفي فيه أيضاً بذكر أمثلة لتصور كيف يؤثر هذا المصدر ويساهم في اختلاف عدد لا يحصى من الشبهات، وأن حله ينبغي أن يكون من المنبع، وسأقسمهم إلى ثلاثة أصناف:

- ١- السطحية والجهل اللغوي.
- ٢- الجهل بالأحكام الشرعية.
- ٣- الجهل بالواقع واختلافه.

أولاً: السطحية والجهل اللغوي:

قرأت مقالاً لأحد هم يقول: إن البخاري يكذب القرآن، أو على الأقل يزعم أن النبي ﷺ يخالفه، فهل ستصدقون البخاري أم القرآن؟ وهل ستدافعون عن البخاري أم النبي ﷺ؟ وبعد هذه الديباجة المحفوظة كان المثال الصادم، يقول: إن الله تبارك وتعالى يقول: «وَسَلُوْنَكُ عَنِ الْمَحِيْضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَاعْتَرُلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيْضِ وَلَا نَقْرِبُهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ فَإِذَا نَظَهَرْنَ فَأُتْهَرْنَ مِنْ حِيْثُ أَمْرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّوَّلِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ» [البقرة: ٢٢٢]. أما البخاري فيزعم أن النبي ﷺ كان يجتمع زوجته وهي حائض !!

والحديث في «البخاري»: عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة قالت: كانت إحدانا إذا كانت حائضًا، فأراد رسول الله ﷺ أن يياشرها، أمرها أن تترزق ففور حيضتها ثم يياشرها. قالت: وأيكم يملك إربه كما كان النبي ﷺ يملك إربه؟

الحديث يشرح نفسه حتى بدون احتياج لقواميس اللغة، هل يفهم من هذا الحديث أن المباشرة بمعنى الجماع؟

في نص الحديث أمرها أن تزر، وتأكد السيدة عائشة أن النبي ﷺ يملك إربه ويتحكم في حاجته؛ لتحذر من هم أضعف منه عزيمة من تجاوز المباح إلى المحظور، فإنها المباشرة هي ما دون الجماع من المداعبة واللاملاطفة، وما إلى ذلك، وهذه من الأمور المعلومة جدًا للجميع أنها مباحة، فمن أين فهمت من الحديث هذا المعنى المغلوط الذي بنيت عليه نتائج جسام؟! إن لم تخرج لنا من البخاري أمراً مفاجئاً غائباً حتى عن عموم الناس، فالحديث ليس فيه إشكال أو تعارض مع القرآن الكريم، ولم يؤلفه البخاري، فهو موجود عند مسلم، وأبي ماجه، والنسائي، وأبو داود، وابن حبان، وغيرهم.

وقد بدأت بالمثال الأيسر الأقل شهرة، المثال الثاني الأشهر هو مثال حد الرجم، والاستدلال بأية سورة «النور» على رد الأحاديث الصحيحة الثابتة، وهو استدلال مصدره أيضاً إما الخطأ اللغوي والسطحية في قراءة الآية، أو الهوى والرأي والاعتقاد أولًا ثم الاستدلال.

قال تعالى في سورة «النساء»: «وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طُولًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَإِنَّمَا مَلِكَتْ أَيْمَانَكُمْ مَنْ فَتَّاهُكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللهُ أَعْلَمُ». يأيمانكم بعضكم من بعض فأنكحوهن بإذن أهليهن وءاؤوهن بأجورهن بالمعروف مخصوصات غير مستفحتات ولا مستخدات أخذان فإذا أحصنن فإن أتيت بفتح شرط فعلهن يصف ما على المخصوصات من العذاب ذلك لمن خشي العنت منكم وأن تصيروا خيراً لكم والله عفو رحيم» [النساء: ٢٥].

يقولون استدلاً بالآية: لو كانت المخصوصة (المتزوجة بفهمهم) ترجم، كيف يطبق نصف الرجم على الأمة؟ إذن فالحد للمحسنة والمخصوصة هو الجلد فقط وليس هناك رجم، وأن الأحاديث كلها مكذوبة وتسقط معها آليات نقلها بالضرورة، وبعيداً عن أن أغلب من يقولون هذا لا يساندون تطبيق أي حد أصلاً، حتى لو كان الجلد،

ولكن الاستدلال أصلًا في غير محله، إن فهم كلمة المحسنات في الجزء المجتزأ من الآية على أنها المرأة المتزوجة وإهمال معانها الأخرى في اللغة العربية، يجعلنا إن قرأتنا الآية من البداية بهذا التصور نفهم ما يلي: (ومن لم يستطع منكم أن يتزوج امرأة متزوجة مؤمنة، فله أن يتزوج من الأمة المؤمنة، فليتزوجها بإذن سيدها بشرط أن تكون متزوجة غير مسافحة، وليس لها أخلاقاء في السر، فإن أنت بفاحشة بعد الزواج فعليها نصف ما على المتزوجات من الحد، ولأنه لا يصلح أن يتتصف الرجم فحد الزانية المتزوجة الجلد، والأحاديث مكذوبة).

بماذا تشعر؟!

هل الآية في بدايتها عندما ذكرت المحسنة كانت تعني المتزوجة؟! فكيف يتزوجها إذن؟! وهل عند ذكرها لشروط الزواج من الأمة ووصفها لها بالإحسان كانت تقصد أن تكون أيضًا متزوجة غير مسافحة؟!

إن الإحسان في قوله تعالى: «وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْسَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ» المقصود به الحرية، أي الحرية المؤمنة؛ ولذلك فالترتيب المنطقي هو: من لا يستطيع زواج الحرية المؤمنة، يتزوج الأمة المؤمنة. والإحسان في قوله تعالى: «مُحْسَنَاتٍ غَيْرَ مُسَفَّحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتٍ أَخْدَانٍ»؛ أي: عفيقات، وفسرها ما بعدها: «غَيْرَ مُسَفَّحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتٍ أَخْدَانٍ»، فعندما يأتي تنصيف الحد في نفس الآية، فأي المحسنات مقصودة؟! هي تلك الحرية غير المتزوجة التي لم يستطع أن يتزوجها، والتي بدأت الآية بذكرها، فحد الأمة المتزوجة نصف حد الحرية البكر، أي خسون جلدة، يحكم الله ما يريد.

ولا أستطيع أن أمنع نفسي من تكرار أن العكس هو الأصل، إن اختلف في فهم المقصود بالمحسنة في قوله تعالى: «فَلَئِنْ نَصَفْ مَا عَلَى الْمُحْسَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ»، وهل المقصود الحرية أم المتزوجة؟ يستدل بوجود الرجم في السنة الصحيحة على أنه يستحيل أن يكون المقصود بالمحسنة هنا المتزوجة؛ لأن الرجم لا يبعض، وإنما مقصود

المعنى اللغوي الآخر وهو الحرة، ولكن هذا بالطبع عند من يعترفون بالسنة كمصدر من مصادر التشريع، لا يتخدون عقولهم القاصرة ولغاتهم الركيكة بدليلاً عنها.

وسيكون لنا وقفة أيضاً مع حد الرجم في المصدر الرابع للشبهات، ولكنني أكتفي هنا بالمثال الذي كان الجهل باللغة وسطحية تناولها مصدراً للشبهة..

(فالجهل اللغوي) باب للشبهات في القرآن الكريم نفسه، فقد قرأت مقالاً لأحد القرآنيين - والقرآن منه بريء - والذي له مقالات عدة على المنتديات، منها مقال عن إباحة الخمر، وتلاقي مقالاته قبولاً عند البعض للأسف، وهو منكر للسنة تماماً، يقول: إنه للأسف يبدو أن أيادي علماء الحديث وعباد التراث المصلين قد استطاعت أن تصل البعض آيات القرآن الكريم ودست فيه ما ليس منه، وأنه لا يعني بذلك أن القرآن حرف، ولكنه يحتاج تنقية هو الآخر.. واستدل على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَلَا تُنَكِّحُوا الْمُشْرِكَتَ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ وَلَا مَأْمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكَوْ لَوْ أَغْجَبْتُكُمْ وَلَا تُنَكِّحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدُ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَغْجَبْكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَبِئْنَ أَيْمَانِهِ لِلنَّاسِ لِعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [البقرة: ٢٢١]. يقول - هداه الله - أن الآية تكلمت عن جواز نكاح الرجل للمرأة بشرط أن يكون مؤمناً، وأن هذا مستحيل، وهذه الآية ليست من القرآن، ولكن من دس عباد التراث، يقصد طبعاً أهل السنة وكل من يعرف بالسنة النبوية، والجهول - الذي قرأت له أيضاً قوله أنه كعربي لا يحتاج إلى السنة أو تفسيرات الصحابة ليفهم القرآن فلغته تكفيه - لا يفرق بين (نكحوا) بفتح التاء بمعنى تزوجوا، وبين (تنكحوا) بضم التاء بمعنى تزوجوا بنتكم ومن هنَّ في ولايتكم من المشركين، وعلى هذا فقس.

ومن الأمثلة الشهيرة التي يثار حولها شبهات بسبب سطحية التناول: حديث: «نحن أحق بالشك من إبراهيم»، فقد روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «نحن أحق بالشك من إبراهيم؛ إذ قال: ﴿وَرَبِّ أَرْفِي كَيْفَ تُعَيِّنُ الْمَوْقَعَ قَالَ أَوْلَمْ تَوْمِنَ قَالَ بَلَّ وَلَدِكَ لِيَطَمِّنَ قَلْبِي﴾»، ويرحم الله لو طرأ لقد كان يأوي إلى ركن شديد، ولو لبشت في السجن

طول لبث يوسف لأجبت الداعي».

يظهر للبعض من ظاهر الحديث وكأن معناه أن النبي ﷺ يقول لقد شك إبراهيم في إحياء رب العالمين للموتى، ونحن أحق بالشك منه فنشك مثله. ولأن الشك مستحبيل في حق الأنبياء، فلا يمكن أن يكون الحديث صحيحاً وإن تحققت فيه كل شروط الصحة.

دعونا نعود للآية القرآنية أولاً، يقول الله تعالى: «وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيْ أَرِنِيْ
بِكَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىْ قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنَ قَالَ بَلْ وَلَكِنْ لِيَطْمِئِنَ قَلْبِيْ قَالَ فَخُذْ أَزْيَعَةً مِنَ الظَّنِّ
فَصُرْهُنَ إِلَيْكَ ثُمَّ أَجْعَلْ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَ جُزْءاً ثُمَّ أَذْعُهُنَ يَا تَبَّانَكَ سَعِيْاً وَأَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ
حَكِيمٌ» [البقرة: ٢٦٠].

هل سؤال النبي إبراهيم رب العالمين أن يريه كيف يحيي الموتى علامه شك في قدرة الله تبارك وتعالى على إحياء الموتى؟ الإجابة: إن إبراهيم لم يسأل ربه هل تحسي الموتى؟ كما فعل الحواريون مع عيسى عليه السلام: «إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَعِيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَيْنَا مَا يَدْعُهُ مِنَ السَّمَاءِ قَالَ أَتَقُوْلُوا أَنَّهُ إِنْ كَثُرْنَا مُؤْمِنِينَ
فَأَلْوَأُرْبِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَنْظِمَنَ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ
الشَّهِيدِينَ» [المائدة: ١١٢، ١١٣]. هم قد سألوا رؤية ذلك ليعلموا أنه قد صدقهم أصلاً؛ لذلك كان تعقيب رب العالمين في استجابته لطلبهم شديداً «قَالَ اللَّهُ إِنِّي مُنْزِلُهَا
عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدِ مِنْكُمْ فَإِنَّ أَعْذِبَهُ عَذَابًا لَا أَعْذِبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ» [المائدة: ١١٥]. وهذا لم يحدث مع طلب إبراهيم عليه السلام؛ لأنه معاير تماماً، فهو قد آمن - عليه السلام - غبياً بقدرة الله على إحياء الموتى، وهو القدر المطلوب من كل مسلم من لدن آدم وحتى قيام الساعة، وإنما أراد النبي إبراهيم درجة أعلى تنقله من علم اليقين إلى عين اليقين، فقال: «أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىْ» (أرني كيف)، وليس (هل)، طلب درجة أعلى، «قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنَ قَالَ بَلْ وَلَكِنْ لِيَطْمِئِنَ قَلْبِيْ».

طلب موسى عليه السلام رؤية رب العالمين، هل كانت شگاً في وجوده تبارك

وتعالى؟ بالقطع لا، ولكنها طلب لدرجة أعلى: ﴿ وَلَمَّا جَاءَهُ مُوسَى لِيُعِقِّبَنَا وَكُلَّمَهُ، رَبُّهُ، قَالَ رَبِّ أَرْفِنَ أَنْظُرْ إِلَيْنَا فَقَالَ لَنْ تَرَنِي وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنْ أَسْتَقِرَّ مَكَانَهُ، فَسَوْفَ تَرَنِي فَلَمَّا تَجْعَلَ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَائِرًا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ شَبَحْنَاكَ ثُبُتْ إِلَيْنَا وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الأعراف: ١٤٣]. فلا بد أن يتضح هذا أولاً؛ لأن الخلط قد يحدث أصلاً في فهم الآية بعيداً عن الحديث الذي نتناوله.

أما في الحديث، فحقيقة أنه نفي للشك لا إثبات له من يدرك، إنه يستدل به على نفي الشك عن ذهن من يقرأ الآية، إن النبي ﷺ يقول: لو كان الشك مكناً في حق إبراهيم لكننا أحق منه بحدوث هذا الشك، فإذا كنا نحن لم نشك، فكيف بخليل الرحمن؟!

وهذا أسلوب لغوي نستخدمه حتى في العامية إلى الآن، تقول عمن تراه أشد منك تيزاً في أمر ما: (لو فلان أخطأ هذا الخطأ البسيط، أو لم ينجح في هذا الامتحان، فكيف بي؟! سأفشل أنا لا محالة، أنا أولى بالفشل منه حينها). للدلالة على تيزه عنك. ومهم جداً النظر في سياق الحديث؛ لأن السياق في أي نص من مقيدات فهمه، إن سياق الحديث وجوه العام هو تواضع النبي ﷺ تجاه إخوانه الأنبياء، فنفي الشك عن إبراهيم عليه السلام، وتواضع بقوله أنه لو كان هذا كان مكناً في حقه لشككت أنا قبله؛ ليدلل على عظم يقين النبي إبراهيم. وتتعجب من قول النبي الله لوط: ﴿ قَالَ لَوْلَآنَ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ إِنِّي رَكِنٌ شَدِيدٌ ﴾ [هود: ٨٠]. إذ كان يقصد الأسباب، وهو محقق تماماً للتوكيل واللجوء الكامل لرب الأسباب، فجاءه النصر في حينه.

ثم تواضع ﷺ في وصف صبر يوسف؛ ليدلل على عظم هذا الصبر بقوله ﷺ: «ولو لبث في السجن طول لبث يوسف لأجبت الداعي». ويقصد بذلك قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ الْمَلَكُ ائْتُوْنِيهِ، فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَعَاهُ مَا بَالِ الْتِسْوَةِ الَّتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيهِنَّ إِنَّ رَبِّ يَكِيدِهِنَّ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف: ٥٠]. إذ أبي يوسف عليه السلام أن يحب الداعي ويخرج من سجنه الذي ظلم فيه إلا بعد تبرته، فاللغة وسياق الحديث يظهران المعنى الصحيح السليم

له، ولن يستوي رواة الحديث وعلمائه ومحققيه أن يفهمه أحدهم خطأ. ومن السطحية التي تشبه (التكليك) أيضاً إثارة شبهة حديث: «لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كاذبات». يقولون: الحديث ينسب لإبراهيم عليه السلام الكذب، وهذا طعن في نبوته، فكيف يطعن رسول الله ﷺ في نبوة الخليل إبراهيم؟!

نفس روح تناولهم لحديث السحر، ولكن دعنا نذكر الحديث كاملاً أولاً: عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كاذبات؛ ثنتين منهن في ذات الله عز وجل: قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾، قوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَيْرُومُ هَذَا﴾». وقال: «بينا هو ذات يوم وسارة إذ أتى على جبار من الجبابرة، فقيل له: إن هاهنا رجلاً معه امرأة من أحسن الناس، فأرسل إليه فسألها عنها، فقال: من هذه؟ قال: اختي. فأتى سارة فقال: يا سارة، ليس على وجه الأرض مؤمن غيري وغيرك، وإن هذا سألني فأخبرته أنك اختي، فلا تكذبني. فأرسل إليها، فلما دخلت عليه ذهب يتناولها بيده فأخذ، فقال: ادعني الله لي ولا أضرك. فدعت الله فأطلق. ثم تناولها الثانية فأخذ مثلها أو أشد، فقال: ادعني الله لي ولا أضرك. فدعت فأطلق، فدعا بعض حجنته فقال: إنكم لم تأتون بآنسان إنما أتيتموني بشيطان، فأخذتها هاجر، فأنته وهو يصلني، فأوّل ما بيده مهيا.

قالت: رد الله كيد الكافر أو الفاجر في نحره. وأخدم هاجر». رواه البخاري ومسلم. وقبل مناقشة الحديث دعنا ننظر إلى الآيات التي روت الواقعة الأولى والثانية: ﴿فَنَظَرَ نَظَرَةً فِي النُّجُورِ ﴿٨٨﴾ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ ﴿٨٩﴾ فَنَوَّلَ عَنْهُ مُذَرِّبِنَ﴾ [الصافات: ٨٨-٩٠]. قوله تعالى: ﴿قَالُوا مَنْ أَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا إِنَّا لِمَا تَنْهَا يَتَّبِعُهُمْ ﴿٦٦﴾ قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَيْرُومُ هَذَا فَسَلَوْهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْعَلِمُونَ﴾ [الأنياء: ٦٢، ٦٣]. إذا قيل لك: إن إبراهيم قال خلاف الحقيقة؛ فهو لم يكن سقيراً بالمعنى المعروف، إنما أراد الانفراد بالأصنام، كما أن كبير الآلهة لم يفعل شيئاً بسائر الأصنام، إنما الذي فعل هو إبراهيم! إذا قيل لك هذا بناء على الآيات فقط، فبماذا تعقب؟

بالطبع - وهذا هو الصواب - أن قوله خلاف الحقيقة في الموقفين لم يكن من

الكذب المذموم، بل من التعريف المطلوب؛ لتحقيق غاية كبرى وهي تكسير الأصنام التي يهابها الناس ويعبدونها من دون الله؛ ليتفكروا أولاً في عجز هذه الآلهة عن حياة نفسها، وبالتالي هي أعجز عن حياة عبادها، ثم إحالتهم إلى كبير الأصنام للتفكير في عجزهم حتى عن مجرد الكلام والإبلاغ عنمن حطّهم ل يقوم العباد بعقوبتهم، وقد آتت الخطة الحكيمية ثمارها تماماً ولم يمنعهم من قطفها سوى الجحود والهوى: ﴿ قَالُواْ أَنْتَ فَلَتَ هَذَا يَتَلَمَّسْنَا يَتَأْرِيهِسْ ٦٢ ﴾ ﴿ قَالَ بَلْ فَعْلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَتَلَوْهُمْ إِنْ كَانُواْ يَنْطَقُونَ ٦٣ ﴾ فَرَجَعُوا إِلَى أَنفُسِهِمْ فَقَالُواْ إِنَّكُمْ أَنْتُمُ الظَّالِمُونَ ٦٤ ﴾ ثُمَّ نَكْسُوا عَلَى رُءُوسِهِمْ لَقَدْ عِلِّمْتَ مَا هَذُولَاءِ يَنْطَقُونَ ٦٥ ﴾ قَالَ أَفَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْعَمُ كُمْ شَيْئاً وَلَا يَضْرُكُمْ ٦٦ ﴾ أَفَ لَكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَفَلَا تَعْقُلُونَ ٦٧ ﴾ قَالُواْ حَرَقُوهُ وَأَنْصُرُوا إِلَيْتُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ فَعَلِينَ ٦٨ ﴾ [الأنياء: ٦٢ - ٦٨].

إن إبراهيم عليه السلام قد قال خلاف الحقيقة (الظاهر) كنوع من التعريف المضطرب إليه؛ لإفادة هؤلاء القوم، فمقولة إني سقيم يفهمون من ظاهرها سقم شديد يمنعه من الخروج، لذلك تركوه، ولكن ربما يعني هو في نفسه سقماً دون ذلك مما لا يخلو منه إنسان في أغلب الأحيان.

وكذلك إحالتهم إلى كبير الأصنام بقوله (بل فعله كبيرهم) هي إحالة لمستحبيل. ومشروطة (إن كانوا ينتطقون)، وهذه التأويلات لما يدور في خلده عليه السلام وهو يقول خلاف الحقيقة ظاهراً اجتهادات من العلماء ذكر بعضها في التفاسير وفي «موسوعة بيان الإسلام» وغيرها، ولكن في جميع الأحوال، الأمر الظاهر من نص الآيات أن سيدنا إبراهيم قال خلاف الحقيقة التي يتضرر المشركون ساعتها منه، وهذا لغة يسمى كذباً، ولا يفهم حقيقة أن هذا ليس من الكذب المذموم إلا المؤمنون.

ولو قال لهم ما يتظرون به نصاً دون تعريف، ما تتحقق غاية البلاغ وإقامة الحجة، ومن وجد مشكلة في استيعاب ذلك فليست معضلته هنا مع مجرد لفظة في الحديث أصلاً، ولكن مع الواقعية الثابتة في القرآن الكريم، فالنبي ﷺ يقول: إن خليل الله

إبراهيم لم يقل في حياته كلها شيئاً يخالف ظاهر الحقيقة إلا ثلاط مرات، مرتان وصفهما النبي ﷺ أنها كانا في ذات الله، وبما له من وصف، أي لأجل رد الناس إلى الله وتحريك عقولهم نحوه، ويستحيل أن يقال هنا أن النبي بذلك يسيء إلى سيدنا إبراهيم ودعوته، وقد ذكر النبي ﷺ علة فعل إبراهيم أنها لأجل رب العالمين، وليس كذباً مذموماً، وأما الثالثة فهي موطن يجوز فيه أصلاً الكذب الصريح عند الاضطرار، ومع ذلك لم يعمد النبي الله إبراهيم إليه، وإنما جأ أيضاً للتعریض، فقال عن زوجته أنها أخته، يعني في نفسه أخته في الإيمان، ويفهم الملك الظالم أنها شقيقة؛ فيزهد فيها.

إن حمایة سفينة من ملك غاصب دفعت الخضر لخرقها بأمر من الله، والراجح في أمر الخضر أنه نبي، أو على الأقل ينفذ أوامر نبي في قومه؛ لقوله تعالى على لسان الخضر: «وَمَا فَعَلْنَا عَنْ أَمْرِيٍّ ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبَرًا» [الكهف: ٨٢]. خرق السفينة لحمایتها من الملك الغاصب، ألا يستخدم النبي الله إبراهيم - وأي مؤمن مستضعف يسير على نهجه - التعریض ليحمي عرضه من دنس هذا الظالم؟!

ولو قيل: لم يفسد الخضر سوى سفينة واحدة، أو لم يقتل الخضر إلا غالماً واحداً. لقيل: إن هذا يعد ذمياً في الخضر. دون النظر لما وراء الفعل!

وقد حمى الله تبارك وتعالى السيدة سارة من هذا الملك بمعجزة - كما ذكر الحديث - وكف يده عنها، فلم يكن التعریض وحده سبباً للنجاة، ولكن هكذا شأن الأنبياء الذين بعثهم ربنا بشرأ ليعلمونا الأخذ بالأسباب، فلو انتظر النبي الله إبراهيم المعجزة وحسب، ما تعلمنا نحن المساكين ما يجوز لنا فعله عند الاضطرار.

كما أن النبي ﷺ قد أخذ بأدق وأذكي الأسباب في رحلة الهجرة، ومع ذلك وصل المشركون فوق رأسه ﷺ في الغار، وأعماه الله عنهم بمعجزة، ولو هاجر النبي ﷺ بالمعجزة فقط ما تعلمنا الأخذ بالأسباب، وتحدى المعجزة بعد الأخذ بالأسباب؛ لتتنز على الجانب الآخر ولا تتعلق بالأسباب تعليقاً شديداً.

ففي الحقيقة إهمال كل هذه المعاني والتفاصيل في الآيات والحديث والاكتفاء

بالتشنج والتعليق على اللفظ المفهوم فقط، معناه الظاهر والباطن - في رأيي - سطحية شديدة تنشئ شبهات لا معنى لها ولا سند.

وفي الحقيقة أيضاً عندما يجزم النبي ﷺ أن نبي الله إبراهيم لم يقل في حياته كلها خلاف الحقيقة الظاهرة إلا ثلاث مرات، اثنتين في ذات الله مذكورتين في القرآن الكريم، والثالثة في موقف يحمي به عرضه من ظالم كافر، ويعلمنا جواز المراوغة مع أمثاله عند الاضطرار.. عندما يجزم النبي ﷺ أنه الخليل لم يقل سوى تلك العبارات الثلاث في حياته كلها، هذا مدح له لا ذم، فإن أقصى ما قد يوصف احتفالاً في حياة الخليل بأنه كذب كان ما بين خدمة دعوة الله بتحريك العقول الجامدة، وبين حماية العرض بالتعريض عند الاضطرار، وما غير ذلك في تلك العقود الطويلة التي عاشها الخليل صدق صريح ليس فيه حتى مجرد تعريض جائز، هذا عندي مدح لا ذم.

ثانياً: الجهل بالأحكام الشرعية:

في مقال في جريدة شهيرة أياضًا كتب أحدهم: يزعم البخاري أن النبي ﷺ قد تزوج من السيدة صفية بنت حبي قبل انقضاء عدتها، فقد كانت رضي الله عنها سبية في خير، وكانت متزوجة من يهودي قتل في المعركة، وتزوجها النبي ﷺ قبل أن يصل إلى المدينة، فأين عدتها؟ فالبخاري قطعاً كاذب.

ولو سلمنا له فنحن نقول عن نبينا ما يليق وأنه يخالف الشرع - بزعمه -، هو لم يذكر العدة التي يقصدها، ولكن لعله يقصد عدة المتوف عنها زوجها أربعة أشهر وعشراً، وهنا وقع في جهل وتدليس معاً، (الجهل) وهو أن عدة المتوف عنها زوجها المذكورة في القرآن الكريم هي عدة أرملة المسلم: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَرِثُّنَ إِنْفِسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشَرًا فَإِذَا بَلَغُنَّ أَجَهُنَّ فَلَا مُنَاحَ عَلَيْنَكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ يُعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ﴾ [آل عمران: ٢٣٤]، (يتوفون منكم) أي: الذي يموت (منكم) أيها المسلمون عدة زوجته كذا وكذا، لا من يموت من الكفار وزوجته أصبحت سبياً، أو أسلمت. فخلط الحكمين الشرعيين جهل أثار شبهة.

وما عادة السبي إذن؟ عن أبي سعيد، أن النبي ﷺ قال في سبي أو طاس: «لا توطأ حامل حتى تخيس، ولا غير حامل حتى تخيس حبضة»^(١). فعدة السبي قُرْءَ واحد. كما أن الحديث في «البخاري» نص على أن النبي ﷺ لم يتزوجها حتى (حلت)؛ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قدم النبي ﷺ خير، فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له جمال صفية بنت حبي بن أخطب، وقد قتل زوجها، وكانت عروسًا، فاصطفاها رسول الله ﷺ لنفسه، فخرج بها، حتى بلغنا سد الروحاء حللت، فبني بها، ثم صنع حيسًا في نطع صغير، ثم قال رسول الله ﷺ: «آذن من حولك». فكانت تلك وليمة رسول الله ﷺ على صفية.

ولو كان وقف أمام كلمة (حلت) وسأل نفسه: ماذا تعني في السياق؟ ويبحث، لعلم الحكم الذي لا يعلمه، وما وصل لهذا الاستنتاج العجيب، بفرض أن المشكلة في الجهل لا الغرض.

وما يدخل تحت هذه المظلة - كمثال - مسألة قتل الأسرى (الكافار)؛ فمن الناس من يردون حدثنا؛ لأنّه ذكر قتل أسرى، ويردون معه السنة، أو يردون فعل صحابي ويصفونه بال مجرم ويسقطون معه عدالة الصحابة بسبب اعتقادهم أن هذا الحكم ليس شرعياً ضد القرآن الكريم، فالحديث الذي يعارض القرآن يسقط هو وأالية نقله ونقلته، وفعل الصحابي الذي يعارض القرآن أيضاً، والمشكلة ستأتي لاحقاً بعد زمن طويل من هذا الاعتقاد أنهم بذلك ينصلعون لأحكام القرآن ويسقطون ما يعارضها، المشكلة ستأتي عندما يعلمون أن الأمر بخلاف تصورهم، وقد كان لي في هذه نقطة تحديداً قصة شخصية.

كان من عادة هذا صديق (فيسبوك) إذا لقى أو سمع شبهة أو شيئاً يستهجنه ينشره على صفحته (public)، ثم يشير إلى أصحابه المسلمين بلغة تحذّر، يطالبهم بالرد على هذا الكلام، وكان المنشور ذاك اليوم مختلفاً؛ إذ صاحبها هجوم حاد على الصحابي

خالد بن الوليد رض، ساخرًا من وصفه بسيف الله المسلول، في حين أنه مجرد (مجرم حرب) لا أكثر، ويعيدها عن عدم التفاته أن من وصفه بذلك هو رسول الله صلوات الله عليه وسلم— سيحتاج لاحقًا لرد هذا الحديث هو الآخر كالعادة— فقد فتحت المنشور فوجده قصبة من قصص فتوحات العراق، يذكر في آخرها أن خالد بن الوليد قتل عدداً من الأسرى في نهاية المعركة وأجرى النهر بدمائهم. المعلومة تختلف ما نشأت عليه منذ صغرى، بل وبعد سنوات طويلة من إعفاء لحيتي وسماع الدروس والمحاضرات، من أن قتل الأسرى حرام، لابد أن هذه القصة باطلة سنداً ومكذوبة، هذا أول ما يتواجد إلى ذهن أي منا عندما يسمع ما يخالف معلوماته، ولكن لأول مرة لم يكن هذا أول ما يتواجد إلى ذهني، فأنا لا أعرف عن هذه الأحكام شيئاً موثقاً على الإطلاق، كلها حواديت وحكايات ومعلومات تلفزيونية.

خطرت بيالي آيات الأسرى في سورة «الأنفال» التي أحفظها وأراجعها من حينآخر دون فهم طبعاً وللأسف، وتذكرت كيف سمعنا مراراً قصة نزول قوله تعالى: «مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّىٰ يُنْتَخَبَ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ يُرِيدُ أَنَّ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ أَعْزِيزٌ حَكِيمٌ» [الأنفال: ٦٧]. وكيف أنها من مواطن موافقة الوحي لرأي عمر بن الخطاب رض، كما جاء في «صحيحة مسلم»، وكان رأي عمر بن الخطاب هو القتل.

هرعت إلى «تفسير ابن كثير» لأجد الحكم بجواز قتل الأسرى موجوداً مستزيداً في الاستدلال بقصة قتل النبي صلوات الله عليه وسلم لرجال بني قريطة بعد حصارهم نحو خمس وعشرين يوماً بعد غزوة الخندق، وهي قصة نعلمها جميعاً أيضاً، وهي تذكر في مناقب سعد بن معاذ رض الذي حكم فيهم بحكم الله، ولكننا أيضاً نادرًا ما نفك في الحكم المبني على ما نسمعه من قصص وأحاديث، ناهيك عن اجزاء القصص كما يحدث في قصة فتح مكة؛ إذ يذكر الدعاة والإعلاميون العفو، ولا يذكرون أمر النبي صلوات الله عليه وسلم بقتل عدد من المشركين ولو تعلقوا بأستار الكعبة.

وأضاف ابن كثير رحمه الله أن قتل الأسرى هو أحد الاختيارات المتاحة للإمام وشورته، بجانب المن - العفو - والفداء بهال، أو بأسير مسلم، أو بالرق كما كان شائعاً حينها؛ وذلك لقوله تعالى في سورة «محمد»: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَصَرِيبُ الْرِّقَابِ حَقَّ إِذَا أَخْتَمْتُمُهُمْ فَشَدُّوا الْوَنَاقَ فَإِمَّا مَا تَبْعُدُ وَإِمَّا فَدَاهُ حَقَّ نَصْعَبُ الْمُرْبَثَ أَزْلَرَهَا ذَلِكَ وَلَوْ مَشَّاهَدَ اللَّهُ لَأَنْصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لَيَتَّلُو بِعَصَمَكُمْ يَعْقِنُ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُعْلَمَ أَعْمَلَهُمْ﴾ [محمد: ٤].

ولم أكتف حينها، فلعل المسألة خلافية ورأي ابن كثير خلاف الراجح، فكتب الفقه في هذه المسائل أفضل؛ فقصدت ثلاثة كتب فقهية مبسطة لكتاب معاصرين توجهاتهم، فوجدت الحكم فيهم جميعاً كما ذكر ابن كثير. ثم المرحلة الأخيرة أن عدت إلى كتاب «الأم» للشافعي رحمه الله، على صعوبة لغته بالنسبة لي، ولكن أردت أن أستوثق من مصدر أقوى وأقدم، فوجدت أن الإمام الشافعي رحمه الله يذكر نفس الحكم وبمنتهى السلسلة، ببساطة وجدت أن الأمة كلها تعرف حكمًا غير الذي أعرفه، وأن ما أعتقد هو الغريب وليس فعل خالد بن الوليد ﷺ، ولا هذا الحديث أو ذاك، وهذه تجربة مررت بها بنفسي، وأدركت خطورة التسريع في الحكم قبل الإمام بالأحكام الأخرى المتعلقة.

ثالثاً: الجهل بالواقع والاختلاف:

ومن أشهر أمثلة هذا الباب مسألة سين السيدة عائشة بنت أبي بكر رضي الله عنها عند زواجهها من النبي ﷺ، ليست المشكلة الحقيقة أن تبحث بإنصاف فتكون نتيجة بحثك أن سنهما كان أكبر من الثابت في الأحاديث الصحيحة، ولكن المشكلة أنك تبحث لأنك تقيس سنهما الوارد بالسنة - تسعة سنوات - بمقاييس زمانك الآن؛ فترفضه، ثم تنكر الحديث وتسعى لإثبات خلافه، هي نقطة في الحقيقة مشتركة مع الاعتقاد ثم الاستدلال (المصدر الرابع) ولكن بدايتها من هنا، إنك بدأت بمقارنة خاطئة سطحية سبب لك نوعاً من الرفض، ثم أصبحت تبحث لرأيك عن مخرج آخر ولو بروايات أضعف أو تتبع شواذ الأقوال، ولو لم تجد هذه السبل الأخرى لاكتفيت

بإسقاط الحديث بها لذلك من توابع وانتهى الأمر.

ولأن هذه النقطة فعلاً قتلت بحثاً وعرضأ في الكتابات والمرئيات على الإنترت، فلن أدخل في تفاصيلها؛ لأنها - عندي على الأقل - محسومة؛ لإيماني ومعرفتي أن أمور النمو والبلوغ تختلف من زمان لزمان، ومن جغرافية لأخرى، أمر معلوم بالضرورة، ومعرفتنا عن أمغار الصحابة وقدراتهم المبكرة في القتال وقيادة الجيوش تعكس أن الطبيعة كانت مختلفة، حتى قاد أسامة بن زيد الجيش في الثامنة عشرة من عمره، وكانت دار الأرقام مركز الدعوة الإسلامية في مكة وصاحبها في السادسة عشرة من عمره، وكان بين عبد الله بن عمرو بن العاص وأبيه عمرو إثنتا عشرة سنة^(١)، أو إحدى عشرة سنة^(٢)، وكان عبد الله بن عروة بن الزبير بن العوام بينه وبين أبيه خمس عشرة سنة^(٣)، وقد قام الكثير من ناقشو هذه المسألة بعقد مقارنات بين أمغار الزواج - بجانب العمر القانوني للزنا بالتراخي عند غير المسلمين - في الدول المختلفة في هذا العصر والعصور السابقة؛ لإثبات هذا التباين والتغير وعدم وجود قاعدة ثابتة لتقييم مثل هذا الأمر ووصول هذا السن عند البعض لأدنى من عشر سنوات، وسأتجنب التقليل لتجنب الإطالة، ولسهولة الوصول لهذه الدراسات بسهولة على الإنترت.

وإذا كان هذا التباين في تحديد السن المناسب للزواج وإقامة علاقة زوجية سببه تباين معدلات نمو الفتيات ووصولهم إلى الهيئة والإدراك التي تناسب الزواج، فهذا أمر محسوم إسلامياً في كتب الفقه في عدم تزويع من لا تطبق العلاقة الزوجية، وليس الأمر مطلقاً؛ فقدرة البنت على تحمل تلك المرحلة وتعامتها ضابط رئيس في الحكم، وأنه متغير - كما هو مثبت في العالم كله - ترك للتقدير ولم يتحدد إسلامياً بسن معين. كما أن الجزم بأن سن التاسعة يستحيل معه أن تكون قد حاضرت فيه إشكاليتان:

(١) «طبقات الفقهاء» ج ١.

(٢) «تهذيب الكمال» ج ١٥.

(٣) «تاريخ دمشق» ج ٢١.

الأولى: أنه لا يوجد دليل جازم طبياً أو واقعياً حتى في زماننا ومجتمعنا نحن، إن هذا مستحيل حتى الآن، وفي مجتمعنا هناك فتيات تحيض وهي في سن أدنى من العاشرة.

والثانية: أن الجرم بأن الحيض شرط للزواج يشبه الجرم بأن قتل الأسرى حرام مطلقاً.. معلومة منتشرة وليس لها دليل، بل جاء الدليل القرآني بخلافها: ﴿وَالَّتِي
لَيَسْنَ مِنَ الْمَحِيطِينَ إِنْ تَبْتَغَ فَعَدَهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحْيِضْنَ وَأَفْلَاثُ الْأَهْمَالِ
أَجْلَاهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَلَاهُنَّ وَمَنْ يَنْقُضُ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُمْ أَثْرَارًا يُسْرَارًا﴾ [الطلاق: ٤]. فكيف سيشرع للتي لم تخض عدة طلاق وهي غير مسموح لها بالزواج؟!

كما أنه لا يمكن إغفال ما روتة السيدة عائشة من مئات الأحاديث والموافق التي شهدتها مع النبي ﷺ منذ زواجها منه وحتى وفاته، واستنباط مدى نصوصها وفهمها واستيعابها، وأنها في هذا السن الثابت بالسنة الصحيحة كان في حال تسمح لها بالزواج وتحمل المسئولية الزوجية بل والدعوية أيضاً.

ومثال آخر على هذه النقطة: يكتب أحدهم حديث النبي ﷺ الذي قاله تعليقاً على تولي ابنة كسرى ملك فارس: «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة». رواه البخاري.
يكتبه ويعلق بجانبه ساخراً، وبينما طرقة فرض الاختيارات الخاطئة: إما أن تعرف أن البخاري كذاب، أو تقسم أن أنجيلا ميركل ذكر!

وفي هذا خلل في فهم الولاية والفلاح على سواء..

أما عن (الولاية): فهل ولاية أنجيلا ميركل - أو غيرها من الرجال والنساء في الدول الغربية الآن - كولاية كسرى أو قيصر أو حتى خلفاء المسلمين؟ هل تتخذ ميركل القرارات الكبرى كالحرب والسلام، والقرارات الاقتصادية الحساسة وحدها؟ بل حتى في قرارات أبسط كدفع معونات لدولة ما من الدول النامية؟ هل تملك وضع قانون أو إلغاء قانون؟ وهل من حولها مجرد مستشارون والقرار النهائي لها؟ أم أن في هذه الدول لا يمكن أصلاً لمستشار أو رئيس أو وزراء منتخب أن يتخذ شيئاً من

هذه القرارات المصيرية إلا بموافقة— البرلمان؟ بل حتى في جانب القرارات التي تكون في صلاحيات المسئول المنتخب عادة يكون المرجع فيها إلى حزبه و برنامجه و سياساته، وليس قراراً فردياً كقرارات ابنة كسرى، ومنهج ~~اللذرب~~ وسياساته يضعها مئات إن لم يكنآلاف من الرجال والنساء، وفوق كل ذلك دستور يقيد حركة وقرارات كل هؤلاء؛ لذلك تتعاقب الحكومات والشخصيات في حكم عموم الدول الغربية ولا تجد تغييرًا جذرًا في السياسات العامة في الأمور الهامة؛ لأنها موضوعة مسبقاً، إما دستورياً أو برلمانياً أو حزبياً، والمسئول المنتخب يكاد يكون موظف محدود الصلاحيات لتنفيذ تلك السياسات العامة، مع مساحة بسيطة تظهر فيها شخصيته ورؤيته، فليست (الولاية) الواردة في الحديث كالولاية التي يقارنون بها.

أما عن (الفلاح): فقمة المأساة أن يكون تعريف الفلاح عند مسلم مقتصر على تحقيق تقدماً تكنولوجياً وعسكرياً مع فساد المعتقد، وأن فلاح الحاكم هو في تحقيق نهضة مادية دون أن ينفع رعاياه في دينهم وأخلاقياتهم وعلاقاتهم الاجتماعية وغيرها، وسأفصل هذه المشكلة في نقطة لاحقة بإذن الله في المصدر الرابع، فالفلاح إذا خرج من لسان النبي ﷺ فلا يعني به قطعاً هذه النظرة شديدة السطحية للتقدم الديني المادي، ولا عجب أن البخاري أورد الحديث تحت باب (كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقىصر)، فالنبي ﷺ يتكلم في نطاق راقٍ عالٍ، نطاق الدعوة وتحث الناس على تحقيق الفلاح الآخروي، لا النجاح المادي الذي لا ينقد صاحبه من النار، ففساد مفهوم الفلاح عند المسلمين وطغيان التفسيرات المادية جعلنا لا نفهم من نقرأ ونعلم عليه بمتنه الرعنونة والسطحية.

ولن نذهب بعيداً، فقد ذكر القرآن الكريم مثلاً وأضحاً ملكرة امرأة تحكم مملكة سباً؛ وقد وصف المهدد الداعية ملكها بالعظيم، ولم ينكر ذلك وأقرَّ القرآن الكريم ذلك: ﴿فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَاطْتُ بِمَا لَمْ تُحْطِ بِهِ وَحِشْتَكَ مِنْ سَيِّئَاتِ بَنِي يَقِينٍ ﴾[٢٢] إِنَّ وَجَدَتْ آمِرَةً تَنْتَلِكُهُمْ وَأُوْتِتَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَمَّا عَرَضَ عَظِيمٌ﴾ [النمل: ٢٢، ٢٣]. (أوتيت من

كل شيء) كما وصفوا لهم أنفسهم بذلك عندما ألقى إليهم كتاب سليمان عليه السلام واستشارتهم ملكتهم -استشارة لن تتحرك بدونها كما قالت، فتأمل: ﴿قَالَتْ يَأْتِيهَا الْمُلْكُ إِذْ أَلْقَى إِلَيْهِ كِتَابًا كَرِيمًا ﴾٢٩﴿إِنَّهُ مِنْ شَيْءِنَا وَإِنَّهُ يَسِيرُ إِلَيْهِ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾٣٠﴿أَلَا تَعْلَمُونَ عَلَىٰ وَأَنْوَفِ مُسْلِمِينَ ﴾٣١﴿قَالَتْ يَأْتِيهَا الْمُلْكُ إِذْ أَنْوَفُهُ فِي أَمْرِيٍ ما كَسْتَ قَاطِعَةً أَنْزَلْتَ حَتَّىٰ تَشَهِّدُونَ ﴾٣٢﴿قَالُوا نَحْنُ أُولَئِكُمْ فَوْقَهُ وَأُولُوا بَأْسٍ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكَ فَانظُرْ إِلَيْهِمْ مَاذَا تَأْمُرُنَّ ﴾ [النمل: ٢٩-٣٣].

هل اعتبر المهدد أو النبي الله سليمان أو السياق القرآني هذا الملك العظيم دليلاً على فلاحها وفلاح قومها تحت ولايتها مثلاً؟ أم تكلم عنهم المهدد بمنتهى الشفقة والتحسر: ﴿وَجَدَهُمْ وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَذَنَبَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْنَاهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ ﴾٣٣﴿أَلَا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبَةَ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تَعْلَمُونَ ﴾٣٤﴿اللَّهُ أَلَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴾ [النمل: ٢٤-٢٦]. وقال عنها القرآن الكريم: ﴿وَصَدَّهُمَا مَا كَانَ تَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنَّهَا كَانَتْ مِنْ قَوْمِ كَفَّارِنَّ ﴾ [النمل: ٤٣]. وقالت هي عن نفسها: ﴿... قَالَتْ رَبِّي إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ شَيْمَنَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [النمل: ٤٤].

فالمشكلة الحقيقة فيها يثار حول هذا الحديث هو اختلال المفهوم الذي - فعلياً - ينبع منه الكثير من الشبهات والخلط، وليس الوقوف عند الحديث بعينه.

إن تباين التشريع بين الناس بحسب اختلاف خلقهم أمر طبيعي مفهوم منطقياً وإيمانياً، أما منطقياً فالوظائف والمهن في حياتنا منها ما يصلح أن يكون مشتركاً بين الرجال والنساء، وبين الرجال الأقوباء جسدياً وغير الأقوباء جسدياً، وبين الرجال الأذكياء والأقل ذكاء، ومنها ما يحتاج لخصائص معينة لا الذكورة والأنوثة فقط، فليس مهن الرجال تناسب كل الرجال، وكذلك في مهن النساء، ولكل عموم استثناءات لا تغير القاعدة، أما إيمانياً فنحن نؤمن بحكمة رب العالمين وعلمه بما يناسبه خلقه ومصلحتهم، وإن لم يروا هم تلك المصلحة والمناسبة، واكتحال الإيمان وسلامته لا يتحققان دون هذا الاعتقاد الجازم في حكمة رب العالمين ودرايته بخلقهم وما يناسبهم: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَيِّرُ ﴾ [الملك: ١٤]، ﴿رَبِّيْدَ اللَّهِ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيْكُمْ ﴾

سُئَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمٌ ﴿٦﴾ وَإِنَّ اللَّهَ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَإِنَّ اللَّهَ يُرِيدُ الَّذِينَ يَتَسْعَىُونَ إِلَيْهِ شَهْوَاتِهِنَّ أَنْ يَمْلُؤُوا مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٧﴾ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخْفِفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَنُ ضَعِيفًا ﴿٨﴾ [النساء: ٢٦-٢٨].

وبعيداً عن هذا الحديث فقد ميز الشرع بين الرجال والنساء في عدد من المهام بناء على (الطبيعة الغالبة) في كل جنس منها؛ فجعل قوامة البيت للرجل: «الرجال قوَّمُوكُمْ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوكُمْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ» [النساء: ٣٤]. وجود حالات تكون المرأة أعقل من زوجها وأحكم لن يغير الأصل. كذلك في جعل الطلاق في صلاحية الرجل، وكل المتزوجين يعلمون ماذا لو كان الطلاق في صلاحية المرأة شديدة العاطفة.

ولأن الرجل ليس دوماً أفضل وأعقل، فجعل لها الخلع، ولكنه لا يكون بكلمة تلقى منها بل بالعودة إلى القاضي؛ لإيجاد مساحة بين قرارها الذي يخشى أن يكون عاطفياً وبين إنفاذها، كما لم يجعل صلاحية الرجل في الطلاق مطلقة، بل محددة بثلاث مرات؛ للحد من رعونة الواردة، كما جعل شهادة الرجل بامرأتين؛ لغلبة النساء على النساء أكثر من الرجال لاختلاف الطبيعة، ولما يتعرضن له من طوارئ وألام ومشاق لا يتعرض لها الرجال: «وَأَنْتَ شَهِيدُ وَأَشْهِدُ بَنِي مَرْجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَكَانِ مِنْ رَضْوَنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضَلَّ إِحْدَاهُمَا فَتَذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا أُخْرَىٰ وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا» [القرآن: ٢٨٢]. هل لو عثرت في حالة أو أكثر على امرأة كانت أشد ذاكرة في شهادتها من رجل - وهو أمر وارد جداً - سنجدها وأنت مسلم تكتب لنا: إما أن رسول الله كاذب وهو يبلغ القرآن، أو أن هذه المرأة ذكر! هل ستفعلها؟! الإغراف في التعامل مع السنة الصحيحة بسطحية وجراة ورعونة سيمتد قطعاً للقرآن الكريم في يوم ما؛ لأن استقرار منهجمة التحليل وأسلوب القبول والرد في ذهنك سيحول بين التفرقة التي تتوهم أنك محققتها الآن بزعم ثبوت القرآن فقط دون السنة والتي هي مجرد خطوة استدرجية على الطريق.

الفصل الخامس

المصدر الرابع: الاعتقاد ثم الاستدلال

الأصل في أي تفكير ودراسة منطقية أن الإنسان يجمع كل المقدمات والمعطيات المتاحة، ثم يحملها بناء على قواعد وأسس سليمة، ثم يصل للنتيجة الصحيحة التي من أجلها بدأ الدراسة والحساب والتحليل من البداية، فالإشكال يحدث دائمًا عندما نبدأ المسألة من آخرها، أي نحدد النتيجة أولاً، ثم نسعى لتكوين تسلسل استدلالي يؤدي بنا إليها، قد تصادف هذه الإجابة المسقبة الصواب، فيسهل تكوين هذا التسلسل، وفي هذه الحالة المحلل أو الدارس مخطئ رغم إصابته، وقد يحدث أن تكون الإجابة خاطئة ليس لها مقدمات ومعطيات تؤدي إليها، أو أن هذه المقدمات تحتاج عند تحليلها للمرور على قواعد غير سليمة أو متناقضة لتصل للإجابة المحددة سلفاً؛ لذلك يحتاج أصحاب هذا الأسلوب عادة لأمر من اثنين:

الأول: العبث بالمقدمات، إما بإخفاء بعضها، أو اجتزائه (التدليس)، أو استخدام مقدمات ليس لها علاقة بالموضوع.

الثاني: الانحراف في تطبيق قواعد التحليل السليمة للمقدمات؛ لتحرif معناها أو إخراجها عن سياقها بصورة تؤدي إلى النتيجة المرجوة، بجانب قبول بعض قواعد التحليل تارة، ورفضها وإنكارها تارة أخرى حسب الاحتياج كما سيتبين.

وهذا أسوأ أنواع المصادر؛ لأن الجهل يرفع بالعلم، والسطحية تعمق كذلك، وغياب المفاهيم يمكن علاجه بإيضاحها وشرحها، أما الاعتقاد في شيء ابتداء لموافقته الموى، ثم العبث المتعمد في كل المفاهيم والقواعد من أجل الوصول إليه، سلوك لا يرجى معه الوصول لشيء يذكر للأسف؛ لأن صاحب المنهج الاستدلالي الثابت وإن كان مخطئ يمكنه الاستفادة من ثبات منهجه الخاطئ في إيضاح عواره، ولكن الذي يغير المنهج الاستدلالي نفسه من قضية لأخرى أو من نقطة لأخرى داخل نفس القضية فما السبيل لإقناعه؟! ينكر السنة تارة ثم يستدل بها تارة، ينكر حديث الآحاد الصحيح تارة ثم يستدل بحديث آحاد ضعيف تارة، يقول يكفيوني المتواتر تارة،

إذا جئته بالمواتر أنكره، كيف ستجد أرضاً مشتركة معه تنطلقاً منها سوياً؟ ولذلك فإن اتباع الهوى يشبه العبودية والخضوع لاله معبد تعبيه وإن لم تعلم حكمة شريعة أو تدركها بمنطق عقلي ثابت، طاعة الهوى فعلًا أشبه بالإيمان بالغيب؛ ولذلك وصفه القرآن الكريم بالإله، وليس في ذلك عجب: ﴿أَرَيْتَ مَنْ أَنْخَذَ إِلَّاهَهُ هُوَنَهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٣]. ولذلك كانت العقوبة الإلهية لعبد هواء من جنس عمله، هو لم يستخدم أدوات الاستدلال والتأمل فيحرمه الله منها: ﴿أَفَرَيْتَ مَنْ أَنْخَذَ إِلَّاهَهُ هُوَنَهُ وَأَضَلَهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ مُتَّمِعِهِ، وَقَلِيلٌ، وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرَهُ غَشْوَةً فَعَنْ يَهْدِيهِ مَنْ بَعْدَ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الجاثية: ٢٣]. يختسر الإدراك والسمع ودقة البصر، يسمع وكأنه لم يسمع، يبصر وكأنه لم يبصر، وهو الذي اختار ذلك لنفسه ابتداءً؛ إذ عطل تلك الأدوات وأصر، فخسرها للأبد، إلا أن يشاء الله شيئاً.

إن الذي يعاني من الجهل أو خلط المفاهيم تضره الشبهة بسهولة إن سمعها، أو تخطر بياله بسهولة وهو يقرأ النصوص، أما الذي يعتقد ثم يستدل فهو يصنع الشبهة بنفسه ويتحرى في صناعتها وتحميلاها، وهذه هي الخطورة الكبرى؛ لذلك أنا دائمًا لا أهتم بمتن ما يقال قدر اهتمامي بآليات الوصول إليه، فقد أخالف المتحدث أو الكاتب وإن كنت أتفق معه في التبيبة النهائية؛ لأن إقرار الطريق الذي سلكه والذي صادف الصواب في مسألة سوف يؤدي لمنات الأخطاء في مسائل أخرى، وأيضاً أنصح نفسي دوماً وغيري بعد التأمل في محتوى الطرح أنه إذا ثبت أن المتحدث من هذا النوع الرابع، فلا تنجز معه في التفاصيل؛ لأنها لن تنتهي، ولن تصل إلى نتيجة، ولا تقف عند ذات الموضوع الذي يطرحه؛ لأنه موضوع من مئات الموضوعات مصدرها واحد، فيجب أن تكون هناك وقفة منهجية تكشف ما وراء المشكلة؛ حتى لا تكون إطفائياً من جديد، وقد أعددت مقالاً في هذا الصدد عندما أثيرت من جديد - كما يحدث كل فترة وكأنها مواسم مرسومة - مسألة نعيم القبر وعذابه، المقال كان بعنوان: (ما وراء عذاب القبر، نقاش منهجي)، بدأته بالحديث عن أهمية النظر لما وراء الشبهة، وعدم الاكتفاء بالنظر

في ذات الشبهة فقط، وأنقل هنا أجزاء منه كمثال على ما أريد إيضاحه.

(...) من خلال اطلاقي البسيط فأغلب من ينكرون نعيم القبر وعذابه- وغيره من مسائل العقيدة والغيب- تكون هذه أسبابهم:
أولاً: عدم ذكره في القرآن الكريم:

وهذه بالنسبة أسمعها من أناس عاديين غير مؤدلجين أو متذهبين؛ مما يدل على تسرب هذه البكتيريا في جسد مجتمعنا المتدين بطبعه، ومن الخطأ الذي يقع فيه أغلبنا في هذه الحالة أن يسع لذكر وترتيب الآيات التي جاءت فيها دلالة مباشرة أو غير مباشرة على وجود نعيم القبر وعذابه، ثم يرفقها بتفاصيل الصحابة والتابعين وتابعاتهم؛ ليدلل له ويقنعه.

والصواب أن مثل هذا تقف معه أولاً وتناقشه في اشتراطه وجود المسألة صريحة في كتاب الله؛ كي يؤمن بها، فإنه لو كان يتبع هذا المنهج حقيقة المشكلة أكبر بكثير من المسألة المطروحة، ولو أنك ذكرت له ألف آية في نعيم القبر وعذابه فماذا ستفعل في عشرات المسائل الأخرى التي جاءت في السنة فقط؟ وكيف ستقنعه بالأخذ بتفسير النبي ﷺ الوارد في السنة فضلاً عن تفسير أصحابه وتابعاتهم؟ فإن نفيه للسنة سيجعل حتى مجرد ذكر الآيات غير مجيدي؛ لأنه سيفسرها بعقله وهو دون ضابط.

مثل هذا يجب أن يُسأل أولاً: هل أنت تنكر السنة؟ فإن أجابك بالنفي فأفهمه أنه بذلك شرطه باطل، ثم أسمعه بعدها الآيات والأحاديث كما شئت، وستنتهي هنا القضية في جرة قلم ومجلس قصير، أما إن أجابك بالإيجاب فالحديث يجب أن يبتعد تماماً عن أي مسألة معينة ويكون الحوار حول ثبوت السنة وحجيتها، وإن أجابك بإثبات السنة ولكن عدم الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة مثلاً، فائيضاً قبل أن تحدثه عن توادر أحاديث نعيم القبر وعذابه، ناقشه أولاً في هذه النقطة وما أدلتها، فإن كانت أحاديث الخمر والقبر وغيرها متواترة فغيرها آحاد وأنت- كمتسبد لأهل السنة والجماعة- تؤمن بأنها حجة في العقيدة وغيرها، فلا بد حينها بالعدول لمناقشة الأصل

والبذرة التي خرجت منها الشبهة وليس العكس، فإذا ما وصلتم لاتفاق وعاجلتم الأصل فأيضاً فليأت سرد الأدلة في المسألة المعينة بعد ذلك سهلاً يسيراً، وإن لم تتفقا فلن يعني الحديث في تفاصيل المسألة المعينة عنكم شيئاً.

ثانياً: منافاته للعقل:

إذ إنهم يقولون: كيف أقنع أن هذا الذي أراه نائماً بين يدي ثم في قبره يقوم مرة أخرى فيسأله فينْعَمُ أو يضرب؟ كيف يصرخ فلا أسمعه؟ كيف يأتيه هب النار فلا أرى لذلك أثراً على كفته وأن أدفن أخيه بعد سنين؟ كيف ضمه القبر فاختلت أضلاعه وهي سليمة أمامي بعد أيام؟ وكيف يكون قبره مد البصر وهو بنفس مساحته التي تركته فيها؟ وكيف يستمر نعيمه وعذابه وقد صار جسده أمام عيني تراباً؟!

ومن عند (عينه) تبدأ المشكلة المنهجية الثانية التي لا معنى أيضاً للحديث عن تفاصيل مسألة بعينها دون الحديث فيها نفسها.. ما هي حدود عينك وعقلك التي تؤمن بها في مسائل الغيب؟ إنك إن سلمت له بالاعتماد على العقل في مسائل الغيب ونجحت في إقناعه بإحدى المسائل عقلياً، فلن تنجح في إثبات مائة مسألة غيرها بالعقل، إن أقررته بالاعتماد على عينه، فكيف ستقنعه بوجود الملائكة وهو لا يراها وهي من أركان الإيمان الستة؟ بل كيف يؤمن بوجود الله وهو سبحانه وتعالى لا تدركه الأ بصار؟! كيف ستقنعه بالروح وهو لا يراها؟ بجهنم وهو لا يراها؟ بالجنة وهو لا يراها؟ كيف ستقنعه عقلاً بنار أشد من نارنا بأضعاف مضاعفة ثم يدخلها أحدهم فلا يموت؟! يضرب بمقامع من حديد فلا يموت؟! كيف..؟! كيف يعيش المرء شاباً في الجنة فلا يهرم ولا يكبر؟! كيف يأكل ولا يقضي حاجته؟! كيف..؟!

لماذا ينفي إذن سؤال القبر ونعيمه وعذابه ويشتبك كل هذه الأشياء؟ هل هو رأى الملائكة وهي تضرب المحترض وتحديثه وهو أمامه على فراشه: ﴿فَكَيْفَ إِذَا نَوَّقْتُهُمْ الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَذْبَرُهُمْ﴾ [محمد: ٣٧]. ﴿وَلَوْ تَرَى إِذَا الظَّالِمُونَ فِي

غَمَرَتِ الْوَتْرَ وَالْمَلَيْكَةُ بِإِسْطُولَهَا إِذْ رَجُوا أَنفُسَكُمْ الْيَوْمَ تُبَرَّزُونَ عَذَابَ الْمُهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ عِزْزِ الْحَقِّ وَكُنْتُمْ عَنْ مَا يَعْلَمُونَ ﴿الأنعام: ٩٣﴾، هل رأيتمهم وسمعتهم؟ هل رأينا على جسد المنافق والكافر والعاصي أثر ذلك؟ لكنك لا تستطيع إنكاره أو على الأقل لا تستطيع الجهر بإنكاره، فما العجب أن ذلك يحدث في القبر وأنت أيضا لا ترى ولا تسمع؛ لانتقال المرء لمرحلة جديدة لها قوانينها ونوماميسها التي تختلف عن قوانين ونوماميس هذه الحياة الدنيا، كما أن للآخرة قوانين أخرى تحيل الإنسان لا يموت حرقاً في جهنم، ولا يهرم ولا يمرض ولا يبول ولا يتغوط في الجنة، وكل ذلك ليهان غيبياً لا يدخل المسلم الجنة بدونه، وهو أول شرط وصفة من صفات المؤمنين جاءت في سورة «البقرة» بعد «الفاتحة»: ﴿الَّذِينَ يُفْسِدُونَ بِالْغَيْبِ وَيَعْمَلُونَ الْمُنْكَرَ وَمَا رَفَعُوهُ يُنْهَقُونَ﴾ [البقرة: ٣].

بائي قاعدة وعلى أي أساس فرقت بين مسائل الغيب المختلفة بعقلك وعيشك؟ إذا نفيت نعيم القبر وعذابه فقط بالعقل والعين فهيا أكمل وأخبرني ببقية المسائل الغيبية الأخرى التي تريد أن تبنيها الآن، بل أنت نافيهما فعلياً في كتبك ومحالسك الخاصة وفي كتب أسلافك الذين تنقل عنهم، ولكن لعلهم كانوا أكثر وضوحاً منك وأقل تدليساً وهم يطرحون شباهتهم وينشرون باطلهم.

ثالثاً: من لا يعتقدون إلا فيما له أثر في العمل:

وهؤلاء لا ينفون ولا يثبتون، ويقعون في هذه الحيادية المزيفة والتي يرويها مثالية في مسائل عدة ليس فقط في مثل هذه المسألة، كلما سمعوا جدلاً في مسألة عقائدية أراحوها أنفسهم وقالوا: دعونا نعمل صالحاً، ولا يهم إن كان هذا ثابتاً أم لا، فليس بذلك في عملنا أثر، فنعنيم القبر وعذابه مثلاً لن يؤثراً في عملنا؛ لأننا بالفعل نؤمن بالجنة والنار، فلو افترضنا أن القبر صمت ونوم مطبق مطلقاً حتى يوم القيمة، فهل سنترك الأعمال الصالحة فتضيع الجنة؟ أو أننا سنخوض في الأعمال المحرمة فنورد أنفسنا جهنم؟ وأمثال هؤلاء الطيبين يغفلون عن أمور:

أولاً: أن الاعتقاد في حد ذاته عمل وإن لم يترتب عليه فعل مادي جسدي تعبدى، فالإيمان بأن الله ليس له ولد هل سيغير شكل الصلاة وشكل الصيام والعبادة؟! الإيمان بأن الملائكة حق موجودون ما أثره على عملك؟! هل لو نظرت لعباداتك المحسنة وسلوكياتك ما الذي سيتغير فيها جذرياً إن لم تؤمن بوجود الملائكة؟! ماذا لو عملت الصالحات حبة فقط لله وأنت لا تؤمن بوجود الجنة ولا تطمع فيها، ولا تؤمن بوجود النار ولا تخاف منها؟ سيستمر عملك الصالح، ومع ذلك ما حكم من يثبت لله ولدًا، ومن ينفي وجود الملائكة، ومن ينكر الجنة والنار؟! حكمه ببساطة أنه كافر مكذب؛ لأنه أنكر ما قاله الله تعالى وأنكر ما قاله نبيه ﷺ.. إذن فماذا نفعل في الآيات والأحاديث الصحيحة التي ثبت وجود نعيم القبر وعدايه؟ وما حكم من ينكرها ويكتنفها بنفس هذا المنطق الذي توافقني عليه في الأمثلة الأخرى التي ذكرتها؟ وماذا سينفع العمل إذا اختلفت العقيدة وفسدت، وإذا صاحبه تكذيب الله ورسوله ﷺ!!

والجواب: «**وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفْقَهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ، وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَثِيرُهُونَ**» [التوبه: ٥٤].

بل إن العمل نفسه واتباعك للنبي ﷺ فيه لن يخلو من اعتقاد، فأنت إن صلحت كما كان يصلح رسول الله ﷺ مثلًا، ستجد أنك في كل صلاة تتغاذى من عذاب القبر! هل ستتعود منه وأنت لا تنفيه ولا تثبته؟ أي منطق هذا؟ وأي عقل وحكمة إليها العاقل الحكيم؟!

ثانيًا: أن إقرارك الضمني وتجاهلك لمنطق النفاهة أو حتى الشتتين لشيء عقائدي دون دليل، سواء كان من النوع الأول أو النوع الثاني، سيتبعه تأثير على العمل بلا شك، فمن قبل إنكار السنة في العقيدة فليقبله في الفقه، ومن قبل تدخل وعلو العقل على القرآن والسنة في العقيدة فليقبله في الفقه والمعاملات من باب أولى، فلن يقف

الأمر عند حد أنها المسكين، وقد وقع بالفعل استخدام نفس السبيل الذي تتجاهله اليوم في نفي تحريم الخمر ونفي فرضية الصلاة والحجاب واستحلال الزنا وغيره! فإنك تقيم مناهجهم أيضاً بما يحلو لك وبما يقبله عقلك ويرفضه، إن نفوا ما لا يعجبك سكت، وإن نفوا ما يرضيك تحركت، وهذا باطل، وغداً ستآل السكوت وتعاقب على سلبيتك في الحق بفساد ما تبقى عنده من صواب.. إنك ترى أن عذاب القبر ونعيمه لن يؤثرا فيك لوجود الجنة والنار، فبنفس منطق من نفى ما في القبر غداً سينفعون لك الجنة والنار أو الخلود فيها، كما وقع من البعض بالفعل، هل ستقبله حينها؟ إنك بموقفك اليوم ليس لك إلا أن تقبله حينها، وإنما وقعت في تناقض عجيب لا معنى له؛ لأنهم ما اعتمدوا في الأمرين إلا على نفس البذر، فلماذا تقبلها أحياناً وترفضها أحياناً؟ أقول: على أبواب العقيدة مكتوب: (منوع اصطحاب الرمادية والدبلوماسية والكلام المحتمل). فانتبه.

إن هذا المقال وإن جاء في توقيت وسياق ما يثار حول مسألة نعيم القبر وعذابه، إلا أن ما ذكرته فيه ينطبق على أي مسألة أخرى من مسائل الاعتقاد والفقه، وإن كانت مسألة نعيم القبر وعذابه مثلاً محلّاً لطبق عليه هذه القواعد النهجية العامة التي ينبغي ألا تغيب عن أذهان المسلمين. [انتهى من مقال: (ما وراء عذاب القبر، نقاش منهجي)].

وقد تعمدت أن أنهى المقال حينها دون ذكر لعشرات الأحاديث البالغة حد التواتر في ثبوت عذاب القبر، ولا ذكر الآيات التي فيها دلالة عليه، ولا تفسير الصحابة لها؛ لأن المشكلة منهجية في الأساس، فإن تم علاج خلل المنهج، ما أيس سرد الأدلة واستعيابها لا سيما إن كانت بهذه الكثرة والجزم.

من الأسباب الحديثة لهذه المشكلة:

الاعتقاد قبل الاستدلال يتبع عنه أتعجب لغوية وشرعية وعقلية لا حصر لها، وقبل أن أذكر أمثلة على ذلك مما يثار هذه الأيام، ينبغي أن أشير أن سبب وقوع

الكثيرين في هذا المترافق ليس دائمًا الهوى الشخصي أو المذهبي، بل هناك سبب خطير تسبب في توسيع قاعدة المترافقين في هذا البتر في السنوات الأخيرة، ألا وهو (الانسحاق الحضاري والهزيمة النفسية)، فأغلب الأطروحات النابعة من تلك المشكلة في هذه الأيام تشتراك في هذه البداية؛ لذلك كنت أقول دومًا: إن محاربة الفقر هي محاربة للكفر؛ لأنها تقطع سبل استخدام حاجة الناس لتغيير معتقداتهم. فأصبحت أضيف إلى ذلك: أن محاربة الهزيمة النفسية وبيث روح الاعتزاز بالإسلام والوحى هي من أهم وسائل محاربة الكفر والفتنة في عصرنا؛ لأنها صارت عنصراً مؤثراً جدًا في تمرين أugen الشبهات والأفكار وأكثرها سطحية وأوضحتها خطأ.

من أشهر تلك الأمثلة التي تنبع من الاعتقاد قبل الاستدلال، ومن الانسحاق الحضاري والهزيمة النفسية معاً:

١- مسألة دخول الكافر الجنة إذا قدم خدمات للبشرية.

٢- نفي حد الرجم.

٣- توسيع مفهوم التسامح إلى حد نفي أي دليل ذكر فيه معاقبة كافر أو منافق أو محرض.

المثال الأول: دخول الكافر الجنة إذا قدم خدمات للبشرية:

في الحقيقة إن هذه القضية من أعجب القضايا على الإطلاق، فهي تخالف كل شيء، القرآن والعقل والمنطق، وليس «صحيح البخاري» أو السنة التي من أجلها كان هذا الكتاب، ولكنني وجدت أنه لا يمكن أن أتجنب ذكرها في هذا السياق لأمور، أولًا: لكثرة الجدل حولها، ثانية: لأنها تدل فعلاً على أن القضية ليست في السنة ولا ثبوتها ولا في حجيتها ولا في مخالفتها ببعضها— ظاهراً كما يزعمون— للقرآن الكريم أو العقل، هي تدل فعلاً على أن مآل السير بلا يقظة وراء هذه الأطروحات لن يقف عند حد، وسيصل بالكثيرين للاصطدام مع القرآن الكريم نفسه الذي يزعمون أنه الخط الأحرى الوحيد الذي لا يريدون الإقرار بغيره.

كما أن هذه القضية أيضاً تشمل صوراً مختلفة من مصادر الشبهات التي ذكرتها، فهي تشمل جهلاً بمفهوم الدين والنبوة وغاية الخلق، وتشمل - في سياق الاستدلال - شيئاً من الجهل اللغوي، ثم قدرًا هائلاً من الالتواء في الاستدلال للوصول للنتيجة المحددة سلفاً.

وما هي النتيجة المحددة سلفاً؟ النتيجة المحددة سلفاً هي أن الكافر الذي صنع لنفسه الطائرة والسيارة والتكييف والأدوات الطبية وغير ذلك، ثم استخدمتها أنها كمسلم من بعده شراء بهالي أو معونة ودينًا يقيد بها إرادتي، يستحيل أن يعذب في جهنم في حين أن المسلم المقصراً الفاشل الذي لم يختر شيئاً تشتريه منه البشرية لتحقيق رفاهيتها سيدخل جنات النعيم!

المصدر الأول للمشكلة سنوات وعقود ظل فيها الإعلام والكثير من الدعاة يسطحون مفهوم عبودية الله وغاية الخلق؛ ليختزلوه في صنف واحد من أصناف العبودية وهو فروض الكفایات التي تقوم بها حياة الناس من طب وهندسة وغيرها، ربما كان ذلك في بدايته بحسن نية وهي توجيه المسلمين لجوانب أهمت في العقود الأخيرة بعد قرون من التميز فيها، ولكن النية الصالحة لا تصلح العمل الفاسد، نحتاج المسلم المهندس، نحتاج المسلم الطيب، نحتاج المسلم المخترع، نحتاج ونحتاج، ولكنهم ركزوا على الطيب والمهندس والمخترع وقدوا تركيزهم على (المسلم)، فأصبح تحقق الوصف دلالة على تحقق الموصوف، تحقق التميز المادي يعني أنك مسلم مثالي، وهو غير صحيح بالضرورة، فحدث إهمال لفهم أن كل الأعمال التعبدية بشتى صورها لا طائل من ورائها إن لم يتحقق الإنسان الإيمان السليم في الله تبارك وتعالى وسائر الأركان الستة.

حدث إهمال لفهم أن الدنيا دار اختبار ودار عمر إلى الآخرة، أدت المهزيمة النفسية إلى اعتقاد أن إسلامي لن يكون صحيحاً ما لم أخترع مثلهم وأصنع مثلهم، رغم أن هذه الأمور مجرد نقاط في جدول المسلم المزدحم تأتي تالية قطعاً لسلامة

العقيدة في الإله الذي يفعل المسلم ذلك كله ابتغاء وجهه، وأدى ذلك أيضاً إلى حالة من المبالغة في ذكر وتعظيم الجوانب الأخلاقية عند الكفار (المتقددين) إلى حد وصفهم بأنهم يمثلون إسلاماً بلا مسلمين، متဂاهلين بذلك بلايا فظيعة عندهم، فمرأة الانسحاق الحضاري عمباء!

إنك تذكر اهتمامه بعمله وإياضاحه لعيوب سلعته وانضباطه في مواعيده، وهي أمور تعود بالنفع على أي إنسان يفهم وليس مرتبطة بالضرورة بخلق أو عقيدة، بجانب رحمته بالحيوان، إلى حد إيقاف الدنيا لأجل إنقاذ قطة، وهي رحمة فطرية أيضاً قد تقع من أغلال الناس أحياناً بل ومن الحيوانات نفسها. إنك تذكر هذه الأشياء على أنها تجعله محققاً لكل الإسلام سوى الشهادتين، هو إسلام بلا مسلمين، وكأن من الإسلام انتشار الفحش والزنا والشذوذ - حتى مع الحيوانات - والعري والخمور والاغتصاب والانتحار والإدمان، وكأن من الإسلام أو حتى من الإنسانية ما ي فعلونه في بلادنا حتى الآن من احتلال وقتل واغتصاب ونهب واعتقال وحيلولة دون نهوض أي دولة من دولنا واكتفائها ذاتياً، إنك تتحدث عنهم وكأنك لا ترى جواناتهم أو أبو غريب أو العراق وأفغانستان وسوريا، أو حتى فلسطين التي يدعمن جرائم إسرائيل فيها أياً دعم، إنك تتحدث وكأنك لا تعلم تاريخ احتلالهم القريب لمصر والجزائر ولibia وغيرها، أو احتلالهم لفيتنام ومجازرهم فيها، أو ما فعلوه مع الهندوسي، إنك تتحدث وكأنك لا تعلم ماذا فعلوا ببعضهم البعض وبالدول المحتلة المسكينة في الحربين العالميتين الأولى والثانية، وكأنك لا تعلم ما فعلوه في هنروشيا وناجاواكي واللتان لم يتذروا عنهما حتى الآن بل يكرمون مجرمي الذين نفذوا المذبح، لقد أدت المزيمة النفسية والانسحاق الحضاري لتكوين اعتقاد (أن غاية الخلق تحقيق التقدم وتطوير التكنولوجيا واللطف الإنساني وبالتالي أن الكفار أقرب إلى مراد الله من العباد)، ثم أعماك هذا الاعتقاد عن وقوعهم هم أنفسهم في بلايا تخالف تحقيقهم لهذه الغاية غير الدقيقة أصلاً، ثم تعظم أخطاء المسلمين وقصورهم في هذا الصدد، ثم

النهاية البعيدة وهي الجزم لهم بالجنة والجزم للمسلم المقصر في هذا الجانب بالخلود في النار، وما يتطلبه ذلك من عجائب الاستدلال والاصطدام المباشر مع القرآن الكريم ومن قبله العقل الصريح.

وأريد أن أشير إلى مثال نعيشه في وقت كتابتي لهذه السطور، كمثال على النقطة التي أناقشها وكتنوع من التاريخ، إن الحرب دائرة الآن في سوريا على أشدتها، وتساهم أمريكا وأوروبا وروسيا وإيران في إذكاء نيران الحرب هناك بالسلاح والجنود والمشاركة المباشرة، ويحولون دون حسم الصراع لأي طرف من الأطراف ليطول أمد التزاع وخسائره، ويعاني السوريون العزل من آثار ذلك على مدى أربع سنوات، خللاها بجاً مئات الآلاف من السوريين لعدد من البلاد المسلمة كمصر وتركيا والأردن ولبنان وغيرهم، وبعيداً عن تذبذب مواقف الحكومات العربية منهم فقد لاقوا قدرًا كبيراً من التعاون والترحيب الشعبي وحملات جمع المساهمات وجهودآلاف من الشباب المسلمين للتبرع لتوفير السكن والمأكل والمشرب ومصادر الدخل، كل هذا في الوقت التي يساهم الغرب والشرق في طحن بلادهم هناك، كل هذا ولا نسمع تقدير من المسلمين المنهزمين نفسياً لأخلاقي وجهود إخوانهم المسلمين في استقبال اللاجئين في شتى الدول المسلمة، فلما بدأت بعض جحافل اللاجئين تتوجه لأوروبا ولاقت في بعض الدول استقبالاً شعبياً جيداً ظهر هؤلاء النائمون ليصفوا الأوروبيين بالأنصار ويصفوا المسلمين بكافار قريش! وبالإيهام وصفوا أوروبا بالحبشة ولكن وصفوها بالمدينة وأهلها بالأنصار الذي كان دعمهم للمهاجرين وانتهاءً لهم لهم عقائد من الدرجة الأولى، وعمموا على تلك الشعوب المسلمة وشبابها توصيف كفار قريش وأعداء الإنسانية، ويطلقون النكات السمجة مع صورة لأوروبي يحمل زهرة أن هذا يدخل النار وذاك المسلم يدخل الجنة! فلكم يتمتعون بقمة في الجحود الناتج عن الانبطاح، ولأنهم اعتقدوا ثم بدأوا في الاستدلال فقد ركزوا كلامهم وصورهم على الدول الغربية التي راحت وغضوا الطرف عن الإيذاء الذي تعرضوا له في دول غربية أخرى

وإغلاق الحدود ومطاردة المراكب المتهالكة، فسبق الاعتقاد على الاستدلال لا يؤثر فقط في الاستدلال الشرعي أو اللغوي بل حتى في التعامل مع الواقع والأخبار.

هل دخول الكافر النار يطعن في عدل الله؟ ألم يعبد الكافر الخالق بطريقته؟!

أولاً: وهل يطعن في عدلك أنك لم تمنع عاملًا يعمل في شقة جارك أجره؟! إن قمة الاتساق مع العقل والعدل أن المالك يعطي الأجر لمن يحقق أمرين:

١- أن يكون العمل له هو.

٢- وأن يكون متسبقاً على ما طلبه من العامل.

فإله خلق الخلق وأبلغهم بغاية خلقهم، وهي الإيمان به وحده، والإقرار بربوبيته وألوهيته، ثم صرف العبادة والطاعة له وحده على الصورة التي يأمرهم بها على لسان الأنبياء، فمن لم يقر له بالوجود أصلاً، أو دعا معه إلها آخر، ثم عمل أعمالاً لا يتغير بها رضاه، أو تجنب غضبه، ولم يلتزم الصورة التي أمره أن ينفذ بها العمل، أيكون رب العالمين ظالماً إذا لم يدخله جنته أو عذبه على مخالفته لأمره وغاية وجوده!

إن الله لو عاملهم بعده ما تركهم أصلًا يمشون على الأرض أصلًا فضلًا عن أن يتركهم يستعملون نعمه في بناء ما ترى .. ﴿ وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِ مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِنْ ذَآبَةٍ وَلَكِنْ يُؤْخِرُهُمْ إِلَّا أَجْلٌ مُسْمَىٰ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَغْدِمُونَ ﴾ [النحل: ٦١]. ﴿ وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَى ظَهِيرَهَا مِنْ ذَآبَةٍ وَلَكِنْ يُؤْخِرُهُمْ إِلَّا أَجْلٌ مُسْمَىٰ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَإِذَا كَانَ اللَّهُ كَانَ بِعِكَادِهِ بَصِيرًا ﴾ [فاطر: ٤٥].

لم يعاملهم الله بعده، بل عاملهم برحمته؛ فأمد لهم في الرزق والدنيا والرفاهية رغم كفرهم، يستعملون نعمته من أجل الاستمتاع بنعمته وتحسينها، ويكررون به ويسبوه ويحاربون دينه والمؤمنين به بتلك النعم ويقتلونهم ويحتلون أرضهم، ينكرون فضلهم، بل ومنهم من ينكر وجوده وخلقه، وهو يمهلهم ويرزقهم ويمدهم بالنعم.. ألا ترى أيها الطاعن في عدل الله أن العدل يستدعي هنا العقوبة والحرمان؟ ألا ترى قدر

الفضل من الله في إيقائهم في هذا النعيم واعطائهم الفرصة تلو الأخرى للإفادة؟! أم أنك تؤمن أنهم يفعلون كل ذلك بدون إرادة الله وقدره وبغير نعمه! وأن الله لا يملك حرمانهم من كل هذا في لحظة كقوم عاد وثモود وفرعون الذين كانوا في قمة التطور والتكنولوجيا في عصرهم، وهم في الجحيم خالدون !!

إن قلت: إن الله وضع سنة كونية (أن مَنْ جَدَّ وَجَدْ).

أقول لك: وإن كان هذا ليس مطلقاً كما ستبين الآيات القادمة من سورة «الإسراء»، ولكن هو الله الذي وضع نفس القانون أنه لا يغفر أن يشرك به، وأن الجنة لمَنْ وَحَدَهُ وآمنَ بِهِ فَقْطُ، وما دون ذلك من الأفعال تصبح هباءً مُنشوراً.. ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلَنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُبَرَ جَهَنَّمَ يَصْلَلُهَا مَذْمُومًا مَذْهُورًا ﴾١٦ وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَنَ لَهَا سَعِيهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانُوا سَعِيهِمْ مَشْكُورًا ﴾١٧ كُلُّهُمْ يُرِيدُ هَذِهِ الْآخِرَةَ وَهَذِهِ الْآخِرَةُ مِنْ عَطَلِرِيَّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مُحَظَّرًا ﴾١٨﴾ أَنْظُرْ كَيْفَ فَضَلَّنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَلِلآخرَةِ أَكْبَرُ دَرَجَتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٢١ - ١٨]. ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكَ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَ إِنَّمَا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨]. ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يُرْجِعُونَ لِقَاتَةَ نَارٍ لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا الْمَلَائِكَةُ أَنَّ زَرِّيَّ رَبِّنَا لَقَدِ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنفُسِهِمْ وَعَنَّ عُنُوتَنَا كَيْمَرًا ﴾١٩﴾ يَوْمَ يَرَوُنَ الْمَلَائِكَةَ لَا يَبْشَرُهُ يَوْمَئِذٍ لِلْمُتَجْرِمِينَ وَيَقُولُونَ حَمْرَكَ مَحْجُورًا وَقَدْمَنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَكَهُ مَنْشُورًا ﴾٢٠﴾ أَصْحَبْتَ الْجَنَّةَ يَوْمَئِذٍ خَيْرًا مُسْتَقْرَأً وَأَحْسَنَ مَقْيَلًا﴾ [الفرقان: ٢١ - ٢٤].

ولم يمحاسبهم على كفرهم الذي يصطدم بالفطرة والعقل السليم إلا بعد إرسال الرسل وإقامة الحجة، وفتح لهم أبواب التوبة حتى الغرغرة، ويعذر لهم كل ما كان في الكفر بمجرد الإسلام، أليس هذا فضلاً ورحمة وليس فقط عدلاً!

إنك بدللت شيئاً هاماً في المعتقد، وهو رفع أهمية التقدم الدنيوي على العقيدة دون دليل، فطاشت منك الأدلة، إن الأدلة تقول ابتداءً أن كل ما ترى وما يبهرك ليس في ميزان الله شيء، ولو كانت تساوي عند الله جناح بعوضة ما سقى الكافر منها شربة

ماء، كما جاء في الحديث الصحيح لغيره.

وتأمل في قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَوْلَا أَن يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِشَيْوَتِهِمْ سُقْفًا مِنْ فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ ﴾٢٣﴿ وَلِشَيْوَتِهِمْ أَبْوَابًا وَسُرُّا عَلَيْهَا يَكْتُبُونَ ﴾٢٤﴿ وَرُزْخُرُفًا وَإِن كُلُّ ذَلِكَ لَمَّا مَتَّعَ الْعِيَّوَةَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ عِنْ دَرَبِكَ لِلْمُتَّقِينَ ﴾[الزخرف: ٣٥ - ٣٦]. لو لا أن يكون الناس أمة واحدة على الكفر لفتح على الكفار كل أنواع النعيم في الدنيا، ووفقاً لما يعجز العقل عن تصوره كالأمثلة التي في الآيات، فهذه منع منه ليتلي المؤمن والكافر على سواء، وكل ذلك متاع الحياة الدنيا والآخرة للمتقين، بل زيادة هذا النعيم والازدهار قد يمنع من الله كعلامة غضب وإشارة هلاك: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِرَ وَإِذِنَهُ فَتَحَنَّا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَوَّحٍ إِذَا فَرَحُوا بِمَا أُوتُوا الْخَذْنَمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ ﴾[آل عمران: ٤٤]. كيف جعلته أنت سبباً كافياً للدخول الجنة ولقذف المسلمين في النار إن لم يتحققه؟!

أين أدلةكم من كتاب الله وسنة نبيه ﷺ أصلاً على أن الجنة والنار والنجاة والهلاك معتمد على المترجع الدنيوي لا العقيدة؟ إنكم تقولون قولًا عظيماً، تضربون بالدين كله عرض الحائط، بل بكل أديان الدنيا، وهل هناك دين يعتقد صاحبه أن الكافر به يدخل جنته؟! هل دين هؤلاء المتقدمين تكنولوجياً أنفسهم يقول ذلك؟!
 إنك تضع نفسك في دائرة عجيبة جداً وتريد أن تضعننا معك فيها ولا نسلم لك في ذلك، تضع نفسك بين تكذيب كلام الله في كون المسلم فقط في الجنة والكافر في النار، وبين تصديق ذلك ثم تكذيب كلام الله في أنه العدل الرحيم! إلى أين تذهب؟! تبني قاعدة من بنات أفكارك وخيالك وتدعى أنها الحق المطلق، وتريد أن تخضع الدين والقرآن والسنّة لها رغم التضاد الشديد، فإذا عجزت اتهمت القرآن والسنّة بل ورب العالمين، بدلاً من اتهام عقلك المريض وفكرك القاصر!

إن الله لم يجعل للمرائي المسلم أجراً من عمله، وقد تجد بعض من يثرون هذه النقطة ليس عندهم مشكلة في هذا المعنى، بل وربما يرونه منطقياً جداً، أن يفعل مسلم

خيراً لا يويد به وجه الله فلا يؤجر عليه، يذمون مثلك الرياء والسمعة وابتغاء المسلم بعمله غير وجه الله؛ لأن المسلم لا يعنيه أصلاً، بل يتحدث عن الكافر الأصلي ويدافع عن حقه في دخول الجنة أكثر من المسلم؛ لأن المشكلة منشؤها في المعتقد الذي سبق الاستدلال لدعاوى متعددة كما ذكرت.. قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَنْزِلُ إِلَى الْعِبَادِ لِيَقْضِيَ بَيْنَهُمْ وَكُلِّ أُمَّةٍ جَاتِيهَا، فَأُولُو مَنْ يَدْعُوهُ بِرَجُلٍ جَمَعَ الْقُرْآنَ، وَرَجُلٍ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَرَجُلٍ كَثِيرِ الْمَالِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لِلقارِئِ: أَلَمْ أَعْلَمُكُمْ مَا أَنْزَلْتُ عَلَى رَسُولِي؟ قَالَ: بَلِّي يَا رَبِّي. قَالَ: فَهَذَا عَمِلْتَ بِهَا عَلِمْتَ؟ قَالَ: كُنْتَ أَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ. فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ. وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ. وَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يَقُولَ فَلَانَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ ذَلِكُ. وَيَؤْتَى بِصَاحِبِ الْمَالِ فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَلَمْ أَوْسِعْ عَلَيْكَ حَتَّى لَمْ أَدْعُكَ تَحْتَاجَ إِلَى أَحَدٍ؟ قَالَ: بَلِّي يَا رَبِّي. قَالَ: فَهَذَا عَمِلْتَ فِيهَا أَتَيْتَكَ؟ قَالَ: كُنْتَ أَصْلِ الرَّحْمَةِ وَأَتَصْدِقُ. فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ. وَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ. وَيَقُولُ اللَّهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يَقُولَ: فَلَانَ جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ ذَلِكُ. وَيَؤْتَى بِالَّذِي قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقُولُ اللَّهُ: فِي مَاذَا قُتِلْتَ؟ فَيَقُولُ: أُمِرْتَ بِالْجَهَادِ فِي سَبِيلِكَ فَقَاتَلْتَ حَتَّى قُتِلْتَ. فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ. وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ. وَيَقُولُ اللَّهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يَقُولَ فَلَانَ جَرِيءٌ فَقَدْ قِيلَ ذَلِكُ. يَا أَبَا هَرِيرَةَ، أَوْلَىكُمُ الْمُلَائِكَةِ أُولَى خَلْقِ اللَّهِ تَسْعَرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

ثانية: ومن الأعاجيب أن يقول بعضهم أن الكافر قد عبد الله بطريقته، والله لن يضيع أجره، أذكرك فقط أننا نضرب مثلاً على من اعتقاد شم استدل، فلا تتعجب من غرابة الأطروحات، وإن كان عليك أن تتعجب من مدى تصادم هذه الأطروحات مع القرآن الكريم بعدهما أشرنا إلى تصادمها مع العقل الصريح، ألا يدرى المتحدث أن كفار قريش كانوا يصدقون بالله، الله إله إبراهيم وإسماعيل، رب البيت الحرام الذي يطوفون حوله هاتفين: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إلا شريكاك هو لك تملكه وما ملك. يصدقون بأنه الخالق الرازق المتحكم: «قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ

(١) رواه الترمذى، وصححه الألبانى.

كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا نَذَرُوكُونَ ﴿٤٧﴾ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ الْمُنِعِينَ
 وَرَبُّ الْأَرْضِ الْعَظِيمِ ﴿٤٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا نَنْقُونَ ﴿٤٩﴾ قُلْ مَنْ يُبَدِّدُ مَلَكُوتَ
 كُلِّ شَاءٍ وَهُوَ بِحُجَّٰٰ وَلَا يُجَاهِرُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٥٠﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَإِنَّ
 شَهَرُوكَتْ ﴿٥١﴾ بَلْ أَنْتُمْ بِالْحَقِّ وَإِنَّهُمْ لَكَذِيلُونَ ﴿٥٢﴾ [المونون: ٩٠ - ٨٤]. ﴿٥٣﴾ وَلَئِنْ سَأَلْتُمْ مَنْ
 خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ السَّمَاءَ وَالْقَمَرَ لِيَقُولُنَّ اللَّهُ فَإِنَّ يُؤْفِكُونَ ﴿٥٤﴾ اللَّهُ يَسْطِعُ الرِّزْقَ
 لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ إِنَّ اللَّهَ يَكْلِلُ شَاءَ عَلَيْهِ ﴿٥٥﴾ وَلَئِنْ سَأَلْتُمْ مَنْ نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ
 مَاءً فَأَخْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهَا يَقُولُنَّ اللَّهُ قُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكَثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٥٦﴾
 [العنكبوت: ٦١ - ٦٣]. أقرُوا اللَّهُ بِكُلِّ ذَلِكَ، وَلَكُنْهُمْ عَبْدُوهُ بِطَرِيقِهِمْ، اتَّخَذُوا أَصْنَامًا
 تَقْرِبُهُمْ مِنْهُ بِزَعْمِهِمْ: ﴿٥٧﴾ تَزَبَّلُ الْكِتَابُ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴿٥٨﴾ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ الْكِتَابَ
 بِالْحَقِّ فَاعْبُدُ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الَّذِينَ ﴿٥٩﴾ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْمُخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ
 أُولَئِكَ مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُنَّ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ
 اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَذِيبٌ كَفَّارٌ ﴿٦٠﴾ [الزمر: ١ - ٣].

لقد عرف المجتمع الجاهلي الكافر نهضة ثقافية وأدبية يتبارى فيها الشعراء؛ في تأليف القصائد الطويلة المحكمة المنضبطة بقواعد الشعر واللغة، وعرفوا إقامة المسابقات، وتشكيل جحان التحكيم التي تعمل قواعد النقد الأدبي لتحديد مواطن تميز كل شاعر عن منافسيه، أقام المجتمع الجاهلي لنفسه اقتصاداً قوياً قادرًا على إقامة علاقات تجارية واسعة مع دول العالم العظمى وحضاراته المختلفة في العراق والشام واليمن، وامتدت علاقاتهم السياسية عبر البحر الأحمر إلى الحبشة، وهو الأمر الذي حاولوا استغلاله لاحقاً لاستعادة المسلمين المهاجرين من هناك.. والمتأمل في نقاشات عتبة بن ربيعة ومنطقه ومفاوضات الحديبية يدرك نقل هؤلاء سياسياً وقدر ذكائهم، عرموا علوم اقتناء الأثر إلى حد معرفة تفاصيل عن شخصية صاحب الأثر، وحتى استطاعوا الوصول إلى غار ثور وراء النبي صلوات الله عليه، رغم خطته المحكمة، ووجود الغار في عكس اتجاه المدينة، أتقنوا طبوغرافيا جزيرتهم واستخدام النجوم للسير في ظلامها دون

فقدان الطريق، عرّفوا علوم الأنساب وبرعوا فيها، لم تكن عسكريتهم عشوائية، بل عرّفوا كيف تشكل الجيوش مقدمة وميّمة وميسرة وساقفة، عرّفوا الخطط العسكرية وتميّز فيها بعضهم كخباب بن الأرت الذي انتفع المسلمين باستراتيجياته لاحقاً، وكذلك خالد بن الوليد وعمرو بن العاص وغيرهما، عرف المجتمع الجاهلي شيئاً من التكافل الاجتماعي، وانشأوا حلف الفضول للوقوف مع المظلوم واستعادة حقه، أقام مشركون المدينة قبل الإسلام نهضة زراعية انتشرت فيها البساتين، وكان ذلك من امتحان المسلمين في غزوته تبوك لاحقاً إذ كان موعد الغزوة في وقت الحصاد، كما عرفت اليهود بزراعة القمح، كما يلحظ أن بيوتهم لم تكن خياماً عشوائية كما يظن البعض، بل في استقبال أبي أيوب الأنباري النبي ﷺ في بيته في المدينة وطلبه أن يكون النبي ﷺ في الدور الثاني يعكس أنها لم تكن بسيطة.

أما عن الجانب الأخلاقي، فعرف الكفار المروءة والشجاعة والكرم حتى ذاع صيت بعضهم كحاتم الطائي وأصبح مثلاً يضرب، فشى فيهم الزنا ولكن على النهج الذي يوصّف في عصرنا بالمتحضر؛ إذ كان أغله يقع مع نساء يمتهن الدعاارة مختارات وأمكنهن معروفة، وبدا ذلك التمايز من سؤال هند بنت عتبة للنبي ﷺ بتعجب وصدمة عند البيعة: (أو تزني الحرّة؟!). كما لم يثبت لي - والله أعلم - في تاريخ المشركين القدر في محاربتهم للمسلمين وتعذيبهم لهم بأشنع الوسائل أنهم اغتصبوا مسلمة، بل وقفوا على باب النبي ﷺ يتظرون خروجه لقتله حتى لا يقتضموا على بناته البيت، عندما أعادوا بناء الكعبة بعد أن تصدّعـت بسبب السيل تعااهدوا ألا يدخلوا في بنائها مهر بغي أو ربياً أو مظلمة، حتى عندما نفذت النفقـة قبل إتمام البناء جعلوا الحجر علامـة على حدودها، عرف المشركون الوفاء بالكلمة والعهد واحترام إجارة أحدـهم لأي أحد حتى لو كان مسلماً، كما حدث بعد البعثة مع النبي ﷺ نفسه ومع بعض أصحابـه، وعرفوا ستر جسد المرأة ورأسـها؛ إذ إن تبرج الجاهليـة تركـز في كشف الرقبـة وأعلى الصدر فقط مع الضرب بالقدم في الأرض ليسمع الناس صوت الخـالـيل

الخلفية، وهو ما نهى عنه الإسلام لاحقاً.

فلو كان يكفي الإقرار بوجود الله وخلقه، ثم عبادته بأي طريقة مع التزام بشيء من الأخلاقيات العامة وبناء حضارة وعلوم حسب المثال، فلماذا بعث النبي ﷺ؟ ولماذا دعا وتحمل الإيذاء وقاتل وقتل أصحابه؟ ومن هم الكفار الذين توعدهم القرآن بالنار إذن إذا كان اعتناق الإسلام والإيمان بمحمد ﷺ ليس ضروريًا؟ ولماذا نزل القرآن يناظر أهل الكتاب، وأخذ النبي ﷺ يدعوهـم رغم أنهم يعبدون الله بطريقتهم؟ ولماذا لا تستثنـي أنت الملحدـين الذين يخدمـون البشرـية من كلامـك رغم عدم تحقـيقـهم لشرطـك؟! فهم لا يعبدـونـ أيـ إلهـ بطـريقـتهمـ،ـ ولـماـذاـ تـبنيـ مـعتقدـاـ باـطـلاـ ثمـ تـضـعـ نفسـكـ فيـ موـاجـهـةـ معـ أدـلـةـ تـسـتعـصـيـ عـلـىـ التـأـوـيلـ وـالتـحـرـيفـ منـ الـبـداـيـةـ؟!ـ لـماـذاـ؟ـ

وعلى الهاـمـشـ وكـوـاقـعـةـ أـعـدـهاـ طـرـيـفـةـ،ـ دـخـلـتـ فـيـ نـقـاشـ مـعـ شـابـ مـثـقـفـ وـناـشـطـ مـعـرـوفـ نـسـبـيـاـ حـوـلـ هـذـهـ النـقـطـةـ،ـ فـقـالـ ليـ:ـ إـنـ الـقـرـآنـ مـنـاقـضـ فـيـ نـقـطـةـ عـدـمـ دـخـولـ الـكـفـارـ الجـنـةـ هـذـهـ.ـ فـسـأـلـهـ عـنـ دـلـيلـ يـقـولـ أـنـهـمـ قـدـ يـدـخـلـونـ الجـنـةـ،ـ فـذـكـرـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ:ـ «ـ لـيـسـ بـأـمـانـيـكـمـ وـلـأـمـافـيـ أـمـافـيـ أـقـلـ الـكـتـبـ مـنـ يـعـمـلـ سـوـءـاـ يـجـزـ بـهـ،ـ وـلـأـيـحـذـ لـهـ مـنـ دـوـنـ اللـهـ وـلـيـاـ وـلـأـنـصـيـرـاـ»ـ (١٢٣)ـ وـمـنـ يـعـمـلـ مـنـ الـضـلـلـ حـدـثـ مـنـ ذـكـرـ أـوـ أـنـثـيـ وـهـوـ مـؤـمـنـ فـأـوـلـتـكـ يـدـخـلـونـ الـجـنـةـ وـلـأـيـظـلـمـوـنـ نـقـيـرـاـ»ـ [الـنـسـاءـ:ـ ١٢٤ـ،ـ ١٢٣ـ].ـ فـقـالـ:ـ كـلـ مـنـ يـعـمـلـ الصـالـحـاتـ يـدـخـلـ الجـنـةـ.ـ فـقـلـتـ لـهـ:ـ أـلـمـ تـلحـظـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ:ـ «ـ وـهـوـ مـؤـمـنـ بـهـ»ـ؟ـ هـذـاـ دـلـيلـ ضـدـ مـاـ تـقـولـ،ـ وـشـرـطـ وـاـضـحـ لـدـخـلـ الجـنـةـ وـقـبـولـ الـعـمـلـ!ـ فـقـالـ:ـ إـنـ اللـهـ لـمـ يـحـدـدـ مـؤـمـنـ بـهـ يـمـاـذاـ،ـ فـكـلـ مـنـ يـعـتـقـدـ فـيـ شـيـءـ هوـ مـؤـمـنـ بـهـ.ـ نـقـطـةـ،ـ لـاـ تـعـلـيقـ.

المثال الثاني: نفي حد الرجم:

وقد ذكرت شيئاً عنه سابقاً في مسألة تنصيف حد الأمة، والاستدلال به بأنه ينفي حد الرجم بالضرورة؛ لأن الرجم لا ينصف، ولأن الخلل في الاستدلال كان لغويّاً فقد ذكرته في السياق السابق، أما الاستدلالات التي في رأيي قد نتجت عن اتخاذ المعتقد قبل البحث في الدليل، فسأذكر شيئاً منها هنا أيضاً كمثال على ما يؤدي إليه هذا

المصدر من مصادر الشبهات.

وفي الحقيقة إن المزيمة النفسية أيضاً ليست بريئة من المساعدة في هذا المثال؛ لأن الذين يسعون للفي حد الرجم في عصرنا حتى من الطيبين غایتهم أيضاً نفي أمر- يرونـه بعقلهم وبنظارة عدوهمـ لا إنساني أو قاس، فيقولون أولاً أن هذا ليس من الإسلام، ثم يبحثون عن الأدلة لاحقاً، فتخرج كما سترى.

أولاً: على غرار استحالة تنصيف حد الرجم ولكن بتكلف شديد هذه المرة، يقولون: إن من أدلة نفي الرجم قوله تعالى: ﴿يَنْسَاءُ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُمْ فَيَنْجِشُقُ
مُبِينَةً يُصْنَعَ لَهَا الْعَذَابُ ضَعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِسِيرًا ﴾ ٣١ * وَمَنْ يَقْنَطْ
مِنْ كَلَّهُ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَلِيلًا ثُوَّبَهَا أَجْرُهَا مَرْتَبَتِنَ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَحْرِيبًا ﴾ [الأحزاب:
٣٠]. فإذا كان الرجم لا يضاعف، فلا بد أن يكون الحد هنا هو الجلد، ويكون حد

نِسَاءُ النَّبِيِّ مَايَتِي جَلْدَةٌ!

هل أصلًا تقع أمهات المؤمنين في فاحشة الزنا التي تستوجب الحد؟! ألم ينف القرآن هذا عنهن مطلقاً في نفس سورة «النور» التي نزلت في أعقاب حادثة الإفك؟! وجاء فيها: ﴿لَقَاتَهُنَّ لِلْجَحَدِ وَالْعَيْشَرَتِ لِلْخَيْثَرَتِ وَالظَّبَيْنَ لِلظَّبَيْنِ وَالظَّبَيْنُ لِلظَّبَيْتِ أَوْلَئِكَ مَرْءَوْتَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [النور: ٢٦]. فأطيب الناس بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ لا يتزوج سوى الطيبات، وقال تعالى في سورة «الأحزاب»: ﴿وَقَرَنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَاقْتَنَ الْأَصْلَوَةَ وَمَاتَتِنَ الْزَّكُورَةَ وَأَطْعَنَنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهَبَ عَنْكُمُ الْرِّجَسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطْهِرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]. فمن قال أصلًا أن الفاحشة المبينة معناها الوحيد الزنا؟! بن هي تطلق على شتى المعاشي والذنوب تشمل الزنا لغير أمهات المؤمنين، أما في حق أمهات المؤمنين فتشمل أي معصية غير الزنا، وقد قال تعالى: ﴿فَلَمَّا سَارَمَ رَبِّ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنَّا وَمَا بَطَنَ وَإِلَّا مَمْ وَالْبَقَرِيْغَرِيْرِ الْحَقِّيْرِ وَأَنْ شَرِكُوا بِإِلَهِ مَا لَرِبِّنَ يَرِيلِ يَوْهِ سُلْطَنَنَا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]. فالفواحش هنا جمع؛

لأنها تطلق على الذنوب المستقبحة كلها، سواء ما كان ظاهراً منها بالجواح أو باطنًا في القلوب، وهل المقصود بالفاحشة المبينة في قوله تعالى: «**إِنَّا لَهُمْ بِأَنَّا لَهُمْ إِذَا طَغَتُمُ الْإِسْرَاءَ فَطَلَقُوهُنَّ لِعَذَابِهِنَّ وَأَخْصُوا الْمَدَدَةَ وَأَنْقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا نُخْرِجُوهُنَّ مِنْ مَيْوَتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحْشَةً مُبِينَةً وَتِلْكَ حَدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حَدُودَ اللَّهِ فَقَدْ طَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحِيدُهُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا» [الطلاق: ١]. هل المقصود الزنا؟ هل جاء الزنا الخروج من البيت في العدة وحسب، بل هي تشمل صنوف المعاصي والإيذاء التي قد تقوم بها المرأة في هذا الوقت.**

٢- هو مستحب أصلاً، لكن هناك حد مائتي جلدة!

إذا كان العذاب المذكور في الآية جزماً- كما يقولون- هو العقوبة الدنيوية، فما هو الأجر الدنيوي المضاعف في الآية التالية؟! لماذا نصرف أصلاً الآية الأولى إلى العذاب الدنيوي (الحد)، ونأتي في الآية الثانية ونذكر ثواب الآخرة؟! لماذا لا يكون- من السياق- العذاب المضاعف هو عذاب الآخرة من الأساس؟!

ثانياً: أن الرجم كان من شريعة اليهود، وأن النبي ﷺ استعمله؛ لأنه لم يكن يوجد حدًّا للزنا في الإسلام حتى نزلت سورة «النور»!

إذا كان الأمر كذلك فقد صار من شريعتنا؛ لأن النبي ﷺ فعله، فما يقره النبي ﷺ من شرائع من قبلنا صار شرعاً لنا، والأهم من ذلك كونه من شريعة اليهود وأن النبي ﷺ استعمله فهو قطعاً من الشرع الذي نزل على موسى عليه السلام ولم يحرف، أي هو من شرع الله، كيف يوصف بأنه غير إنساني وإنما وهو من شرع الله؟ وكيف سيفند النبي ﷺ حداً لا إنسانياً ولو لفترة مؤقتة؟ فلو سلمنا لهذا القول في جميع الأحوال سيكون على الجميع احترام هذا الحد وعدم التجاوز في وصفه؛ لأن الله قد شرعه يوماً، فنحن لا نصح لنا مثلاً أن نسخر أو ننقد تحريم الصيد يوم السبت رغم أنه ليس من شرعنا وليس محظياً علينا، فنحن نؤمن بكل الكتب وبأوامر الله فيها ونعظمها وجوبها لا اختياراً.

ثالثاً: القول بأن آية سورة النور نسخت الرجم، رغم أن راوي حديث الرجم

وتنفيذه هو أبو هريرة الذي أسلم أصلاً بعد نزول سورة «النور» بنحو عامين، كما أن عبد الله بن عباس قد روى عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب في الحديث المتفق عليه، قال عمر بن الخطاب وهو جالس على منبر رسول الله ﷺ: (إن الله قد بعث محمداً ﷺ بالحق وأنزل عليه الكتاب، فكان ما أنزل عليه آية الرجم، فرأيناها ووعيناها وعقلناها، فرجم رسول الله ﷺ ورجنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل: ما نجد الرجم في كتاب الله. فيفضلوا بترك فريضة أنزلاه الله، وإن الرجم في كتاب الله حق على من زنا إذا أحسن من الرجال والنساء إذا قامت البينة، أو كان الحبل، أو الاعتراف). وكانت آية الرجم مما نسخ تلاوته وبقي حكمه، فكم من الأحاديث سنحتاج لردّها لتفصيل استدلال على مقاس المعتقد المعدّ سلفاً بجانب ليّ أعناق أدلة أخرى لتحقيق الهدف؟!

المثال الثالث: توسيع مفهوم التسامح إلى حد نفي أي دليل ذكر فيه معاقبة كافر أو منافق أو محرض:

وهو من نتائج المزيمة النفسية أيضاً، على قدر ما يمارسون بحقنا من بغي واعتداء وقتل واحتلال وهتك للأعراض، على قدر ما يصفنا أعداؤنا بالإرهابيين، ويدلّاً من أن نصحّك حتى البكاء من فرط بجاحتهم ومغالطتهم الفجة، ندخل أنفسنا في منطقة الدفاع، ونسعى لإثبات أننا متسامحون إلى حد السذاجة والبلاهة، فنحتاج من جديد لخلق استدلالات تؤدي إلى النتيجة الجاهزة، ونفي أدلة أو اجزئتها أو ليّ معانيها لتحقيق نفس الغرض، وقد أفردت فصلاً أيضاً في كتاب «وقت مستقطع» عن مفهوم التسامح المغلوط، أنقل منه شيئاً مختصراً لإيضاح هذه النقطة:

(حرم الله تبارك وتعالي الظلم، وشرع العدل والقصاص واسترداد الحق، وندب وحث على الفضل والعفو والتسامح).

ثلاثية المفاهيم التي تتعلمها وأنت تقرأ قول الملك جل في علاه: ﴿فَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَنَعْلَمُ الْأَحْيَاءَ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَآبَقَنَا لِلَّذِينَ مَأْمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ بَشَّارُكُونَ﴾ (٢٣) وأَلَّذِينَ يَجْنِبُونَ

كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوْحَشَ وَإِذَا مَا عَصَبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ ﴿٢٧﴾ وَالَّذِينَ أَسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَفَامُوا الْأَصْلَةَ وَأَرْمُوهُمْ شُورَى بِنَهْمٍ وَمِمَّا رَزَقَهُمْ يُنْفَعُونَ ﴿٢٨﴾ وَالَّذِينَ إِذَا أَسَابِهِمْ الْبَغْيُ هُمْ يَنْصُرُونَ ﴿٢٩﴾ وَجَزَّاً وَسِيَّئَةً سَيِّئَةً مِنْهُمَا فَمَنْ عَفَ كَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿٣٠﴾ وَلَمَنْ أَنْصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَيِّلٍ ﴿٣١﴾ إِنَّمَا السَّيِّلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٣٢﴾ وَلَمَنْ صَبَرَ وَعَفَرَ إِنْ ذَلِكَ لَمَنْ عَزَّمَ الْأُمُورَ ﴿٣٣﴾ [الشورى: ٤٣ - ٣٦].

الظلم والبغى حرام هذا لا مراء فيه، أما العدل واسترداد الحق فهما الأصل، فالإسلام كفل لكل مسلم استرداد حقه ورد الاعتداء عن نفسه، ما لم يجاوز الحد ويأخذ أكثر مما أخذ منه، بل جعل الانتصار ضد البغي واسترداد الحق من صفات المؤمنين التي جاءت في سورة «الشورى»، فالآيات بدأت بقوله تعالى: «فَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ شَفَاعةٍ فَتَنَعَّمُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ مَأْمُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ». وجاء من صفات الذين آمنوا وعلى ربهم يتوكلون: «وَالَّذِينَ إِذَا أَسَابِهِمْ الْبَغْيُ هُمْ يَنْصُرُونَ».

فاسترداد الحق ومعاقبة الظالم ليسا من الأمور المنكرة كما يظن البعض، بل هما من الأمور المشروعة بل المحمودة، فمن الناس من إذا أمن العقوبة أساء الأدب وأساء الفعل وزاد بغيه، ولمثل هذا شرع الإسلام الأخذ على يديه واسترداد الحق منه.

إن المثالية ليست في أن يتلقى المرء الصفعات من كل جانب ولا يتحرك، بل إن المثالية أن يعامل كل إنسان بما يستحق، فاسترداد الحق بالعدل هو الأصل، وإنما المنكر هو تجاوز الحد في العقوبة والقصاص، فالسيئة بالسيئة لا تزيد، والفجر في الخصومة لا يجوز، فمن الناس من يستغل أبسط إساءة تحدث له ليردها عشرات الأضعاف، وهذا محرم لا يدخل في الانتصار محمود.

ومع هذا التشريع العادل حتى الإسلام ذلك المسلم القادر على الانتصار لنفسه على العفو والتسامح: «وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَرَبْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّنَدِيقِينَ» [النحل: ١٢٦]. «وَلَمَنْ صَبَرَ وَعَفَرَ إِنْ ذَلِكَ لَمَنْ عَزَّمَ الْأُمُورَ» [الشورى: ٤٣]. «يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ مَأْمُوا كُنْبَ غَيْنِكُمْ الْقَصَاصُ فِي الْقَنْلِ الْخَرُثُ بِالْخَرُثِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى

بِالْأَنْقَنَ فَمَنْ عَفَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَاءَ فَلَيَسْأَعُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءَ إِلَيْهِ يَا حَسْنَ ذَلِكَ تَحْفِظُ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةً فَمَنْ أَعْنَدَ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ» [البقرة: ١٧٨]. «وَلَا يَأْتِلُ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةُ أَنْ يَقُولُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَيَعْقُوْلُوا وَلَيَصْنَعُوْلُوا أَلَا يُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ» [النور: ٢٢]. «لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهَرُ بِالشَّوَّءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَيِّعًا عَلَيْهَا» [١٤٦] إِنْ تُبْدُوا حَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْقُوْلُونَ شَوْءًا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًا قَدِيرًا» [النساء: ١٤٩، ١٤٨].

إذن، فالتسامح والعفو فضيلة عظيمة لمن أراد أن يزداد قربة إلى الله .

أما المفهوم الشائع في زماننا أن التسامح فريضة وأخذ الحق بالمعروف حرام، فهو مفهوم خطأ مخلوط أدى إلى تحريم الحلال، فإذا ما طالب مسلم بحقه لا سيما إذا كان متدينًا، وصف بالطمع والجشع والقسوة، وقيل له: أين أنت من الإسلام؟! والإسلام الذي نزل من عند رب البشر لا يجور على الضعيف المظلوم كما يفعل البشر). [انتهى من «وقت مستقطع»].

ولكني سأتخذ من مقال كتبته للرد على الأستاذ محمد الدويك في أعقاب حادثة (شارلي إيفيل) نموذجاً عملياً لما يؤدي إليه الاعتقاد قبل الاستدلال، وسأختصر منه بعض الشيء لطوله، وقد اخترت هذا المثال؛ لأنه جمع أوجه كثيرة من (تصنيع) الاستدلال ما بين تغيير معنى الآيات القرآنية، وبين تدليس واجتزاء من الأدلة، وبين اعتداء - في صورة المدح - على مقام النبوة، كل ذلك خدمة للنتيجة التي سبقت حل المسألة.

تبدأ المقالة بعبارة كفيلة بلفت أنظار أصحاب النظر.. يقول: (الإجابة موجودة في القرآن، المصدر الأول للتشريع الملزم لنا جميعاً والثابت عن الرسول وعن رب العباد، بدلاً من الروايات التاريخية الضعيفة والموضوعة والمكذوبة، والتي يخلو للبعض أن يتمسك بها حتى لو كفر بكلام الله ...). انتهى.

والحقيقة أن المصدر الثاني أيضاً - وهو السنة - ملزم لنا جميعاً وثبت عن رسول الله ﷺ

ووحي من رب العباد إليه، وهذه عبارة خطيرة جداً منهجياً، وتدل على مكانة السنة كمصدر للتشريع عنده، حتى وإن كان يستخدم السنة في كتاباته، فهو يستخدمها عندما تخلو له وتوافق هواه، فالحكم عادة على الصحة والضعف لا يعتمد سوى على رأيه الذي يصبح بالضرورة مصدراً آخر للتشريع، فهو الضابط الرئيس - إن لم يكن الوحيد - في فهم القرآن وفي تصحيف وتضعيف السنة، وعندما يقر بحديث يخالف ما يريد أن يصل إليه سترون في نفس المقال كيف يأوله بأى ثمن ولو ارتكب في سبيل ذلك أخطاء فادحة.

ثم استدل المقال بقوله تعالى: ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ مَا يَأْتِي اللَّهُ بِكُفْرٍ يَهُا وَيُسْتَهْزِئُ بِهَا فَلَا تَنْقُدُوا مَعْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مُنْتَهَمُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُتَنَقِّبِينَ وَالْكُفَّارِ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾ [النساء: ١٤٠]. قائلاً: اترك المكان وغادرهم. لم يقل اشتبك معهم كلامياً. أو دافع عن مقدساتك. أو اذهب وأحضر سلاحك واقعد لهم حتى تردعهم. فقط قم وأعلن احتجاجك بصمت). انتهى.

إنه ينفي بالآية ليس فقط رد الفعل المسلح الذي من أجله كتب المقال، ولكن ينفي حتى مجرد إنكار المنكر باللسان، ويبدع أن الآية تنهى عن مجرد الجدال معهم، وهذا تجاهل لعشرات الآيات في ذات القرآن (الملزم لنا جميعاً والثابت عن رسول الله) حسب تعبيره السابق.

﴿ وَلَا يُحِدُّلُوْا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالْقِيَمَةِ أَحَسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُلُّوا إِمَانًا بِالَّذِي أُنْزَلَ إِلَيْنَا وَأُنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَإِنَّهُمَا وَإِنَّهُمْ وَجْدٌ وَمَنْعَنَ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٦]. تأمر الآية بجدال أهل الكتاب والتي هي أحسن، إلا الذين ظلموا منهم وتجاوزوا الحدّ، فهم أهل حرب وسيف، لا جدال حسن.

﴿ أَذْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ يَالْعِكْمَةَ وَالْمَوْعِظَةَ الْحَسَنَةَ وَجَنِّدْلَهُمْ بِالْقِيَمَةِ أَحَسَنٌ إِنَّ رَبِّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَمَّدِينَ ﴿١٢٥﴾ وَإِنْ عَاقَبْتَمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَرَبْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّنَدِيرِينَ ﴾ [النحل: ١٢٥]. وفي الآيتين أيضاً أمر بجدال ودعوة الكفار والعصاة، وتشريع لرد العقوبة بمثلها، ورد الاعتداء

بمثيله، مع تشريع الصبر تفضلاً لا وجوباً.

لقد جاء وصف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ملازماً دوماً لوصف المؤمنين في مواضع يصعب حصرها، وجاء تركهما والاكتفاء بالاحتجاج السلبي الذي يتحدث عنه الكاتب في صفات الظالمين: ﴿لَعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَتَدَوَّنُونَ ﴾^{٧٨} كَانُوا لَا يَتَنَاهُونَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوَهُ لِنَسْ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة: ٧٩، ٧٨]. ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقَرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُوا بِيَقِنَّةٍ يَنْهَا نَعْنَ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مَمْنَ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ وَأَتَبَّمَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أَتَرْفَوْ فِيهِ وَكَانُوا مُحْرِمِينَ﴾ [هود: ١١٦]. وجاء ذكر الصامتين في واقعة أصحاب السبت في سياق الذم ولم يذكروا في الناجين: ﴿وَإِذَا قَاتَ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لَمْ يَعْطُوهُنَّ قَوْمًا أَللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعِلَّهُمْ يَنْقُضُونَ ﴾^{٧٩} فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا أَلَّذِينَ يَنْهَا نَعْنَ الشَّوَّ وَأَنْذَنَا أَلَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَعِيشٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُدُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٤، ١٦٥]. وأيات جهاد الكفار والمنافقين كلها وغزوات وفتحات النبي ﷺ وخلفائه الراشدين من بعده تدحض هذا الادعاء كلياً: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ جَاهَدُوا كُفَّارَ وَالْمُتَنَفِّقِينَ وَأَغْنَظُ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَرِبَّسَ الْمَصِيرُ﴾ [التوبه: ٧٣].

إذن ما المقصود بالأية المتزرعة من سياقها على طريقة (فوبل للمصلين) التي لا يتقنون غيرها؟

إن الآيات السابقة لهذه الآية جاءت في وصف المنافقين وتحذير المسلمين من صفاتهم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ مَأْمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ مَأْمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أَزَادُوا كُفْرًا لَئِنْ يَكُنَ اللَّهُ لَيَعْفُرَ لَهُمْ وَلَا لِيَعْلَمُهُمْ سِرِيبًا ﴾^{٨٠} يَشِّرِّي المُتَنَفِّقِينَ بِأَنَّ لَمْمَ عَذَابًا أَلَيْمًا ﴿الَّذِينَ يَنْجُذُونَ الْكُفَّارِ أَوْ لِيَأْمَأَهُ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيْبَنْغُونَ عِنْهُمُ الْعِزَّةُ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴾^{٨١} وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْهِمْ كُلُّمُ الْكِتَبِ أَنَّ إِذَا سَعَمْتُمْ مَا يَكْرَهُ يَهُوا وَيَسْتَهِنُّ بِهَا مَلَأَنْقَعُدُوا مَعْهُمْ حَقَّ يَحْوُضُوا فِي حَدِيثِ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مَتَّلَمَّهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُتَنَفِّقِينَ وَالْكُفَّارِ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾ النساء: ١٣٧ -

[١٤٠]. إن من صفات المنافقين أنهم يتخدون الكافرين أولياء، يتقربون إليهم ويجالسونهم ويتوددون إليهم، مبتغين عندهم العزة، واعتقاداً منهم أن هذا يؤهّلهم إذا دارت الدائرة على المسلمين: ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَأْتُوا لَا تَشْخُذُوا الْهُودَ وَالنَّصَارَى أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [٥١] فترى الذين في قلوبهم مرض يُسْرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ لَهُمْ أَنَّهُمْ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يُأْفِي بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسْرَوْا فِي أَنْفُسِهِمْ نَذِيرِينَ ﴾ [المائدة: ٥٢، ٥١]. فتذكرهم الآية بالنهي الأول، إن مجرد مجالسة هؤلاء الكافرين وهم يقولون كفرهم ويخوضون في آيات الله ويستهزئون بها، يجعل الجالس الراضي مثلهم، فهو لاء المنافقون والوا الكفار واستمرروا في التودد لهم والتقارب إليهم بعد النهي، وهذا النهي الأول الذي تذكر به آية «النساء» هو ما جاء في سورة «الأنعام»: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيَّا يَأْتِنَا فَاعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ فَمَا يُشِينَكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الْذِكْرِي مَعَ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنعام: ٦٨]. فقد نهى الله تبارك وتعالى النبي ﷺ والمسلمين معه عن مجالسة أهل الباطل وهم يخوضون في آيات الله مع عدم القدرة على تغيير هذا المنكر وردة، فلما انتقل النبي ﷺ وأصحابه في المدينة خالف البعض هذا النهي، فجاءت آية «النساء» تذكر به وتضع عقوبة أشد ردعًا، وهي: ﴿ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَّلْمُهُمْ ﴾ . لاحظ أن سورة «الأنعام» مكية، نزلت في مكة التي كان تواجد فيها النبي ﷺ ثلاثة عشر عاماً والأصنام منصوبة حول الكعبة، ولم يمنع ذلك من أنه كان الأمر بتحطيمها لما تنسى له ذلك يوم الفتح.

ماذا نستفيد من ذلك كله؟

إن القول بأن آية «النساء» تنهى عن المنكر وتغييره هو ما بين التوهّم والتديّس، بالضبط كما يتوهّم البعض ذلك في آية «المائدة»: ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَأْتُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ حَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَيِّنُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [المائدة: ١٠٥]. وهي التي قال الصديق أبو بكر عنها: (أيها الناس، إنكم تقرءون هذه الآية: ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَأْتُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ حَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ ﴾). وإن سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الناس إذا

رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه، أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه). ليزيل هذا الوهم إن حدث، فالأحكام لا تؤخذ من آية واحدة، فضلاً أن تكون آية متزوجة من سياقها، وفهم الحكم يستدعي النظر في كل آيات كتاب الله وفي سنة رسول الله ﷺ.

إن عدم الإنكار والاكتفاء بالانسحاب وعدم المجالسة ليس هو الأصل، وإنما قد يكون له أسباب مختلفة، منها العجز عن هذا الدفع، وهو الواضح في حديث النبي ﷺ المشهور - لغة لا اصطلاحاً -: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان». رواه مسلم. فتغير المنكر بالقلب يستلزم الزوال عنه.

والمطلع على شرح العلماء لهذه الآيات وغيرها، يجد أنهم استثنوا من هذا النهي والوصف من مجلس ليناظر ويناقش، فهو يسمع بالضرورة هذا الكفر والاستهزاء، ولكنه ينكر ويرد ويناقش، ولربما يهدى به الله رجالاً ونساء، فهذا المناظر المجادل لا يدخل في نهي آية سورة «النساء»، فالإسلام يشرع لل المسلم كل الأحكام التي يحتاجها في الأحوال المختلفة من تمكين واستضعاف، فهو دين كل وقت وحال ومكان، كما أن مجالس الكفر لا تأخذ هذه الصورة بالضرورة، فمثلاً الإسلام كفل لغير المسلمين حق عبادة ما يشاءون في دور عبادتهم، وبهذه الآية لا يذهب المسلم مثلاً لهم بيارادته ليستمع إلى آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها، في حين أنه له أن يتكلم معهم ويجلس معهم إذا لم يكن في حديثهم ما يسيء للإسلام ولرسوله، ولا أدرى ما رأي الكاتب ومن على منهجه في حضور القدس مثلاً، والجلوس في مواطن تكذيب آيات الله ورسوله، هل يستخدمون هذه الآية ويقومون عنهم؟ أتمنى.

ماذا كان يفعل الصحابة فعلياً عند سماعهم لكلمة كفر من المنافقين مثلاً؟ كانوا يبلغون النبي ﷺ على الفور ولا يكتفون بالقيام، وكان المنافقون يسارعون إلى رسول الله ﷺ بالنفي هروباً من العقوبة، وهذا من أسباب نزول قوله تعالى: ﴿ يَخْلُقُونَ بِاللَّهِ مَا قَاتَلُوا وَلَقَدْ قَاتَلُوا كَلْمَةَ الْكُفَّارِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَهُمْ وَهُمَا لَمْ

يَنَالُوا وَمَا نَقْمَوْا إِلَّا أَغْنَتْهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنْ يَتُوبُوا يَكُنْ خَيْرًا لَهُمْ وَإِنْ يَتَوَلَّوْا يُعذِّبُهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ» [التوبه: ٧٤]. كقول عبد الله بن أبي: (لن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل)، (سمّن كلبك يأكلك)، وغيرها، ولم يكن يمنع النبي ﷺ من قتلهم إلا ما ستفصله في نقطة لاحقة في نفس المقال.

أما النقطة الثانية والثالثة والرابعة من استخدام آيات الصفح فقط، والاستدلال بها وحدها، فما ذكرته عاليًا فيه كفاية.

النقطة الخامسة: يقول الكاتب: (٥- المافقون استهزءوا بالرسول، وأثبت القرآن ذلك، لكنه لم يثبت في كل كتب التاريخ أن النبي قتل واحدًا منهم..) يحدّر المتفقون أن تُنزلَ عَلَيْهِمْ سُورَةً نُذِّنْتُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلْ أَسْتَهِنُهُمْ وَإِنَّ اللَّهَ هُنْجِّ مَا حَذَرُونَ ﴿٦﴾ وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ لِيَقُولُوا إِنَّا كُنَّا نَحْوُشَ وَنَلْعَبُ قُلْ أَيُّ اللَّهُ وَمَا يَنْهِي وَرَسُولُهُ، كُنْتُمْ تَسْتَهِنُونَ» [التوبه: ٦٤، ٦٥]. واضح من كلام الآية أنهم استهزءوا بالله والرسول، لكن الآية لم ترتب أي جزاء دنيوي على ذلك، ولم تأمر النبي بعقابهم، رغم أنهم يمثلون إزعاجًا واضطرابيًا داخلياً؛ لأن النبي كان يشغل منصبًا سياسياً إلى جوار منصبه الديني، وهو ما يعطيه سلطات أوسع في عقاب هؤلاء لاستقرار الحياة، لكن الثابت أن حرية النقد في مدينة الرسول ارتفعت حتى نالته هو). انتهى.

تبدأ النقطة باجتزاء محرف؛ إذ لم يكمل الدوilyk الآية التالية: « وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ لِيَقُولُوا إِنَّمَا كُنَّا نَحْوُشَ وَنَلْعَبُ قُلْ أَيُّ اللَّهُ وَمَا يَنْهِي وَرَسُولُهُ، كُنْتُمْ سَتَهِنُونَ لَا تَعْنِذُرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ تَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مَنْ كُنْتُمْ تَعْذِبُ طَائِفَةً إِنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ» [التوبه: ٦٥، ٦٦]. (لا تعذروا قد كفرتم) لم يذكر الكاتب هذه التكملة؛ لأنه لو ذكرها ما حق له أن يقول تلك العبارة الفجة الرهيبة: (لكن الثابت أن حرية النقد في مدينة الرسول ارتفعت حتى نالته هو). إنه يصف الاستهزاء بالله ورسوله بـ(حرية النقد)، وبينص القرآن في نفس الآية وفي نفس المناسبة

فعلهم هذا كفر، توعد الله من وقع فيه بالعذاب، إلا من تاب منهم وقبل الله توبته، يذكرني ذلك بمن يصف أبا هلب وأبا جهل بزعماء المعارضة!!

وأيضاً قوله: (إن شغل النبي ﷺ لمنصب سياسي بجوار منصبه الديني هو الذي يعطيه صلاحيات أكبر)! وفي الحقيقة عند كل ذي لب أن نبوة النبي ﷺ هي التي تعطيه تلك الخصوصية والصلاحية، ومن المعلوم أن للنبي ﷺ في العموم خصوصيات ليست لأحد بعده، أما الدوبيك فيعطي للمحاكم السياسي صلاحيات أوسع من صلاحيات النبي، فإذا صار النبي حاكماً توسيع صلاحياته وليس العكس. عجب!

أما عن عدم قتل النبي ﷺ للمنافقين الذين ظهر نفاقهم، فكما قال الدوبيك أنه عندما سئل عن ذلك قال النبي ﷺ: «لا يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه». إذن ما المانع هنا من قتلهم؟! أنه لا يجوز قتلهم؟! لا، حرية الكفر التي يسميها: حرية النقد؟ لا، بل حتى العفو المجرداً لا، بل رأى النبي ﷺ في ذلك مصلحة راجحة وهي عدم نفور الناس من الإسلام؛ لأن هؤلاء المنافقين يظهرون الإسلام ويصلون ويقرءون القرآن، وينخرجون في الجهاد مع النبي، فخبر قتلهم عندما يصل العرب في كل مكان سيصلهم فقط (أن محمدًا يقتل أصحابه)؛ لأنهم لم يروا كفراً. وهذه خطورة المنافق، ففي رد النبي ﷺ على طلب الصحابة قتل المنافقين حجة على الكاتب لا له، وإن فقد أمر النبي ﷺ بقتل مسيئين آخرين - كما سيتبين من التعليق على بقية المقال - إلا لو كان الأمر كذلك فإن عفوه عن حاطب بن أبي بلتعة ورفضه لطلب عمر بن الخطاب بقتله لما سرب خبر جيش فتح مكة، والذي كان مقيداً بكون حاطب من أهل بدرا، يدفعنا للقول بأن كل من سرب سريراً عسكرياً يعفى عنه ولا يقتل ولا يحاسب، ولكن الدوبيك يرى في نفس المقال أن تسريب سر عسكري يستوجب القتل، كما في كل الثقافات الراقية على حد تعبيره، فلو كان المانع من قتل المنافق، أو من سرب سريراً عسكرياً هو عدم شرعية ذلك، لما كان رد النبي ﷺ في الحالتين متعلق بعلة محددة استثنائية، بجانب أنهم كانوا ينكرون ويعتذرون ولا يتمسكون بما قالوا، وما وصل

النبي ﷺ بطريقة غير مباشرة أو وحیاً، ولذلك يرجع بعض العلماء عدم إقامة الحد عليهم لعدم الثبوت الجازم (الظاهر) للتهمة عليهم؛ لنفيهم أو اعتذر لهم ونزع عنهم عدم القصد.

أما النقطة السادسة فيستمر الدويك في التدليس.. فعن قول اليهود للنبي ﷺ (السام عليكم) أي الموت، يذكر الدويك نصف الأمر وهو نهي النبي ﷺ لعائشة رضي الله عنها عندما رأت: (وعليكم السام واللعنة). فقال ﷺ: «مهلا يا عائشة، إن الله يحب الرفق في الأمر كله». يقول الدويك: (تخيل الرفق مع يهود متطاولين لا يحترمون مقام النبوة ولا مقام الرئاسة والسياسة، عائشة لم تحمل رحماً، بل قالت كلمات، والنبي رفض رد الوقاحة بمثلها، ورفض الدفاع عن نفسه في حضوره داخل مدينته، واكتفى بالصمت). انتهى.

وهذا كذب، فالنبي ﷺ لم يكتف بالصمت، ففي نفس الحديث في نفس السطر في «صحيح البخاري» بعد ما نهى النبي ﷺ السيدة عائشة قالت: فقلت: يا رسول الله، أَوْمَّ تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله ﷺ: «قد قلت: وعليكم». أي رد النبي ﷺ على (السام عليكم) بـ(وعليكم)، فبذلك ردتها عليهم النبي ورد إساءتهم كما هي، ولكن دون تفحش في القول وزيادة فيه.

وفي النقطة السابعة يتحدث عن عدم إعدام اليهودية التي وضعت له السم فماتت صاحبها بشر بن البراء، ونجاه الله تعالى كمعجزة له.

وهذا غير حقيقي، فاليهودية أعدمت، ففي «سنن أبي داود»: فأهدت له يهودية بخیر شاة مصلية سمتها، فأكل رسول الله ﷺ منها، وأكل القوم، فقال: «ارفعوا أيديكم؛ فإنها أخبرتني أنها مسمومة». فماتت بشر بن البراء بن معروف الأنصاري، فأرسل إلى اليهودية: «ما حملك على الذي صنعت؟». قالت: إن كنتنبياً لم يضرك الذي صنعت، وإن كنت ملكاً أرحت الناس منك. فأمر بها رسول الله ﷺ فقتلته. قال الألباني: حسن صحيح.

وإن كان كما يقول بعض العلماء أن قتلها كان ببشر بن البراء قصاصاً، وأن النبي ﷺ عفا عن حقه هو، فأياضًا هذا حق للنبي ﷺ لا يتعارض مع وجود العكس - كما سيتبين - والاكتفاء به اجتزاء.

ثم يتوقف الدويك ليذكر منصفاً أن هناك حالات ثبت فيها أمر فيها النبي ﷺ بقتل أشخاص بعيتهم، ثم يعلق في إجمال معيب لا يليق بباحث: ثلاثة أرباع تلك الروايات مكذوبة وضعيفة، وقال بعض علماء الحديث أنه لم يثبت فيها شيء). انتهى. كم هو العدد؟ وكم هم الثلاثة أرباع؟ إن (تلت أرباع) هذه كلمة تقال كنایة عن الكثرة في المصاطب، وليس ونحن نتحدث في دين الله!! ثم تعقيب: (قال بعض علماء الحديث....) من هم؟ وما الراجع؟!! أن ربها صحيح أم أن كلها غير صحيح؟!! أي كلام..

ثم يتحدث عن أمر النبي ﷺ لحسان بن ثابت بهجاء الكفار.. ويعقب: (بيواجه الكلمة بالكلمة، والشعر بالشعر). انتهى.

وهو ينسى أنه في بداية مقاله قال أن حتى الرد بالشعر أو بالكلمة غير وارد! احتاج بالصمت، ألم يقل هذا؟! كما أنه ينسى أن هذا الهجاء - لو صح استدلاله بحديث عائشة في الرد على اليهود - يعارض الأمر بعدم الرد عليهم والرفق!

ثم يقول أن هذه كانت أوامر تهديدية. فعلًا!! يأمر النبي ﷺ بالقتل وهو لا يعنيه!! ماذا لو نفذ صحابي الأمر حينها والنبي لا يعنيه؟ كيف يعقل هذا؟! وما موقف القاتل والمقتول؟! أما عفو النبي ﷺ عن بعض من صدر بحقهم هذه الأوامر فكان بعد توبتهم، ومنهم من تأخر النبي ﷺ في قبول توبته عسى أن يقتله أحد الصحابة قبل العفو عنه، بل إن هذا العفو عن بعض من أهدر النبي دماءهم في فتح مكة الذي يقول عنه الدويك: (المشهد الأخير والأساسي في الإسلام هو فتح النبي ملكة التي شتمته وأذته وطردته، ودخل مطأطناً رأسه على فرسه؛ حتى لا يظنو فيه فخرًا وتعاليًا، وقالوا له: اليوم يوم الملحمة. فقال: كلا، اليوم يوم المرحمة)! انتهى.

يقول ذلك ولا يذكر أن في يوم المرحمة هذا أمر النبي ﷺ بقتل معينين، ثم عفا عن بعضهم لما تابوا، يذكر هذه هناك بصيغة تمريض وعموم، وهذه هنا بصيغة جزم، رغم أن الحدث واحد، ولكن النصف الأول لا يوافق هواه فيبعده، والثاني يريده فيشيته.. أهدر النبي ﷺ دماءهم فقتل منهم من قتل، وتاب منهم من تاب، وكان من تابوا عبد الله بن سعد بن أبي السرح، وفي قصته: وأما ابن أبي سرح فإنه اختباً عند عثمان بن عفان، فلما دعا رسول الله ﷺ الناس إلى البيعة جاء به حتى أوقه على رسول الله ﷺ، فقال: يا نبي الله، بايع عبد الله. فرفع رأسه فنظر إليه ثلاثة، كل ذلك يأبى، فبایعه بعد ثلاثة، ثم أقبل على أصحابه فقال: «أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث رأني كففت يدي عن بيته فيقتله؟». قالوا: ما ندرى يا رسول الله ما في نفسك، ألا أومنأت إلينا بعينك؟ قال: «إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين»^(١).

ويقر الدويك بقصة مقتل كعب بن الأشرف الشاعر اليهودي الذي كان يؤذى النبي ﷺ وال المسلمين بشعره، وكان يشجع المشركين على حرب النبي ﷺ، لا أدرى ما مصدر إضافة الدويك (أنه سرب أسراراً عسكرية للمدينة)، لا أعلم هل هذه الإضافة الدقيقة مصدر أم أنه مجرد تمهيد ليحوله من محارب بالكلمة إلى محارب بالسيف، ليسهل عليه أن يتنازل أخيراً ويتفضل بقبول قرار النبي ﷺ بقتله؟.. ولكن حتى مع هذا التمهيد وقع الدويك في جريمة كبرى تعقّياً على هذا الاغتيال إذ قال:

(الاغتيالات السياسية..)

ستتحدث بشجاعة ونقول: إن أي دولة حاكمة قد تضطر إلى ممارسة العنف، بل إن فرق القوة بين الدولة والناس هو الذي يخلق مفهوم الدولة، وهو ليس تبريراً للعنف، لكنني أتحدث عن أمر واقع، حلوه ومره، مميزاته وعيوبه.. أمريكا اضطرت لاغتيال ابن لادن في منزله دون محاكمة، ومصر اغتالت الملك فاروق في منفاه، وإسرائيل اغتالت عليهـ المندسـةـ النوـويةـ المـصـريـنـ والعـراـقيـنـ، كل الدول تورط في ذلك.

(١) رواه أبو داود، وصححه الألباني.

معظمها بشع وإجرامي، وقليله يقع تحت وطأة الضرورة.

والنبي محمد عندما أسس لدولة قام بتصرفات بشرية ودنوية وسياسية، ولو قام بعض التصرفات السياسية والعسكرية لحماية دولته فهو أمر مقبول في إطاره، لكنه ليس تشيّعاً دينياً منقولاً عنه، وهو نفسه من فتح الباب لذلك وقال: «إذا أمرتكم بشيء من رأيي فإنما أنا بشر». «سلسلة الأحاديث الصحيحة» للألباني، لكن الفارق أن النبي كان يتحرك في إطار دولة، هادئة ومتزنة واضحة للجميع ولها سياسات، وليس بمجموعة إرهابية عشوائية تختفي عن الأنظار وتمارس الإجرام). انتهى.

أنا لا أدرى كيف يقرأ مسلم عاقل هذا الكلام ولا يرى فيه طعناً في النبي ﷺ؟!

إن الكاتب يرى أن النبي ﷺ قد يقوم بتصرفات لحماية دولته، تصل إلى حد القتل دون وحي من الله، فالنبي قاتل لا بأمر من الله وإباحة، ولكن كملك متوج يحمي دولته، يتسم له الدويك مشكورة العذر في هذا الاحتياج، فهو مضطر كاضطرار أمريكا مع ابن لادن، ومصر مع فاروق - ولا أعلم ما مدى صحة وثبوت هذا - وإسرائيل مع علماء الهندسة النووية المصريين.. رجل ملك سياسي يثبت أركان دولته لا علاقة للدين بهذا!! يخلط بين قرارات النبي ﷺ التخطيطية التي كان يشاور فيها أصحابه كوضع الجيش في المعركة وما إلى ذلك، وبين قرارات كهذه لا يمكن أن تكون بلا وحي، يفصل الوحي عن كافة أفعال النبي ﷺ في الشأن العسكري والسياسي! والعجيب أنه عندما استدل أيضاً بأفعال قام بها النبي ﷺ في الشأن العسكري والسياسي وكان فيها عفو وسعة من التي توافق هواه قال: إن هذا هو الإسلام! ولماذا لا يكون النبي ﷺ قد فعل كل هذا أيضاً بقرارات بشرية محضة، وأن هذا ليس هو الإسلام؟!!

وإذا كان الأمر كما يقول هنا وكما قال سابقاً في مسألة قتل المنافقين أن هذا من صلاحيات محمد الحاكم لا محمد النبي، لماذا يضع هذا الكلام تحت عنوان يتحدث عن موقف الإسلام وتشريعه؟!!

ربما تتعجب بعد قراءتك لثلاثة آلاف كلمة هي قوام هذا المقال عندما أقول لك: إني لا أجزم بتأييد أو معارضه حادثة فرنسا، لا أبني لا أؤمن أن شاتم النبي ﷺ يقتل، ولكن لأنني لم - وأظنتني لن - أتابع ماهية الإساءة أصلًا وما فعلوه بالضبط، ولأن الفتوى بالفعل في التوقيت والمكان لها حبيبات كثيرة لست أهلًا لها، فإن ردي على من يدعى معارضتها لا يعني تأييدها، ولكنني كما بينت في بداية كلامي أن الطامة الكبرى تأتي في منهجية الاستدلال وأسلوبه، والذي إن تركناه لعدم اكتراثنا بالتنتيجه التي يصل إليها، بل إن تركناه أحياناً لتتوافقنا مع النتيجه التي يصل إليها، فإنه سيؤدي لکوارث أخرى أكبر بكثير.

إن الإساءة للإسلام تكون بنسبة ما ليس فيه إليه، وإن بدا ذلك المنسوب محبوبياً للآخرين، والإساءة أيضاً تكون بنفي أمور شرعاً عنها الله؛ لأنها لا توافق هوانا أو هوى غيرنا). [انتهي من مقال (عقلانية الجنون .. مقال الدويني مثال محلول)].

لقد استشهدت بهذا المقال والذي وصفته بالمثال المحلول؛ لأنه جمع صوراً متعددة ومتناقضة من بلايا الاعتقاد قبل الاستدلال، كما جمع أيضاً صوراً من مصادر الشبهات المختلفة التي ناقشتها في الكتاب؛ ولذلك رغم ما فيه من تناقض وعوار فقد لاقى انتشاراً كبيراً، ومن أجل هذه الأمثلة علمت أن علاج الأصول ومناقشة المصادر مقدّم على التعقيبالجزئي على كل مسألة تثار بشكل منفصل.

أكتفي بهذا القدر من العجائب والإشكالات التي تبع من المصدر الرابع للشبهات: (الاعتقاد قبل الاستدلال).

ولكن في الختام أريد أن أشير لنقطة أخيرة، وهي أن الكثير من المذاهب المنحرفة تقوم في بناء مناهجها على المصدر الأخير بالذات ثم المصادر الأخرى، عصبية لفترة أو شخص أو لفكرة تسبب لهم صداماً كبيراً مع مصادر التشريع جملة، وعلى رأسها القرآن الكريم، مذاهب وفرق تعتقد في أباطيل جاء الإسلام هدمها أصلًا، وتقدس أناساً وتبثت لهم عصمة الأنبياء أو أشد، وتظهر عليهم انحرافات جلية في

الأقوال والأفعال، وبالتالي تزداد حاجتهم لرد الكثير من الأحاديث الصحيحة وتحريف معاني الآيات القرآنية، وإنكار ثبوت تفسيرات الصحابة، بجانب تكفير بعضهم أو أكثرهم عند بعض الفرق كالخوارج والشيعة مثلاً، فعل منطقى جداً من تلك الفرق والمذاهب التي تريد أن تسب مناهجها لصحيح الإسلام، ولكن غير المنطقى هو أن يستدل البعض بمخالفة هؤلاء للبخاري ومسلم بأنه إسقاط للإجماع حول صحة أغلب ما ورد فيها، أو يستدلوا بعدم لزوم منهج المحدثين التقدي في تحقيق الحديث؛ لأن هؤلاء ينقلون الأدلة بدونه بمناهج غير علمية ولا أكاديمية ولا دقيقة، والعجيب أن يصدر ذلك من يتهمنون المحدثين بالتهاون وعدم الدقة، وكأن من يستدللون بهم قد حفروا من الدقة والجدية المنهجية ولو نصف ما يستقلونه عند المحدثين، كل ذلك من أثر اتباع الهوى لا العقل كما يزعمون، نسأل الله رب العالمين لنا وللجميع الهدى وال توفيق.

على هامش المصادر: إثارة الشبهة بالحديث الضعيف والموضوع:
 ولم أعد هذا مصدراً ولم أعطيه رقماً في المصادر؛ لأن الأصل أنه ليس من مصادر الشبهات، فإثارة شبهة بحديث ضعيف أو موضوع (مكذوب) يتعارض معناه ويصطدم مع صحيح الشريعة وصريح العقل ليس من المفترض أن يصدر عن مسلم، ولكن العجيب أن من يضعفون الأحاديث الصحيحة بسبب رفضهم معناها، عندما يثرون شبهة بحديث ضعيف أو موضوع غيرهم المتخصصون أن هذا الحديث ليس بحجة أصلاً لعدم ثبوته، بدلاً من أن يهدأوا ويكتفوا عن تناوله يثرون قائلين: (كلما ضعفت حيلتكم قلتكم ضعيف!!). ويستمرون في طرح الشبهة وكأنهم لا يسمعون، شيء عجيب جداً، عندما توافقت نتيجة آلية علم الحديث مع رؤيتهم الرافضة للحديث اعترضاً أيضاً! وكأنه يتمنى أن تكون الشبهة صحيحة! وكان الغاية هي إثبات فشل الآلية وفقط، فإن نتج عن الآلية ما يوافق رأيهم اعتبروا ذلك تهريباً! والحقيقة لو كان تضليل الحديث مجرد مهرج غير قائم على قاعدة، لما تمسك نفس

المتخصصين بتصحيح الأحاديث الأخرى التي يعارضها هؤلاء بآرائهم، هذا دليل على حيادية علم الحديث وآلياته وعدم خصوصيتها لوجهات النظر.

إن هناك من يصفون أنفسهم بالدعاة والمفكرين الإسلاميين يضعفون أي حديث صحيح أثار حوله المغرضون جدلاً؛ بزعم دفع الشبهات عن الإسلام، بدلاً من تفنيد هذا الجدل وكشف مصادر الخلل فيه، وتلك الفتنة المنهزمة تلقى قبولاً بين أصحاب هذه الآراء، ويصفونهم بالتنويريين والوسطيين، ولا يقولون عنهم أنهم يضعفون الأحاديث بسبب قلة الحيلة؛ وذلك لأن تكذيب هؤلاء المحسوبين على الدعوة والعلم لحديث صحيح يحقق الغاية والهدف وهي إسقاط الآلية المحايدة التي يدرس بها الثبوت والرد، ولكن عندما يأتي التضعيف مستنداً إلى علم وأصول حتى لو توافق مع رؤيتهم، تجدهم ينكرون ذلك التضعيف ويرفضونه، ويصررون على استخدام الحديث المكذوب لإثارة الشبهة على السنة النبوية وعلى علم الحديث الذي يرد هذا الحديث، فأئن يؤفكون؟!



خاتمة

لا يوجد دخان بلا نار، ربما.. ولكن ليس بالضرورة أبداً أن تكون النار مشتعلة في نفس المكان الذي رأيت فيه الدخان، فكم من نيران تبث دخانها في الهواء الإعلامي والفكري لينقلها بحرفية إلى أبعد الأماكن، فتوهم الكثيرين بخلاف الحقيقة، كما أن هذا الدخان لا ينبع بالضرورة أيضاً من نار واحدة ونوع ثابت من الخطب، وقد فصلت في الصفحات السابقة عدداً من المصادر المتنوعة لهذا الدخان المثار حول «صحيح البخاري» وكتب السنة بشكل عام، والذي يستخدم للتشغيب على أصول المصدر الثاني للتشريع، بل ولمحاولة هدمه وإسقاطه كلياً؛ مما يؤدي - كما فعلنا - لتعطيل المصدر الأول أيضاً وهو القرآن الكريم، وتغريغ الإسلام كله من مضمونه، والآن وبعد كل ما ذكرت يمكنني أن أقول:

- ١- نعم إن الهجوم على «صحيح البخاري» بدون الالتزام بأى قواعد، هو هجوم بالضرورة على ثبوت السنة النبوية كلها، وإن لم يقصد ويتمدد المهاجم ذلك.
- ٢- البيغائية في الكلام عن علم الحديث وأكاديميته تتضح بمتنهى اليسر بمجرد الاطلاع البسيط على قواعده العامة، وعلى قواعد علماء التاريخ في دراسة الوثائق والروايات التاريخية، كما أن الكلام عن أن علم الحديث يدرس الأسانيد مع غض البصر عن المتون كلام لا يخالف الحقيقة وحسب بل يضادها تماماً.
- ٣- الكلام عن تأخر تدوين السنة أو نهي النبي ﷺ مطلقاً عنه، واعتبار ذلك حقيقة جازمة ودلالة لا تقبل النقاش على سقوط حجية السنة أو ثبوتها، هو دخان ناره الجهل أو التدليس والاجتزاء.
- ٤- الاستخفاف بمنهجية المحدثين وآلياتهم في التتحقق من صحة الحديث، والقول بأن الثابت فقط هو القرآن الكريم وما دون ذلك لا يلزمها ثبوته، أدى عند البعض إلى اندفاع أعمى في التعقيب على متون بعض الأحاديث وبناء قواعد ستصطدم بأساطيف مفاهيم الإيمان والنبوة، وستعارض مع القرآن الكريم نفسه في الكثير من الآيات

والموطن؛ لتضع المندفع في المستقبل أمام محنة حقيقة، وقد وقع البعض في تلك المحنة فعلياً.

٥- النظر في الملاط هو أهم وأول الخطوات الالزام في التعامل مع الشبهات التي تبدو بسيطة وسطحة.

٦- ورد عن الصحابة الكرام أنهم كانوا يقولون: (تعلمنا الإيمان قبل القرآن، فلما تعلمنا القرآن أزدنا به إيماناً). وهذا اتضح جداً في أثر الجهل بمفاهيم الإيمان والنبوة والاتباع في الاصطدام مع النصوص؛ لذلك ينبغي الاهتمام بنشر ودراسة هذه المفاهيم والتي تتفق في أصولها بين كل الأديان، وتتسق مع المنطق إليها اتساق، وأن العمل على رد الشبهات فرادي دون العمل على ترسير هذه الأصول مضيعة للوقت والجهد.

٧- الهوى هو باب كل شر، وصاحب الهوى لا يكفيه ألف دليل؛ لذلك وصف القرآن الكريم الهوى بالإله المعبود، ولذلك أيضاً ينبغي التمييز بين ما يطرح بهوي وما يطرح نتيجة اختلاط المفاهيم.
وأخيراً..

عن أنس رض، عن النبي ﷺ قال: «إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فإن استطاع أن لا تقوم حتى يغرسها فليغرسها»^(١).

إن هذا الحديث العظيم هو من أعظم محركاتي في الحياة، هو كالسحابة التي تمطر الأفكار في رأسي، ومنه أستقي الخبر الذي يجري من قلمي إلى الأوراق، هو كمقدمة السفينة التي تشق أمواج الإحباط واليأس والكسل، نعم لست عالماً ولا طالب علم، نعم لست أدرى إلى أين ستصل كلمتي وهل ستغير شيئاً أم لا، ولكن منها كان الوضع شيئاً ومهمها كان الواقع محبطاً ومهمها بذلتني أن النتائج ضعيفة، فلن يكون الأمل فيها أقل من الأمل في رؤية ثمرة فسيلة نغرسها والقيامة تقوم.

(١) «السلسلة الصحيحة».

لقد كانت البداية بملف فارغ أكتب فيه أفكاري بصوت عال، بتاريخ ٢٢ محرم ١٤٣٦ هـ لم أكن أعلم على وجه محمد ماذا سأفعل وماذا سأقرأ وماذا سأكتب، فيسر الله لي خلال العام الكثير من الأبواب والمصادر والرؤى والأفكار، ليتحول الملف الفارغ إلى هذا الكتاب، والذي هو أيضاً مجرد فسيلة أرجو أن تنبت بساتين في المستقبل لكتابها أولاً ثم لكل المسلمين، بساتين علم وخير وهدى في الدنيا، ونجاة وفردوس في الآخرة.

جدير بالذكر أنني انتفعت كثيراً في التعقيب على الشبهات المفردة بموسوعة (بيان الإسلام للرد على الافتاءات والشبهات)، وهي موجودة على الإنترنت على موقع خاص بها، وموجودة كملفات مصورة على موقع مختلفة، وإن كنت فشلت في العثور عليها مطبوعة، مثلت الموسوعة انطلاقاً جيدة وبداية الخيوط للتعليق على الكثير من هذه النقاط، إلا أن الاقتباس المباشر منها كان صعباً؛ تجنباً للإطالة من جانب، ومن جانب آخر أن الموسوعة تقوم بالرد على الشبهات منفردة لا مناقشة مصادرها والربط بينها، وهي منهجية مختلفة عن منهجية الكتاب وصياغته، ولكن الإشارة إلى استفادتي الكبيرة منها واجب لا يمكن تجاوزه أو إنتهاء الكتاب دون إشارة واضحة إليه.

نعم من جديد.. قد كانت هذه السطور فسليتي التي أملك، والأية التي أحاول تبليغها، ترددت كثيراً بشأنها، ولكن لم يحسن ترددى سوى هذا المعنى، عسى الله أن يجعلها سبباً في الخير لي وللقارئ الكريم، وعسى الله أن يتقبل ما فيها من صواب يرجع الفضل فيه إلى توفيقه بِكَ اللَّهُمَّ وحده، ويغفر لي كل خطأ سببه تقصيرى وذنبي وحدى. اللهم لك الحمد في الأولى والآخرة، ولك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك ولعظيم سلطانك.





إن اكتساب أي مجموعة من المعلومات أو القواعد أو القوانين لوصف (الثوابت) في أي مجال من المجالات هو في الحقيقة نتيجة وليس مقدمة، نتيجة مبنية على عدد من المقدمات والحيثيات تختلف طبيعتها باختلاف المجال أو العلم المتعلقة به..

فكمان هذه المقدمات والاستعلاء عن طرحتها والتعامل مع هذه (الثوابت) كمقدمة في ذاتها، واعتبار السوال والبحث عن أصولها جريمة وتجاوز للحدود هو خلل كبير يتجاهل طبيعة واحتياجات العقل البشري الباحث عن الحقيقة..

كما أن تجاهل كل هذه المقدمات والحيثيات وإسقاط وصف (الثوابت) عن هذه المعلومات والقواعد بدون حيثيات تفوقها قوة هو خلل في استخدام ذات العقل البشري ومنطقه..

وبين هذين التطرفين، جاء هذا الكتاب ليناقش الكثير مما يشار حول أحد تلك الأمور الموصوفة بأنها (ثوابت) في المجال الشرعي الإسلامي، ينقاش ما يشار حول (صحيح البخاري) خاصة والسنة النبوية عامة متعمقاً في مقدمات وجذور بل ومجالات ما يعتقده ويطرحه المؤيد والمهاجم على سواه، مبتعداً قدر المستطاع عن التناول السطحي أو العاطفي..

معتز عبد الرحمن

للمطبوعات والتوزيع القاهرة